جـامـعـة الـجـزائـر
كـلـيـة الـعـلـوم الاقـتـصـاديـة و علوم التـسـيـيـر
قسم العلوم الإقتصادية

دراسة تحليلية لتجارب انشاء مناطق التجارة الحرة

مذكرة مقدمة ضمن مقتضيات نيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية

فرع :التحليل الإقتصادي

إعـداد الطـالـب

عبد اللاوي سيد أحمد

تحت إشراف الأستاذ:

عـبد الله بـدعـيـدة

الـسنــة الجامعية : 2002-2003

كلمة شكر و تقدير

أتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من ساعدني في إنجاز هذا

البحث من قريب أو من بعيد و نخص بالـذكر الأستاذ

المشـرف : **عبد الله بدعيدة** الذي كانت توجيهاته

و نصائحه سند لي طوال فترة هذا البحث .

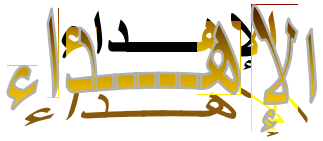

إلى التي شجعتني طوال حياتي على النجاح و ألهمتني

كل ما تملك حتى تراني

مـن الناجـحـيـن " أمـي الـعـزيـزة "

إلى الذي كان عرقه حبر قلمي " أبي الكريم "

إلى اخوتي و أخواتي الذين ساعدوني بمعنوياتهم و حبهم لي .

إلـى كـل الأصـدقـاء ،

اهدي هذا العمل المتواضع .

سيد أحمد

مقدمة

تميزت الفترة التي تلت الحرب العالمية الثانية بالنمو الهائل للتجارة الخارجية، الذي كان نتيجة لتضافر عدة عوامل كان من أهمها، تحرير التجارة الدولية الذي جرى على إثر تخفيض الحواجز الجمركية و غير الجمركية التي كانت تعترض المبادلات التجارية للدول التي كانت تشارك في المفاوضات التجارية التي أشرفت عليها منظمة الغات في إطار الجولات المتعاقبة التي بدأت سنة 1948 لتنتهي سنة 1993 مع مفاوضات الجولة الأخيرة و هي جولة الأوروغواي. و قد وضعت منظمة الغات أثناء إنشائها مجموعة من الأهداف أهمها تحرير و توسيع التجارة بين الدول المتعاقدة آنذاك، إلا أنها صادفت عدة عقبات و مشاكل كان من بينها مشكلة التعامل مع التكتلات الاقتصادية الإقليمية التي كانت قائمة حينئذ، أو تلك التي كان يراد إنشاؤها. إذ بينما تسعى هذه المنظمة إلى تكريس منطق التجارة المتعدد الأطراف بين كافة الدول المتعاقدة فإن المنطق الذي تسير عليه التكتلات الاقتصادية الإقليمية هو الاتجاه نحو تحرير التجارة بين الدول العضو في مثل هذه التكتلات فقط دون توسيع هذا الاتجاه نحو الدول الأخرى العضو في منظمة الغات. و على هذا، يعد إنشاء تكتل اقتصادي إقليمي خرقا صريحا لمبدأ عدم التمييز، غير أن محرري الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية و التجارة سنة 1947عالجوا هذه المشكلة بمنح مثل هذه التكتلات الاقتصادية إطارا قانونيا يمكن من خلاله أن تستفيد من الحق في إعفاء الدول الداخلة في نطاقها من تطبيق عدم التمييز. غير أنهم في ذات الوقت قيدوا حق الاستفادة من هذا الإعفاء سوى لشكلين من أشكال التكامل الاقتصادي و هما : الاتحاد الجمركي و منطقة التجارة الحرة. هذه الأخيرة التي يمكن تعريفها بإيجاز على أنها اتفاقية تجارية تضم دولتين أو أكثر يتم في إطارها الاتفاق على إزالة كافة أو أهم الحواجز التجارية التي تعترض التبادل التجاري فيما بين الدول الأطراف في هذه الاتفاقية. و مقابل ذلك، تحتفظ كل هذه الدول بحواجزها التجارية في مبادلاتها التجارية الأخرى غير المنضمة إلا هذه الأطراف.

و أما على الصعيد العملي، فقد أضحت ظاهرة إنشاء مناطق التجارة الحرة في العالم تعد أهم المتغيرات الرئيسية في المشهد الاقتصادي العالمي خاصة في سنوات الثمانينيات و التسعينيات. و نذكر هنا على سبيل المثال المشروع الطموح لإقامة منطقة التجارة الحرة " الأورو متوسطية" بحلول عام 2010 و مشروع منطقة التجارة في إطار "منظمة التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادي (الأبك)،و منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية (النافتا) و المنطقة الأوروبية للتجارة الحرة، و مشروع منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى في إطار جامعة الدول العربية.

و من هنا، يمكننا طرح التساؤلات التالية :

أ– *هل كان هناك تطابق لمفهوم منطقة التجارة الحرة على الصعيد النظري من خلال الاتفاقية العامة للغات سنة 1947 و المفهوم الوارد في إطار نظريات التكامل الاقتصادي مع تجارب إنشاء مناطق التجارة الحرة المختلفة على الصعيد العملي ؟*

ب– لقد اقتضت منظمة الغات على الدول الراغبة في إنشاء مناطق التجارة الحرة أو توسيعها مجموعة من التزامات كي تعد استثناءا قانونيا دائما لمبدأ عدم التمييز. إذن، فما هي هذه الالتزامات ؟ وهل تم احترامها من طرف الدول العضو في مناطق التجارة الحرة. و من جانب آخر، هل راعت منظمة الغات عند فحصها مدى استيفاء الاتفاقات المنشئة لمناطق التجارة الحرة وضع الدول النامية ؟

ج–على المستوى النظري سيترتب عن منطقة التجارة الحرة آثار اقتصادية، فهل فعلا تم تحقيق هذه الآثار الاقتصادية على الصعيد التطبيقي من خلال التجارب المختلفة لإنشاء مناطق التجارة الحرة ؟

د– وأخيرا،تتميز الفترة الحالية بظاهرتين اثنتين،تتمثل احداهما في الإنتشار المتنامي لمناطق التجارة الحرة بصفة خاصة، و التكتلات الإقتصادية بصفة عامة.أما الأخرى فتتمثل في ظاهرة العولمة الإقتصادية التي يعيشها العالم و عليه نتساءل حول طبيعة العلاقة القائمة بين الظاهرتين ؟ .

أهداف البحث

إن البحث محل الدراسة يهدف إلى :

أولا : *إبراز الآثار الاقتصادية المترتبة عن إنشاء منطقة التجارة الحرة خاصة بالنسبة لاقتصاديات الدول الأعضاء في هذه المنطقة. ومحاولة مقارنة ذلك مع ما حققته الدول من نتائج وآثار اقتصادية على الصعيد العملي من خلال مختلف تجارب إنشاء مناطق التجارة الحرة.*

ثانيا : *إجراء مقارنة بين الاتجاه المتعاظم نحو إنشاء مناطق التجارة الحرة عبر العالم و حركة العولمة الاقتصادية.*

ثالثا : *إبراز الإطار القانوني الذي تحض به مناطق التجارة الحرة في إطار ما ورد في الاتفاقية العامة لمنظمة الغات.*

فرضيات البحث

من أجل بلوغ هذه الأهداف، فإننا سنعمل على اختبار الفرضيات التالية، من خلال البحث محل الدراسة نوردها على النحو التالي :

أ– *تعد الاتفاقات المنشئة لمناطق التجارة أو الموسعة منها، مشروعة في نظر منظمة الغات في حالة ما إذا تم احترام كافة الالتزامات من طرف الدول الأطراف في مثل هذه الاتفاقيات.*

ب– *إن الآثار والنتائج الاقتصادية المترتبة عن إنشاء مناطق التجارة الحرة ستكون مهمة فيما بين الدول التي تملك نفس مستوى التطور الاقتصادي.*

ج–*سيؤدي الانتشار الواسع لمناطق التجارة الحرة عبر العالم إلى إمكانية حدوث تجزئة العالم إلى مناطق تفضيلية، وهو ما يمكنه أن يتعارض مع حركة العولمة الاقتصادية.*

دوافع اختيار الموضوع

لقد تولدت لنا فكرة هذه الدراسة بالنظر إلى أن مناطق التجارة الحرة أضحت اليوم تشكل إحدى التطورات الهامة و الملموسة التي فرضت وجودها على الصعيد العالمي، و هذا بفضل الانتشار المتنامي لها عبر العالم. لهذا، وجدنا أنه من الواجب محاولة تقديم دراسة تنصب على هذا الشكل من أشكال التكامل و استقصاء الآثار المحتملة من وراء إنشائها، خاصة أن الجزائر وقعت على اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي في ديسمبر 2001 ، و التي انصب شقها الأساسي على إقامة منطقة التجارة الحرة " أورو ــ جزائرية" على غرار ما فعلته جارتيها تونس و المغرب ودول متوسطية أخرى. وكما أنه من المحتمل أن تبدأ الجزائر مفاوضات مع دول الجامعة العربية التي وقعت على اتفاقية إنشاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، وهذا بقصد الانضمام إلى هذه الاتفاقية.

منهج البحث

اعتمدنا في هذه الدراسة على المنهج الوصفي في الفصلين الأول و الثاني، كما استخدمنا المنهج التاريخي عند استعراض تجارب إنشاء مناطق التجارة الحرة المزمع دراستهن. و استعنا بالمنهج الإحصائي لإيراد مختلف الإحصائيات المتعلقة بالموضوع.

ولبلوغ غاية البحث، قمنا بتقسيم هذا العمل إلى ثلاثة فصول، نوردها فيما يلي :

يتضمن الفصل الأول طرحا نظريا يتناول مفهوم منطقة التجارة الحرة سواء الوارد في إطار نظريات التكامل الاقتصادي أو في إطار الاتفاقية العامة لمنظمة الغات. و تعرضنا بعد ذلك، إلى دراسة جملة الالتزامات التي أقرتها منظمة الغات على الدول الراغبة في إنشاء مناطق التجارة الحرة أو توسيع القائمة منها و الوردة في المادة (24) من الإتفاقية العامة .

أما الفصل الثاني فيتناول التحاليل نظريا للآثار الاقتصادية الناجمة عن إنشاء مناطق التجارة الحرة بالتركيز على التحاليل والدراسات التي قام بها الاقتصاديون النيوكلاسيك. ومن الطبيعي أن يصادف إنشاء أي شكل من أشكال التكامل الاقتصادي عدة مشاكل وعقبات قد تحول دون تحقيق المكاسب المنتظرة من وراء إنشائه. و لهذا سنعكف في هذا الفصل كذلك، على تحليل هذه المشاكل و تقديم بعض الحلول المقترحة لواجهة البعض منها.

أما الفصل الثالث والأخير، فنستعرض في بدايته ثلاث تجارب مختلفة متعلقة بإنشاء مناطق التجارة الحرة، و هي:المنطقة الأوروبية للتجارة الحرة ومنطقة التجارة الحرة لدول أمريكا اللاتينية ومنطقة التجارة الحرة لدول أمريكا الشمالية. حيث سنسلط الضوء على ما حققته هذه التجارب من آثار ونتائج اقتصادية. و في نهاية الفصل، سنتطرق إلى تحليل طبيعة العلاقة القائمة بين ظاهرة الانتشار المتنامي للتكتلات الاقتصادية و حركة العولمة الإقتصادية .

وفي الختام، ستمكننا هذه الدراسة من تحديد الجوانب المرتبطة بمناطق التجارة الحرة. التي يمكن من خلالها لإعطاء رؤية أو صورة ولو موجزة عن الآفاق المستقبلية المنتظرة من وراء انضمام الجزائر إلى منطقة التجارة الحرة الأورومتوسطية و احتمال انضمامها أيضا إلى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، و بذلك نرجو أن نكون قد أعطينا هذا الموضوع حقه فإن تم ذلك فهو ما نرجوه، وإن لم يكن فحسبنا أننا حاولنا بقدر استطاعتنا.

الفصل الأول : التكامل الاقتصادي الإقليمي في إطار منظمة الغات

تمهيد:

لقد أصبحت ظاهرة تنامي إنشاء التكتلات الاقتصادية الإقليمية، تشكّل إحدى التطورات الهامة و الملموسة، التي فرضت وجودها على الصعيد العالمي. إذ أضحت هذه التكتلات الاقتصادية الإقليمية تعدّ أهمّ فاعليات العلاقات الاقتصادية الدولية في الوقت الحاضر. ولقد اهتمت منظمة الغات بأمور التكتلات الاقتصادية و اعتبرتها كخطوة على طريق تحرير التجارة العالمية، و لهذا فقد قرّرت مبدأ هاما وهو أنّ تحرير التجارة على المستوى الإقليمي بين دول أطراف هذه التكتلات الاقتصادية لا يتنافى مع المبادئ التي وضعتها الاتفاقية العامة للغات، و تحديدا فهو لا يتعارض مع مبدأ عدم التمييز.إلاّ أنه و بالموازاة مع الإقرار بمشروعية إنشاء التكتلات الاقتصادية الإقليمية في إطار المنظمة السابقة فإن واضعي الاتفاق العام للمنظمة سنة 1947، قد قصروا منح هذه الشرعية على شكلين من التكامل الاقتصادي، دون سواهما و هما : مناطق التجارة الحرة و الاتحادات الجمركية. و عليه، فقد حدّد واضعو هذا الاتفاق العام نطاق سريان نظام الغات على التكتلات على هذين الشكلين من التكامل الاقتصادي و هذا ما سنتطرق إليه في المبحث الأول.كما لم يكتف واضعوا الاتفاق العام للغات بذلك فقط، بل تعدوه، إلى وضع الخلفية النظرية التي تبين عليها هذين الشكلين من التكامل الاقتصادي، و ذلك بإلزام أطراف مناطق التجارة الحرة، التقيّد بجملة من الالتزامات الواردة في المادة (24) و هي المادة المتعلّقة بالتكامل الاقتصادي في إطار منظمة الغات و هذا ما سنتعرض إليه بالتفصيل في المبحث الثاني.

المبحث الأول : تحديد نطاق سريان نظام منظمة الغات على التكتلات الاقتصادية الإقليمية .

قام عمل منظمة الغات على مجموعة من المبادئ التي تشكل بمثابة القواعد التي تظبط التبادل التجاري بين أعضائها و هذا لأنّ نسبة عالية من التجارة الدولية تجري وفقها. و من بين المبادئ التي تستحّق منا اهتماما خاصا في سياق دراسة التكامل الاقتصادي هو مبدأ عدم التمييز .هذا الأخير، وكغيره من المبادئ الأخرى، أدرجت ضمنه استثناءات متعلّقة به، إحداها ممنوح لصالح مناطق التفضيل القائمة، و الآخر لصالح إنشاء تكتلات اقتصادية إقليمية في إطار هذه المنظمة، تحت إحدى الشكلين التاليتين: اتحاد جمركي

أو منطقة التجارة الحرة.و هذا بالرغم من المخاوف التي أثيرت حول قيام مثل هذه الأشكال من التكتلات الاقتصادية، و دورها في عرقلة النظام التجاري الدولي في عالم ما بعد الحرب العالمية الثانية، باعتبارها حركة إقليمية لتحرير التجارة العالمية. إلاّ أن واضعي الاتفاق العام لمنظمة الغات، قد أقرّوا بمشروعية إنشاء تكتلات اقتصادية إقليمية بين أعضاء المنظمة، من اتحادات جمركيةو مناطق التجارة الحرة، و هذا بموجب المادة الرابعة و العشرين (24). من الاتفاقية العامة لمنظمة الغات و هو ما سنعكف على دراسته في المطلب الأول.و في ذات المادة السابقة، وضعت هذه المنظمة تعريفا لكلا هذين الشكلين من التكامل الاقتصادي،و سنركز على موضوع دراستنا و هو منطقة التجارة الحرة في المطلب الثاني.

المطلب الأول : مبدأ شرعية إنشاء تكتلات اقتصادية إقليمية – في صورة اتحادات جمركية أو مناطق التجارة الحرة – في إطار منظمة الغات .

منحت منظمة الغات لأعضائها، إمكانية تبادل التفضيلات التجارية فيما بين مجموعة من الدول عند إنشائها لتكتل اقتصادي إقليمي باعتبار أنّ إنشاء هذه الأخيرة، يشكّل استثناءا قانونيا دائما لمبدأ عدم التمييز. و في نفس الوقت فقد سعت هذه المنظمة إلى تشجيع انتشار هذه التكتلات الاقتصادية الإقليمية، بالنظر إلى كونها تشكّل إحدى الوسائل التي تمكنها من تحقيق بعض الأهداف التي تصبو إليها هي بدورها. ومن الملائم في البداية تقديم عرض مختصر عن المبادئ التي تقوم عليها منظمة الغات.

1.1. ماهية الغات و مبادئها العامة.

1.1.1. ماهية الغات

الغات هي الاختصار الشائع للعبارة الإنكليزية" General Agreement on Tariffs and Trade" وتعني بالعربية "الاتفاقية العامة للتعريفات و التجارة"، وهي معاهدة دولية تنظم المبادلات التجارية بين الدول التي ارتفع عددها من 23 دولة عبد إبرام هذه المعاهدة في سنة 1947 إلى 118 دولة في أوائل سنة 1994. و كان من أهم الأعمال التي قامت بها هذه المنظمة هي الإشراف على جولات المفاوضات حول التعريفات الجمركية والقواعد والإجراءات المنظمة للتجارة الدولية بين الدول المنضمة إلى هذه الاتفاقية. وقد بلغ عدد هذه الجولات ثماني جولات بما فيها الجولة الأخيرة التي اختتمت أعمالها في 15 ديسمبر 1993 و المعروفة

بجولة الأوروغواي. و بمقتضى نتائج هذه الجولة تحولت منظمة الغات إلى "منظمة التجارة العالمية"بمقتضى إعلان مراكش. و التي مارست عملها ابتداء من أول جانفي من سنة 1995، و أوكلت إليها مهمة إدارة ومراقبة وتصحيح أداء العلاقات التجارية الدولية على أساس المبادئ التي تم إقرارها في اتفاقية الغات، كما أنها تتولى الإشراف على تطبيق نتائج جولة الأوروغواي لتحرير التجارة الدولية و التي ستستغرق إجراءات تنفيذها عشر سنوات[1].

2.1.1. المبادئ الرئيسية للغات

عندما تنظم دولة إلى الغات فإنها لا تقوم بإزالة ما تفرضه على التجارة الخارجية من حواجز فورا، وإنما تتعهد بالسعي المتواصل لإزالة هذه الحواجز وفتح الأسواق و بالدخول في مفاوضات مع غيرها من الدول المنضمة إلى الاتفاقية لتبادل التخفيضات الجمركية أو التنازلات، كما تتعهد الأطراف أو الدول المتعاقدة بالالتزام بمجموعة من المبادئ لتنظيم التجارة الدولية فيما بينها و هي : مبدأ عدم التمييز، مبدأ الشفافية، و مبدأ التبادلية.

*أ.**مبدأ عدم التمييز** : و يقضي هذا المبدأ بأن تتعهد كل دولة بأن لا يكون استخدام التعريفة الجمركية أو غير ذلك من القيود يتم بطريقة تمييزية، بمعنى أن المنتوج المستورد من أية دولة متعاقدة يعامل بالطريقة نفسها التي يعامل بها المنتوج المستورد من أية دولة متعاقدة أخرى، أو أن تجارة أية دولة متعاقدة سوف تلقى معاملة لا تقل امتيازا عن تلك التي تلقاها تجارة أية دولة متعاقدة أخرى*[2]. و يرتكز العمل بهذا المبدأ على بندين هامين هما:

*ــ **بند الدولة الأولى بالرعاية** : و بموجب هذا البند، فإن أية ميزة تجارية تمنحها دولة متعاقدة لدولة متعاقدة أخرى في منظمة الغات لا بد وأن توسع إلى باقي الدول المتعاقدة الأخرى دون المطالبة بذلك أو الحاجة إلى اتفاقات جديدة* [3].

[1] إبراهيم العيسوي ، "الغات و أخواتها ، النظام الجديد للتجارة العالمية و مستقبل التنمية العربية "،(بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية ،1995) ،ص 16.

[2] نفس المرجع السابق، ص 17.

[3] مصطفى سلامة، قواعد الجات ،،(بيروت :المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر، 1988) ،ص16.

_ ***بند المعاملة الوطنية*** *: و يعد في الحقيقة امتدادا للبند السابق، وبمقتضاه تلتزم كل دولة متعاقدة بمنح السلع المستوردة معاملة لا تقل امتيازا عن تلك التي تمنحها للسلع المناظرة المنتجة محليا من حيث القوانين و القواعد المطبقة في الدولة المستوردة.*

*ب. **مبدأ الشفافية** : و بمقتضاه تلتزم الدول المتعاقدة بأن تكون التعريفة الجمركية هي الوسيلة الوحيدة للحماية، أي لتقييد الواردات من الدول الأخرى كقاعدة عامة، وعدم اللجوء إلى القيود غير التعريفية(*) .*

مثل نظام الحصص الكمية إلا في حالات خاصة كتصحيح الخلل الجسيم في ميزان المدفوعات أو حماية الصناعة المحلية[1].

*ج.**مبدأ التبادلية** : و من خلاله تتعهد الدول المتعاقدة بالتخلي عن الحماية وتحرير التجارة الدولية على المدى الطويل. ويتم ذلك بصفة أساسية من خلال الدخول في مفاوضات للخفض المتبادل للتعريفات الجمركية. أي أن كل تخفيض في التعريفات الجمركية أو القيود الأخرى لدولة متعاقدة لابد وأن يقابله تخفيض معادل في القيمة من الجانب الآخر حتى تتعادل الفوائد التي تحصل عليها كل دولة متعاقدة وما تصل إليها المفاوضات في هذا الصدد يصبح ملزما لكل الدول المتعاقدة. و لا يجوز إجراء أي تعديل جديد إلا بمفاوضات جديدة[2].*

1-2 : المادة الرابعة و العشرين (24) كاستثناء دائم لمبدأ عدم التمييز.

كما رأينا سابقا يقضي بند الدولة الأولى بالرعاية بأنّ أيّة ميزة تجارية يمنحها بلد عضو لبلد آخر عضو أيضا، لابّد و أن تنسحب تلقائيا إلى باقي الدول للأعضاء الأخرى في منظمة الغات، دون مطالبة بذلك. و من هذا المنطلق، سيؤدّي تعميم تطبيق هذا البند، على المستوى النظري، إلى عدم مشروعية إنشاء تكتلات اقتصادية إقليمية في إطار هذه المنظمة. بالنظر إلى كون هذه التكتلات تنطوي على اتّباع سياسة و معاملة تفضيلية، تنحصر فقط على دول أطراف مثل هذه التكتلات الاقتصادية، دون توسيعها لتشمل باقي أعضاء منظمة الغات وفق ما يقتضيه العمل بالبند السابق الذكر. و على هذا، فإنّ إنشاء تكتلات اقتصادية إقليمية سيعدّ خروجا على هذا البند بصفة خاصة ولمبدأ عدم التمييز بصفة عامة.

(*) تعرف القيود غير التعريفية على أنها أية أداة تجارية باستثناء التعريفة الجمركية قد تؤدي إلى تقييد تدفق السلع المتاجر بها.

[1] إبراهيم العيسوي، مرجع سابق، ص18.

[2] مصطفى سلامة، مرجع سابق، ص17.

و عليه تفاديا للوقوع في هذا الإشكال، فقد حرص واضعوا الاتفاق العام لغات 1947، على إضفاء صبغة الشرعية على إنشاء هذه التكتلات، في إطار هذه المنظمة، وذلك بسنّهم للمادة الرابعة و العشري (24) من الاتفاق العام (*) يتعيّن بموجبها أنّ بند الدولة الأولى بالرعاية لا يسري في حالة المزايا و التفضيلات التجارية الممنوحة بصفة تبادلية بين دول عند إنشائها لتكتل اقتصادي إقليمي فيما بينها لكون أنّ هذا الأخير، يشكل استثناءا قانونيا دائما لهذا البند، وبالتالي لمبدأ عدم التمييز.

و بالنظر إلى التزايد المستمّر لطلبات الدول الأعضاء في منظمة الغات لتطبيق المادة (24) من الاتفاقية العامة، و الخاصة بالتكامل الاقتصادي الإقليمي، فلم تعد هذه المادة الاستثناء بل مبدأ في حد ذاته، تعادل أهميته تلك التي يتمتّع بها مبدأ عدم التمييز والمبادئ الأخرى[1].

2-2 - الأهداف المتوّخاة من إنشاء تكتلات اقتصادية إقليمية بالنسبة لمنظمة الغات .

تسعى الدول الراغبة في إنشاء تكتل اقتصادي إقليمي فيما بينه، إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، تدخل ضمن نطاق مسعى منظمة الغات، فهذه الأخيرة، ترى أنّ هذه التكتلات الاقتصادية الإقليمية ستساهم في:

(أولا) : تحرير التجارة و توسيع نطاقها : فانطلاقا من أنّ قيام هذه التكتلات سيفضي إلى تحرير المبادلات التجارية فيما بين الدول الداخلة في نطاقها، من كافة القيود التي تقف في وجهها فهي بالتالي، تعدّ خطوة على طريق تحرير التجارة العالمية وليس كخطوة على طريق الحماية التجارية. و هو هدف مشترك يجمع بين كل من هذه التكتلات الاقتصادية و بين منظمة الغات. بما أنّ هذه الأخيرة، تستهدف بدورها إلى إنهاء القيود والقواعد التي تؤدي في النهاية إلى تحرير التجارة .و قد أكّد على ذلك، نص الفقرة الرابعة من المادة الرابعة و العشرين (4/24)، الذي جاء فيه بأنّ " الدول الأعضاء ... يدركون أنّه من المحبذ زيادة حرية التجارة عن طريق إقامة تكتل اقتصادي من خلال إبرام اتفاقيات فيما بينها..."[2].فضلا عن أنه،لا يمكن إغفال الدور الذي تلعبه مثل هذه التكتلات الاقتصادية، كأداة تمكّن من تحقيق توسيع لنطاق التجارة على المستوى العالمي. فهي من جهة، قد تؤدي إلى المتاجرة بسلع لم تكن محلاّ

(*)تقع هذه المادة في الملحق الثالث من الاتفاق العام لمنظمة الغات و تحمل عنوان "التطبيق الإقليمي–الحركة المتعلقة بالحدود– الاتحادات الجمركية و مناطق التجارة الحرة."و تضم 12 فقرة . خصصّت منها الفقرات من أربعة (04) إلى عشرة (10) لتوضيح كافة الأحكام و القواعد المتعلقة بهذه الاتحادات الجمركية و مناطق التجارة الحرّة في إطار المنظمة لسابقة.

[1] Thiebaut Flory ,Droit international: commerce mondial, le GATT (PARIS:CUJAS, 1968), p.245.

[2] Accord Général sur les Tarifs douaniers et le Commerce (GATT) , Instruments de base et document divers (IBDD), vol III , (Genève , 1963), P. 53.

للتبادل فيما بين الدول الداخلة في نطاق هذه التكتلات من قبل، ومن جهة ثانية، فقد يترتّب عنها، زيادة المبادلات التجارية ليس فقط ما بين الدول الأعضاء ولكن ما بين هذه الأخيرة و بقية الدول غير الأعضاء الأخرى.و هو ما أقرّته بصريح العبارة، مقدمة ديباجة وثيقة التفاهم الخاصة بتفسير المادة الرابعة والعشرين من الغات سنة94 التي ورد فيها(*)، بأنّ " الإسهام في توسيع التجارة الدولية، يمكن أن يكون بدرجة كبيرة، عن طريق توثيق التكامل بين اقتصاديات الأطراف فيها"[1].

(ثانيا): تحقيق الاندماج في الاقتصاد العالمي: إذ يعتبر إنشاء التكتلات الاقتصادية الإقليمي مرحلة تمهيدية للاندماج في الاقتصاد العالمي، خاصة بالنسبة للدول المتردّدة في الانفتاح على الخارج، فقد تدفعها المكاسب المحققة من وراء انضمامها إلى تكتل اقتصادي، إلى تشجيعها أكثر في السير قدما نحو الانفتاح على باقي دول العالم، زيادة إلى شركائها الآخرين في التكتل الاقتصادي، و قد أكّد على أهمّية هذا الهدف، رئيس المنظمة العالمية للتجارة، الذي صرّح أثناء مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية، الذي انعقد في سنة 1996 بجنيف،بأنّ"...التكتلات الاقتصادية الإقليمية، تشكّل خطوة أولية لتشجيع الدول على الاندماج في الاقتصاد العالمي، فهي إذن خطوة نحو العالمية للدول المتخوّفة من الانفتاح العالمي و تشعر بالحاجة إلى التكامل الاقتصادي الإقليمي..." [2] .

وبناءا على ما تقدم، فقد أقرّت منظمة الغات بمشروعية إنشاء تكتلات اقتصادية إقليمية بين أعضائها، و اعتبرت أنّ ذلك هو من قبيل الاستثناء الدائم من مبدأ عدم التمييز الذي يقضي بتطبيق بند الدولة الأولى بالرعاية، اعترافا منها بالدور الذي تلعبه هذه التكتلات الاقتصادية في تحقيق بعض من الأهداف التي تسعى هذه المنظمة بدورها إلى إنجازها. و مقابل هذا الإقرار فإن منظمة الغات، قد قيّدت منح حق الإعفاء أو الاستثناء من تطبيق بند الدولة الأولى بالرعاية، طبقا للمادة(24)، سوى شكلين من التكامل الاقتصادي، و هما : الاتحادات الجمركية و مناطق التجارة الحرة. أما باقي أشكال التكامل الاقتصادي الأخرى، فلم ترد أية إشارة إليها في فقرة المادة (24) كالسوق المشتركة أو الإتحاد الإقتصادي(**)، في حين اعتبرت اتفاقات

(*)وهي الوثيقة الختامية التي تضمنت النتائج التي انتهت إليها المفاوضات التجارية متعددة الأطراف لجولة الاورغواي بمراكش و التي كان من أهمها : ميلاد المنظمة العالمية للتجارة .إلى جانب ذلك فقد أوردت هذه الوثيقة مجموعة من التفاسير و الإيضاحات المتعلقة ببعض نصوص مواد الاتفاق العامة لغات سنة 47 منها ما تعلق بتفسير بعض نصوص فقرات المادة 24.

[1] محمد سيد عابد، التجارة الدولية (الإسكندرية : مكتبة الإشعاع، 1999)،ص 55 .

[2] ذكاء الخالدي، "القدرة التنافسية للمؤسسات الاقتصادية العربية " ، مجلة المستقبل العربي، العدد 250 (أفريل 2000) ، ص 110 .

(**) في الواقع نجد أن أشكال التكامل الإقتصادي التي نشأت و تطورت على الساحة الأوربية كالاتحاد الجمركي ومنطقة التجارة الحرة هي التي حضت باهتمام لأنها كانت أكثر فاعلية بحكم القوة والسيطرة التي تمتعت بها أوربا آنذاك.

التفضيل (مناطق التفضيل الجزئي) أفضليات محظورة(*).و قد أرجع البعض ذلك، إلى سبب عدم مواءمة و تكيّف نصوص المادة (24) مع الظروف و التطورات الاقتصادية التي أعقبت سنة1947[1]. وهي سنة وضع هذه المادة في الاتفاقية العامة للغات.

و على هذا، فانّ نظام التكتلات الاقتصادية الإقليمية في إطار منظمة الغات، يشمل الشكلين التاليين: اتحادات جمركية و مناطق التجارة الحرة، هذه الأخيرة التي ستكون محور المطلب القادم.

المطلب الثاني : تعريف منطقة التجارة الحرة و المظاهر الناشئة عن قيامها.

لقد أجازت منظمة الغات -وكما أشرنا إليه سابقا – الخروج على مبدأ عدم التمييز، إذا كان هذا التمييز يتم في إطار اتحادات جمركية أو مناطق التجارة الحرة، هذه الأخيرة، ستكون موضوع الدراسة في هذا المطلب، من خلال التطرّق في بدايته، إلى تعريف هذا الشكل التكاملي، من جانب ما ورد في إطار نظريات التكامل الاقتصادي، ثم نورد بعد ذلك التعريف الذي جاء في المادة (24)، و انطلاقا من تعريف منطقة التجارة الحرة سوف نتعرض إلى تحديد المظاهر التي تنشأ عن قيام مناطق التجارة الحرة. و التي تجعلها تتميّز عن بقية الأشكال الأخرى التكامل الاقتصادي .

2-1 : تعريف منطقة التجارة الحرة .

بما أنّ منطقة التجارة الحرة، هي شكل من أشكال التكامل الاقتصادي أو درجة من درجات سلم التكامل الاقتصادي، سنعرض بشكل مبسّط و موجز المفاهيم الخاصة بكل درجة من هذه الدرجات، حتّى يتسنّى لنا فهم أوضح لمفهوم منطقة للتجارة الحرة، والدرجة التي تحظى بها في سلم التكامل الاقتصادي. هذا الأخير، ينقسم إلى:

(*)و هذا بناءا على الفقرة الثانية من المادة الأولى (2/1)، التي تحظر عقد اتفاقات تفضيلية جديدة، و استثنت من ذلك، سوى الاتفاقات التفضيلية التي كانت قائمة وقت وضع الاتفاق العام للجات سنة 1947، أو تلك التي صادقت عليها الدول رسميا بتصويت ثلثي هذه الأعضاء لصالح إنشاء مثل هذه الاتفاقات التفضيلية.

[1] Dominique Carreau ,Patrick Juillare, Thiebaut Flory, Droit international économique، (paris : LGDJ,1978) ، p.132 .

أ-**النظام التفضيلي أو منطقة التفضيل الجزئي:** تعتبر هذه الدرجة أولى درجات سلم التكامل الاقتصادي، و فيها تتّفق مجموعة من الدول على القيام بإجراء تخفيضات على الحواجز التجارية التي تعترض تبادلهم التجاري دون الوصول إلى مستوى الإلغاء التام لهذه الحواجز .

ب-منطقة التجارة الحرة(*) : يعتبر هذا الشكل الدرجة الثانية في سلّم التكامل الاقتصادي المعروفة. وفيها تتّفق الدول الأعضاء على إلغاء التعريفات الجمركية و القيود الأخرى على التجارة التي تربط هذه الدول، و ذلك بأن تلتزم كل دولة عضو في المنطقة بإلغاء كافة القيود التجارية على الواردات من الدول الأعضاء الأخرى في هذه المنطقة، و بالتالي تتمتّع صادرات كل دولة عضو بإعفاء جمركي تام في الدول الأعضاء الأخرى. و في الوقت ذاته، تحتفظ تلك الدول الأعضاء بتعريفاتها الجمركية و قيودها الأخرى الخاصة بها، إزاء الواردات من الدول غير الأعضاء في المنطقة.

ج-**الاتحاد الجمركي:** و يشكل الدرجة الثالثة التصاعدية في سلم التكامل الاقتصادي و يمكن تعريف هذه الصورة التكاملية في شكل معادلة على الوجه التالي:

الاتحاد الجمركي= منطقة التجارة الحرة + فرض تعريفة جمركية موحدة من طرف دول الاتحاد في مواجهة الواردات السلعية من العالم الخارجي

د-**السوق المشتركة:** وهي الدرجة الرابعة التصاعدية في سلم التكامل الاقتصادي و يمكن التعبير عن هذه الدرجة التكاملية بالمعادلة التالية:

السوق المشتركة =اتحاد جمركي+ تحرير انتقال عناصر الإنتاج .من هذه المعادلة، يتضّح لنا، أنّ السوق المشتركة تشتمل على شقين رئيسيين هما: الشق الأول، يتعلق بتحرير التجارة السلعية بين دول السوق مع فرض تعريفة جمركية موحدة تجاه العالم الخارجي، أمّا الشق الثاني، فيختصّ بالبحث عن الوسائل المختلفة الخاصة بإقرار مبدأ حرية انتقال عناصر الإنتاج (العمل ،رأس المال،التكنولوجيا و الأشخاص).

(*)و يطلق عليها بعض الاقتصاديين، اسما آخر وهو " الاتحاد الجمركي الناقص " نظرا لأنّ منطقة التجارة الحرة تختلف فقط عن الاتحاد الجمركي في موضوع توحيد السياج الجمركي تجاه الواردات القادمة من الخارج .

هـ–الاتحاد الاقتصادي : يمكن صياغته على الشكل التالي :

الاتحاد الاقتصادي =السوق المشتركة + عملية تنسيق السياسات الاقتصادية بين دول الاتحاد الاقتصادي.

و من هنا، فانّ الاتحاد الاقتصادي طبقا لهذه المعادلة، يجمع بين عملية إلغاء القيود المفروضة على تبادل السلع و حركات عناصر الإنتاج داخل الاتحاد من ناحية، و تنسيق السياسات الاقتصادية بقصد إزالة التمييز العائد إلى التباينات في هذه السياسات بين دول الاتحاد من ناحية أخرى[1]. و تجدر الإشارة في هذا السياق إلى إمكانية أن يتضمّن أيضا الاتحاد الاقتصادي، زيادة عمّا سبق، اتفاق دول الاتحاد على إقامة تكامل نقدي فيما بينها و قد يأخذ هذا الأخير شكلين مختلفين هما:

أ– " التكامل النقدي الكامل " و يتحقّق بين مجموعة من الدول، عندما تصل هذه الدول إلى إنشاء عملة واحدة مشتركة فيما بينها، لتحل محل عملاتها المحلية في أداء جمع وظائف النقود، فهو في جوهره إنشاء لاتحاد نقدي أو لوحدة نقدية و مثل هذا التكامل ما توصلت إليه دول الإتحاد الأوروبي من إنشاء عملة موحدة هي الأورو .

ب– " التكامل النقدي الجزئي" و يشمل صورة التعاون النقدي، الذي لا يصل إلى درجة إنشاء عملة مشتركة و من أهم هذه الصور :

–إقامة اتحاد للمدفوعات بين الدول الأعضاء : ويمكن عن طريقها تسوية المدفوعات –كلها أو بعضها– بين الدول الأعضاء .

–تجميع احتياطي : و تقدّم الدول الأعضاء بإيداع جزء أو نسبة من احتياطاتهم النقدية لدى جهة تستخدم المبالغ التي تجتمع لديها في تقديم تسهيلات لمن يعاني ميزان مدفوعاته من عجز من الدول الأعضاء بشروط و حدود و لمدة معينة .

–تنسيق أسعار الصرف بين الدول الأعضاء : و ذلك عن طريق تحقيق قدر من الاستقرار لهذه الأسعار بين عملات هذه الدول بتنسيق السياسات النقدية و المصرفية المتبعّة في الدول الأعضاء [2].

و–الوحدة الاقتصادية أو الاتحاد الاقتصادي التام: و يتضمن– بالإضافة إلى ما قدمناه في المراحل السابقة

–توحيد كافة السياسات الاقتصادية و النقدية و الضريبية و التجارية و الاجتماعية و غيرها. كما يتضمّن

[1] سامي عفيفي حاتم، التجارة الخارجية بين التنظيم و التنظير،(ج2،ط2،القاهرة: الدار المصرية اللبنانية ،1999)،ص 296 .

[2] ندوة فكرية نظمها مركز دراسات الوحدة العربية و صندوق النقد العربي، تحت عنوان " التكامل النقدي العربي:المبررات، المشاكل و الوسائل " ،(ط2 ،بيروت : أفريل،1983)،ص 16 .

أيضا، إنشاء سلطة عليا supra -national، *يكون لها الحق في اتخاذ قرارات ملزمة للأعضاء . و يبيّن الشكل رقم(1)، درجات سلم التكامل الاقتصادي و الخصائص المرافقة لكل من هذه الدرجات التكاملية.*

الشكل رقم (01): درجات سلم التكامل الاقتصادي و المميزات المرتفقة بها (*)

المميزات / درجات سلم التكامل	تخفيض العوائق التجارية المتبادلة	الإزالة التامة للعوائق التجارية المتبادلة	عوائق تجارية خارجية موحدة	حرية حركة عناصر الإنتاج و الأشخاص	تنسيق السياسات الاقتصادية بين الدول الأعضاء	كافة السياسات الاقتصادية موحدة تحددها سلطة عليا
اتفاقية التجارة التفضيلية	X					
منطقة التجارة الحرة	X	X				
اتحاد جمركي	X	X	X			
سوق مشتركة	X	X	X	X		
اتحاد اقتصادي	X	X	X	X	X	
وحدة اقتصادية تامة	X	X	X	X	X	X

المصدر: *مارك هرند، جون هدسون، العلاقات الاقتصادية الدولية، ترجمة: عبد الله منصور، محمد عبد الصبور محمد علي،(الرياض: دار المريخ، 1987)،ص 972 .*

على ضوء ما تقدم، يفهم بأنّ منطقة التجارة الحرة بمعناها التقليدي تتميّز بما يلي:

- *تنصّب غالبا على الشق السلعي (الشق العيني) للتجارة بين مجموعة الدول الداخلة في نطاقها. فقد عالج*

(*)هذا و نشير إلى أنه ليس من الضروري أن يتم التكامل الاقتصادي بالمراحل المتقدمة في تدرجه، إذ من الممكن الشروع في إقامة اتحاد جمركي دون المرور باتفاقية التفضيل و منطقة للتجارة الحرة.

التعريف السابق لمنطقة التجارة الحرة حصرا تحرير انتقال السلع بداخل المنطقة، دون أن يكون هناك أي إشارة إلى النص على حرية انتقال بعض عناصر الإنتاج- الأشخاص، رؤوس الأموال-[1] .

- *تترك للدول الداخلة في نطاقها الحرية الكاملة في صياغة سياساتها التجارية اتجاه العالم الخارجي إذ تبقي كل دولة عضو في هذه المنطقة على سياجها الجمركي الخاص بها قائما تجاه الواردات السلعية القادمة من العالم الخارجي، إلاّ أنّ هذا لا يمنع بالمقابل، إمكانية إجراء دول المنطقة بتنسيق سياستهم التجارية فيما بينهم، و خاصة على مستوى التنسيق في التعريفات الجمركية الخارجية مع الدول غير الأعضاء، لا سيّما حينما توجد فروقات كبيرة في هذه التعريفات، من شأنها التفضيل بين دول المنطقة، لكن هذا دون الوصول إلى مرحلة توحيد هذه التعريفات الجمركية، كما يقتضيه الحال عند إنشاء اتحاد جمركي*[2].
- *لا تلزم الدول العضو فيها، على إجراء تعديل فيما يخصّ اتفاقاتها التجارية المعقودة بينها و بين الدول الأخرى، عند إنشاء هذه المنطقة. كما أنها أيضا لا تقيّد حق أية دولة عضو فيها عقد اتفاقية أو اتفاقيات تجارية مع دول أخرى من خارجها*[3].

و تجدر الإشارة، إلى أنّ مفهوم مناطق التجارة الحرة يعود على الأقّل، إلى نهاية عقد الأربعينات أين وجد تعبيره الفكري المتداول عليه الآن،لأول مرة، في إطار المادة (24)، و بالتحديد في الجزء (ب) من الفقرة الثامنة (8/24/ب). هذه الأخيرة، التي ورد فيها بأنّه "نعني بمنطقة التجارة الحرة، مجموعة مكوّنة من إقليمين جمركيين أو أكثر، تلغى فيها الرسوم الجمركية و التنظيمات التجارية التقييدية الأخرى المتعلقة بأساس المبادلات التجارية التي تحمل على المنتجات التي يكون منشأها الأقاليم المشكّلة لمنطقة التجارة الحرة"[4] .

ويتبين لنا انطلاقا من كلا التعريفيين المتعلقين بمفهوم منطقة التجارة الحرة ، مدى التشابه بين كليهما، غير أن وجه الاختلاف الوحيد بينهما يكمن في أن منظمة الغات، قد اشترطت بموجب المادة (8/24/ب) أن يؤدي إقامة منطقة التجارة الحرة إلى التخلّص كلية من القيود التي تعترض أساس المبادلات التجارية السلعية التي تربط دول المنطقة بعضها البعض، و ليس بالضرورة أن يكون هذا الإلغاء للقيود التجارية يمسّ كل هذه المبادلات التجارية(*) .

---

[1] حاتم سامي عفيفي، مرجع سابق،ص 288.

[2] محمد هشام خواجكية، التكتلات الاقتصادية الدولية ،،(حلب: المطبوعات الجامعية، 1972)، ص 361.

[3] عادل أحمد حشيش، مجدي محمد الشهاب ، الاقتصاد الدولي، (بيروت: الدار الجامعية، 1988)،ص 212.

[4] Accord Général sur les Tarifs douaniers et le commerce, opcit , pp 55 . 56 .

(*) سوف نتطرّق لاحقا في المطلب الأول من البحث الثاني إلى تفضيل هذا المفهوم أكثر.

ولعل هاته الخصائص التي تتميز بها مناطق التجارة الحرة كانت السبب وراء ذيوع انتشارها في العالم عقب عقد الخمسينات.و يلاحظ حاليا، خاصة مع الظروف الاقتصادية للسنوات الثمانينات و التسعينات، أنّة لم يعد يقتنع بالمفهوم التقليدي لمناطق التجارة الحرة إذ أصبح المسار الجديد المتبع في مناطق التجارة الحرة المنشئة حديثا هو مزج التجارة بالإنتاج، بحيث تصير المنطقة المعينة، منطقة للتبادل الحر و للتكامل الإنتاجي في ذات الوقت، فهي قد تضمّ زيادة على تحرير حركة السلع، تحرير انتقال بعض عناصر الإنتاج كرؤوس الأموال و التكنولوجيا و بدرجة أقل الأشخاص، بداخل هذه المنطقة، كما أصبحت مثل هذه المناطق المنشئة حديثا، تغطي اتفاقاتها حقلا أوسع كالخدمات و الاستثمارات إضافة إلى التدفقات السلعية بداخلها[1]. و هو ما دفع ببعض الاقتصاديين إلى إطلاق على هذا النوع من المناطق تسمية "الجيل الثاني من المناطق التجارة الحرة." (*).

و في الأخير، تبيّن لنا، ممّا سبق، انطلاقا من التعريفين السالفين حول مفهوم منطقة التجارة الحرة، أنّ هذه الأخيرة، تتميّز عن باقي أشكال التكامل الاقتصادي الأخرى، بمظهرين أحدهما داخلي والآخر خارجي و هو ما سنراه لاحقا.

2-2 : المظاهر التي تكنسيها منطقة التجارة الحرة

تتميّز منطقة التجارة الحرة بمظهرين اثنين هما: تحرير حركة السلع المتبادلة ما بين دول المنطقة، و غياب رسم جمركي خارجي موحد تفرضه دول المنطقة إزاء الواردات السلعية القادمة من الدول غير الأعضاء في هذه المنطقة .

2-2-1-المظهر الداخلي : تحرير حركة السلع المتبادلة ما بين دول المنطقة .

تعتبر حرية حركة السلع، أهم أسس البنيان الذي تقام عليه منطقة التجارة الحرة و تحقيقا لذلك، تنصّ الاتفاقات المنشئة لمناطق التجارة الحرة، على مجموعة من الإجراءات و التدابير المتعلّقة بعملية التخلّص من العوائق التجارية التي تقف في وجه التدفقات السلعية بداخل هذه المناطق. و ذلك من خلال تطبيق مبدأ

(*)من بين المناطق التي تدخل ضمن الجيل الثاني ، نذكر : منطقة التجارة الحرة ما بين كندا والولايات المتحدة الأمريكية ، و التي توسعت فيما بعد لتظّم المكسيك ، و أصبحت تسمّى " منطقة التجارة الحرة لدول أمريكا الشمالية "أيضا منطقة التجارة الحرة ما بين الولايات المتحدة الأمريكية و إسرائيل ...و غيرها.

المعاملة بالمثل و الذي بمقتضاه، يجب أن تكون عملية إزالة هذه العوائق التجارية بداخل المنطقة تتسّم بالشمولية، بحيث تشمل هذه العملية جميع الدول الأعضاء في المنطقة و لا يحقّ في هذا الإطار لدولة عضو إعطاء تسهيلات أو تخفيضات لهذه العوائق إلى طرف أو دولة عضو واحدة فقط دون باقي الأعضاء الآخرين في المنطقة، هذا من جهة، و من جهة أخرى، فانّ هذه التخفيضات حول العوائق، يجب أن تكون متساوية بالنسبة لجميع الدول الأعضاء [1].

و كما هو معلوم، تنقسم العوائق التجارية إلى صنفين رئيسين هما : العوائق ذات الطابع التعريفي و العوائق ذات الطابع غير التعريفي فبالنسبة للصنف الأول، تنصّ الاتفاقات المنشئة لمناطق التجارة الحرة على إزالة الرسوم الجمركية التي تخضع إليها السلع المتبادلة فيما بين دول المنطقة، و قد تأخذ هذه العملية شكلين مختلفين:

شكل التخفيض المرحلي أو العام: *و هي الطريقة التي تمّ العمل بها لأول مرة من طرف دول السوق الأوروبية المشتركة، و تقضي بتخفيض معدلات الرسوم الجمركية لكل سلعة على حدة، و ذلك بنسب مئوية سنوية متساوية،إلى غاية الوصول إلى عتبة معينة، حيث تصبح الرسوم الجمركية التي هي دون هذه العتبة ملغاة تماما.*

شكل التخفيض الجزئي *: و هي طريقة ترتكز على تخفيض معدلات الرسوم الجمركية بالنسبة لأصناف معينة من السلع، و ذلك بنسب مئوية متفاوتة و غير متساوية، إلى أن ينتهي الأمر بإزالة الرسوم الجمركية التي تمسّ كافة السلع أو تقريبا كلها .*

و تجب الإشارة في هذا السياق، إلى أنه قبل بدء هذه العملية، من الضروري أن تتفق دول المنطقة في البداية على تحديد الرسم الجمركي – و الذي يسمّى "برسم الأساس" – الذي ستقرّر على أساسه هذه التخفيضات المتتابعة.

و زيادة على ذلك، فإنّ السلع التي يتم تصديرها من إحدى بلدان المنطقة إلى أيّ من البلدان الأعضاء الأخرى فيها، تخضع للرسوم و الضرائب الداخلية المفروضة في البلد المستورد على السلع المماثلة المحلية بنفس الحدود و المعدلات التي تخضع لها منتجات ذلك البلد المستورد. فإذا كانت هذه المنتجات تخضع لرسم الإنتاج والاستهلاك، أو غير ذلك من الرسوم و الضرائب المفروضة في بعض بلدان المنطقة، فانّ الكميات المستوردة من السلع المماثلة من البلدان الأخرى في منطقة التجارة الحرة تخضع لنفس معدلات رسم الإنتاج

[1] محمد هشام خواجكية ، مرجع سابق ، ص 362.

أو الاستهلاك التي تخضع إليها المنتجات الوطنية. و بذلك، تتحقق لمختلف السلع المتماثلة في مختلف بلدان المنطقة التجارة الحرة الظروف و المعاملة المتماثلة بما يتيح لها المنافسة الحرة في السوق المحلية لكل من تلك البلدان الأعضاء في منطقة التجارة الحرة، و فضلا عن ذلك، إذا كانت السلع الوطنية التي تخضع في إحدى بلدان منطقة التجارة الحرة، إلى رسم تصدير جمركي، فيجب في هذه الحالة أن تعفى هذه السلع من تأدية هذا الرسم عند تصديرها إلى بلدان المنطقة الأخرى[1]. أما فيما يخصّ تبادل السلع الأجنبية بين بلدان المنطقة، فتعتبر هذه السلع حرة التداول بداخل المنطقة، إذا اتخذت إزاءها إجراءات الاستيراد و تمّ دفع الرسوم الجمركية عليها و لم تستفد من أيّ إعفاء من تلك الرسوم و الإجراءات [2] .

أما الصنف الثاني من العوائق التجارية وهي العوائق ذات الطابع غير التعريفي، هذه الأخيرة التي تعد عاملا فعالا في سير التدفقات السلعية، و التي ستمكّن إزالتها من تحقيق الزيادة في التبادل التجاري بين دول المنطقة. و لهذا، يتوجّب أن تنصّ هذه الاتفاقات على إلغاء هذه العوائق غير التعريفية بأشكالها المختلفة، من قيود كمية و نقدية (*) و إدارية (**)، كما تحظر في نفس الوقت، على الدول الأعضاء فرض أيّة عوائق جديدة. و لا تخضع إليها سوى السلع التي منشأها إحدى دول المنطقة .فعلى سبيل المثال، قد تأخذ عملية إلغاء الحصص على الواردات(***) صيغة قيام كل دولة عضو في منطقة التجارة الحرة بتحويل حصصها الثنائية المخصصّة للواردات الآتية من أيّة دولة أخرى في المنطقة، إلى حصص جماعية مفتوحة لجميع دول المنطقة، دون تمييز، و قد تكون هذه الزيادة في الحصص تدريجية كل سنة، وفقا لقواعد و إجراءات محدّدة إلى أن تلغى نهائيا في نهاية الفترة المرسومة و نفس الشيء بالنسبة للإعانات المخصصّة للتصدير، إذ يمنع في إطار منطقة التجارة الحرة منح دعم من أيّ نوع كان لتصدير المنتجات الوطنية لدولة عضو إلى الدول الأعضاء الأخرى.

وفي الختام، ينبغي الإشارة في هذا السياق إلى ثلاث ملاحظات تخصّ هذا المظهر الداخلي لمنطقة التجارة الحرة، و هي أنّه:

---

[1] محمد عوركي ، السوق العربية المشتركة، (دمشق : منشورات وزارة الثقافة ، 1970) ، ص 181 .

[2] عبد العظيم الجنزوري ، الأسواق الأوروبية المشتركة و الوحدة الأوروبية، (القاهرة : دار المعارف، 1984)، ص 33.

(*) و هي قيود متعلقة بالتدابير الخاصة بأسعار الصرف للعملات الأجنبية التي يجري تسديد قيم السلع المصدرة أو المستوردة بموجبها أو ما يماثل ذلك من التدابير و الأنظمة الأخرى .

(**) وهي من قبيل الإجراءات الاستثنائية التي تقوم السلطات الإدارية بتطبيقها بغرض إعاقة حركة الاستيراد و حماية السوق الوطنية ، و من هذه الإجراءات، فرض أجور و نفقات تحكمية على نقل و تخزين السلع المستوردة في المنطقة الجمركية ، فرض رسوم على عملية التفتيش ....الخ .

(***) و هي تفرض من جانب الدولة المستوردة ، حيث تفرض حدا أعلى على الكمية من السلعة التي يمكن استيرادها خلال فترة محددة .

-غالبا ما لا تتسم عملية تحرير التجارة التي يفرضها إنشاء منطقة التجارة الحرة، بالسرعة و الفورية، و إنّما تسير تدريجيا على مراحل حتى تصل هذه العملية في نهاية المدّة المرسومة لها إلى تمامها، وهذا قصد التخفيف من بعض الانعكاسات و الآثار المحتملة التي يمكن أن تصيب صناعات بعض دول المنطقة، من جراء عملية تحرير التجارة، و خاصة تلك الصناعات التي كانت تتمتّع في السابق قبل قيام المنطقة بمستوى حماية مرتفع.

-و بالنظر إلى كون أنّ عملية منح حرية الحركة بداخل المنطقة تقتصر فقط على السلع التي منشأها إحدى دول المنطقة دون غيرها، فقد يثير هذا بطبيعة الحال، مشكلة التعرّف على هوية و منشأ هذه السلع التي ستفيد من حرية الحركة بداخل المنطقة، و لهذا، يستوجب على دول المنطقة الاتفاق فيما بينها، على وضع قواعد مشتركة، تعرف بقواعد المنشأ(*) التي يتسنّى من خلالها لدول المنطقة، تحديد هوية و منشأ السلع المتداولة بداخل المنطقة و كذا مراقبة حركتها[1].

-كما يمكن أن تراعي بعض الاتفاقات المنشئة لمناطق التجارة الحرة، وضع الدول الأقل نموا فيها، و ذلك بأن تمنح لها معاملة تفضيلية قد تأخذ، شكل إعفاء بعض منتجات هذه الدول من تحرير القيود المطبّق عليها بصورة مؤقتة، على أن يكون ذلك عن طريق طلب تتقدم به هذه الدول يتضمّن طبيعة المعاملة التفضيلية المطلوبة و الفترة الزمنية و موافقة المجلس عليها(**).

و إلى جانب هذا المظهر الداخلي الذي تكتسيه منطقة التجارة الحرة فثمة مظهر آخر،يكتسي أيضا منطقة التجارة الحرة لكنه على المستوى الخارجي لها، فهو يتعلّق بالموقف المتباين الذي تأخذه دول المنطقة فيما يخصّ حواجزها التجارية التي تجابه بها الواردات السلعية القادمة من دول غير أعضاء في المنطقة، و هو ما سيكون محور الفرع القادم .

2-2-2-المظهر الخارجي : غياب رسم جمركي خارجي موحّد

بالرغم من أن إنشاء منطقة التجارة الحرة، يترتب عنها قيام الدول الأعضاء على تحرير حركة السلع بداخلها، إلاّ أنها بالمقابل لا تتفق على وضع نظام مشترك يشمل التنظيمات المتعلقة بالواردات من الدول غير

(*) و تعرف قواعد المنشأ، على أنها القوانين و النظم و الأحكام الإدارية التي يطبّقها أي دولة عضو لتحديد منشأ السلعة.

[1] Jean-Jacques Roy, Institutions économiques, (Bruxelles: bruyant, 1988), p. 87 .

(**) في الغالب، تتفق الدول الأعضاء في منطقة للتجارة الحرة ، عل وضع جهازين تنفيذين : يتألف الأول من مجلس الوزراء المشرف على الاتفاقية المنشئة للمنطقة و توكل إليه مهمّة أخذ كافة القرارات الهامة . أما الجهاز الثاني ، فهو اللجنة التنفيذية الدائمة و تتألف من ممثلين دائمين لكل دولة عضو، و تشرف على تنفيذ أهداف الاتفاقية ،و القيام بكافة الدراسات و معالجة كافة المشاكل التي تعترض منطقة التجارة الحرة.

الأعضاء و من ثم تظل كل واحدة من هذه الدول حرة في الاحتفاظ برسومها الجمركية و قيودها الأخرى تجاه الدول غير الأعضاء، و يعتبر هذا المظهر الفرق الجوهري بين منطقة التجارة الحرة والاتحاد الجمركي.

لكون أنّ هذا الأخير، يترتب إنشاؤه اتفاق الدول الأعضاء ، على فرض سياج جمركي موحّد في شكل تعريفة جمركية موحدة تجابه بها الواردات السلعية الآتية من دول خارج نطاق هذا الاتحاد[1]. و لهذا سوف لا ينشأ عن قيام الاتحاد الجمركي، أيّة مشكلة فيما يخصّ منح حرية الحركة للسلع، باعتبار أنّ جميع السلع الواردة إلى هذا الاتحاد من دول خارجية ستخضع إلى نفس التعريفة الجمركية، و بعكس من ذلك بالنسبة لمنطقة التجارة الحرة، أين يحتمل أن تقوم بعض الدول غير الأعضاء في المنطقة، باستغلال دولة عضو في المنطقة، بجعلها نقطة دخول لمنتجاتها (بسبب فرضها لرسم جمركي خارجي منخفض مقارنة ببقية الدول الأعضاء الأخرى في المنطقة) لكي تستفيد بعد ذلك من حرية الحركة بداخل المنطقة، و من هنا نشأت الحاجة إلى ما يعرف بقواعد المنشأ(*).

و في الأخير، فان واضعي الاتفاق العام لغات سنة 47، لم يتركوا سريان النظام المعتمد لإنشاء مناطق التجارة الحرة لإرادة الدول، بل عمّدوا إلى وضع الإطار القانوني و التنظيمي لهذه المناطق، من خلال إلزام أطراف هذه المناطق باعتماد مجموعة من الالتزامات التي عيّنتها المادة (24).و هو ما سنراه في المبحث القادم.

المبحث الثاني : الالتزامات المتعلقة بإنشاء مناطق التجارة الحرة في إطار منظمة الغات

تتمحور هذه الالتزامات حول حقيقة واحدة، و هي أن التكتلات الاقتصادية الإقليمية من اتحادات جمركية و مناطق التجارة الحرة، ليست إلا روابط تفضيلية، يتمّ منحها على أساس تبادلي فيما بين الدول أطراف هذه الاتحادات و المناطق .وبالنظر إلى أن هذه الأفضليات محظور إقرارها بحكم المادة الأولى، التي تقرّ بند الدولة الأولى بالرعاية، فان استثناء الاتحادات الجمركية و مناطق التجارة الحرة، من حكم هذه المادة، يجب أن يكون في إطار يحقّق مصالح الدول الأعضاء في مثل هذه الاتحادات و المناطق ،و في نفس الوقت، دون إغفال مصالح الدول الأخرى غير العضو و التجارة الدولية في مجموعها، وترتيبا على ذلك، فقد وضعت منظمة الغات مجموعة من الالتزامات التي تقع على عاتق أطراف مناطق التجارة الحرة بعضها متعلقة بالنظام الداخلي لهذه المناطق و هو ما سنتعرض إليه في المطلب الأول. أما البعض الآخر، فهي مرتبطة بالنظام الخارجي لها و هو ما سيكون موضوع المطلب الثاني . في حين سيتطرق المطلب الثالث إلى مدى مطابقة

---

[1] سامي عفيفي حاتم، مرجع سابق ، ص 291 .

(*) راجع الفرع السابق .

الاتفاقات المنشئة لمناطق التجارة الحرة لمختلف هذه الالتزامات و هذا من خلال مجموعة من قواعد الرقابة و بعض الإجراءات الاستثنائية،وضعتها منظمة الغات في هذا الشأن يتسنّى لها من خلالها ممارسة وظيفة الرقابة بكل فاعلية.

المطلب الأول: الالتزامات المتعلقة بالنظام الداخلي لمناطق التجارة الحرة .

إن الالتزامات المتعلقة بهذا النوع، هي التزامات تقع على عاتق كل دولة هي طرف في اتفاقية منشئة لمنطقة التجارة الحرة، تجاه باقي الأطراف الأخرى في هذه الاتفاقية.و قد ورد في المادة (24)،النص على التزامان اثنان من هذا النوع، إذ تقضي المادة السابقة على أطراف هذه المناطق:

أولا: *تحقيق إزالة تامة لكافة الحواجز التجارية و التي تمسّ أساس المبادلات التجارية السلعية فيما بينها .*

ثانيا *:اتفاق أطراف المنطقة، على عقد "اتفاقية مؤقتة" تمتد طوال الفترة الانتقالية التي يحدّدونها، يتسنّى من خلالها، التنفيذ التدريجي لخطوات إقامة منطقة التجارة الحرة مستقبلا.*

1-1 : الالتزام بإزالة الحواجز التجارية من أجل" أساس المبادلات التجارية "(المادة 8/24/ب).

تعتبر في الغالب عملية إزالة الحواجز التجارية التي تجريها دول المنطقة أوّل خطوة في سبيل إنشاء هذه المنطقة وتقوم على أساس تبادل دول المنطقة فيما بينها "المعاملة بالمثل" فيما يتعلّق بُالإعفاءات و التخفيضات من الرسوم الجمركية و التنظيمات الأخرى المقيدة للتجارة السلعية بينها، و تجري هذه العملية في إطار مفاوضات تضمّ كل البلدان الأعضاء في المنطقة التجارة الحرة، و متى تمّ الاتفاق على البدء في هذه العملية، تصبح كل دولة عضو ملزمة بها.وقد نصت المادة (8/24/ب)-كما أسلفنا الذكر- أن يغطي برنامج إزالة الحواجز التجارية "لأساس المبادلات التجارية"،لهذا و حتى تتفادى منظمة الغات، لجوء بعض الدول الأطراف في مناطق التجارة الحرة – و الاتحادات جمركية أيضا، باعتبارها تخضع إلى نفس هذا الالتزام الداخلي – إلى إعطاء تفاسير متباينة حول هذا المفهوم، فقد عمدت إلى وضع معيارين يتسنّى لها من خلالهما

تقييم برامج إزالة الحواجز التجارية التي تمسّ " أساس المبادلات التجارية " السلعية فيما بين دول أعضاء المناطق أو الاتحادات الجمركية .هذان المعياران، أحدهما ذو طابع كمي و الآخر ذو طابع كيفي.

1-1-1 ـ المعيار الكمي في تفسير مفهوم "أساس المبادلات التجارية".

يظهر رأي منظمة الغات حول هذا المعيار، بضرورة أن يشمل برنامج تحرير التبادل السلعي بين دول المنطقة، نسبة معيّنة من المنتجات التي ستستفيد من حرية الحركة داخلها و هذا حتى يستجيب اتفاق إقامة المنطقة لمفهوم التزام تحرير أساس المبادلات التجارية السلعية الوارد في نفس المادة (8/24/ب)[1]،و لكن عمليا لم تحدد منظّمة الغات نسبة واحدة يمكن أن يشملها هذا البرنامج ،وما يدل على ذلك أنّ منظمة الغات قد قبلت بنسب متباينة أثناء فحصها لمختلف الاتفاقات المنشئة لمناطق التجارة الحرة و للاتحادات الجمركية على السواء. فتارة تقبل بنسبة 90 % من المنتجات التي تخضع إلى برنامج التحرير من القيود(*) بينما في تارة أخرى ترى أنّ نسبة70 %هي كافية في نظرها و تستجيب لمفهوم التحرير من القيود " لأساس المبادلات التجارية "(**) ، وربّما يعزى هذا الغموض في عدم تحديد النسبة التي من المقرّر أن يغطيها كل برنامج يهدف إلى إزالة الحواجز التجارية من أجل " أساس المبادلات التجارية " في إطار إنشاء منطقة التجارة الحرة أو الاتحاد الجمركي إلى عدم اكتراث واضعي الاتفاق العام سنة 1947، بوضع تفاسير محدّدة للمفاهيم الواردة في بعض مواد الاتفاقية و التي اتسمت بنوع من الغموض و الالتباس [2].

1-1-2-المعيار الكيفي في تفسير مفهوم " أساس المبادلات التجارية ".

اعتمدت منظمة الغات معيارا آخر، إضافة إلى المعيار السابق عند تقييمها لمفهوم " أساس المبادلات التجارية "، ألا و هو المعيار الكيفي وبمقتضاه، لابدّ و أن يمسّ برنامج إلغاء الرسوم الجمركية و التحرير من

---

[1] Rodolphe Imhoof, Le GATT et les Zones de libre échange (Genève : Librairie de l'université ,1973), P.66.

(*) و هذا أثناء فحصها للاتفاقية المنشئة لمنطقة التجارة الحرة لدول الكرايب و التي تضمّ : جامايكا (JAMAICA) - قريار (GRUYARE)- بغداد (BARDAD)–توباقو– (TOBAGO) اورنيت(URNITE)، ثمّ تحولت فيما بعد ، ستة 1973 إلى سوق مشتركة وأصبحت تسمّى " السوق المشتركة لدول الكرايب " .

(**) هذا أثناء فحص منطقة منظمة الغات للاتفاقية المنشئة لمنطقة التجارة الحرة بين نيوزلندا و استراليا، المنعقدة سنة 1965.

[2] IBID, P. 68.

القيود الأخرى ، القطاعات الاقتصادية الأساسية في اقتصاديات دول منطقة التجارة الحرة أو الاتحاد الجمركي وسيؤدي الإخلال بهذا المعيار في رأي المنظمة السابقة إلى اكتساب التكتل الاقتصادي الإقليمي -في صورة منطقة التجارة الحرة أو اتحاد جمركي – طابع الجزئية، أي اقتصاره على تحرير بعض القطاعات الاقتصادية الأخرى من الحواجز دون باقي القطاعات الاقتصادية الأخرى، مما قد يؤدي إلى تحقيق تكامل قطاعي (*) وليس إلى إقامة منطقة التجارة الحرة أو لاتحاد جمركي، وفقا لأحكام المادة (24). فعلى سبيل المثال، فقد اعترضت منظمة الغات في البداية على إنشاء "المنطقة الأوروبية للتجارة الحرة" . لكون أن هذه الأخيرة استثنت القطاع الزراعي و الصيد البحري من عملية تحرير المبادلات و الذي يعدّ قطاعا أساسيا ومهمّا في اقتصاديات بعض دول هذه المنطقة.

وفي الأخير فقد جاءت توصية الدول الأعضاء الموقعين على وثيقة التفاهم الخاصة بتفسير المادة الرابعة و العشرين سنة 94 لتؤكد، على ضرورة احترام أطراف مناطق التجارة الحرة و الاتحادات الجمركية كلا المعيارين السابقين، إذ ورد فيها، من أنّ " الإسهام في توسيع التجارة العالمية يمكن أن يزداد إذا كانت الرسوم الجمركية و غيرها من التنظيمات التقييدية للتجارة بين الأقاليم المشاركة في اتحادات جمركية أو مناطق التجارة الحرة،ستّمتد إلى التجارة جميعها و يمكن أن يقلّ إذا استبعد أي قطاع رئيسي منها..." [1] .

و تجدر الإشارة، إلى أنّ منظمة الغات قد رخصّت الإبقاء على بعض القيود، التي لا يسري عليها هذا الالتزام الداخلي على أن يكون ذلك بصفة مؤقتة .و هي في الواقع، استثناءات تمّ إقرارها في هذا الشأن مراعاة لأوضاع و ظروف معينة (**) عينتها منظمة الغات في حالتين و هما:

أ-عند مواجهة خلل في ميزان المدفوعات(***).

ب-عند الحفاظ على النظام العام(****) .

(*) يعرف التكامل القطاعي بأنه تحقيق التكامل بين مجموعة من الدول بالنسبة لقطاع واحد في مبدأ الأمر، تمهيدا للانتقال فيما بعد إلى قطاع أخر بصورة متعاقبة .

[1] *محمد سيد عابد، مرجع سابق، ص54.*

(**) و هذا بناءا على المادة (8/24/ب)، التي ورد في نصّها " نعني بمنطقة التجارة الحرة ، مجموعة مكونّة من إقليمين جمركيين أو أكثر،تلغى فيها الرسوم الجمركية و التنظيمات التجارية التقييدية الأخرى (باستثناء في الحالات الواردة في إطار المواد: 12 ، 13 ،14 ، 15و20 ، أين يرخص في هذا الشأن الإبقاء على هذه القيود) المتعلقة بأساس المبادلات التجارية التي تحمل ...".

الوارد أصلا في : – Accord général sur les tarifs douaniers et le commerce ,opcit,p.55.

(***) استنادا الى المواد 11و12و13و14.التي تعطي الحق لكل دولة عضو فرض قيود على التجارة (سواء الصادرات أو الواردات) إذا أثبتت أنّها تعرّضت الإختلالات في ميزان المدفوعات أو أسعار الصرف، و للقيود المسموح بها في هذه الحالة هي القيود الكمية و ليس التعريفات الجمركية.

(****) و هذا بناءا على المادة عشرين(20). هذه الأخيرة، التي تجيز لأية دولة عضو في منظمة الغات،اتخاذ الإجراءات التي تراها ضرورية لحماية النظام العام كالإجراءات المتعلقة بالأخلاق العامة، أو لحماية الصحة، أو حياة الإنسان و النبات، و الحيوان ، أو لحماية التراب الوطني، كما تدخل ضمنها ، الإجراءات المرتبطة بالحد من صادرات سلع محلية معينة من أجل تأمين الكميات الضرورية منها للصناعات المحلية.

و إضافة إلى الالتزام الداخلي السابق، فقد فرضت منظمة الغات على أطراف مناطق التجارة الحرة-و كذا الاتحادات الجمركية -التزاما إضافيا آخر، لتحقيق إنشاء منطقة التجارة الحرة و هو ما سنراه لاحقا .

2-2 : الالتزام بعقد اتفاقية مؤقتة مؤدية إلى إقامة منطقة التجارة الحرة (المادة 5/24).

في العادة، لا يتمّ إلغاء الرسوم الجمركية و غيرها من القيود التجارية التقييدية الأخرى بين دول المنطقة في مبادلاتهم السلعية دفعة واحدة، فغالبا ما تكون هناك "فترة انتقالية "تسبق إقامة منطقة التجارة الحرة المزمع إنشاؤها مستقبلا، يتسنّى من خلالها لدول المنطقة التدرّج في تطبيق الإجراءات و الخطوات المتعلّقة بإقامة المنطقة المنشودة .

و لعلّ الحكمة من وجود مثل هذه الفترة الانتقالية، ترجع إلى أنه من جهة، من الصّعب عمليا الوصول في فترة زمنية قصيرة إلى إلغاء شامل لكافة القيود التي تعترض التبادل السلعي بين دول المنطقة. و من جهة أخرى، فبالنظر لاختلاف ظروف المشاريع الإنتاجية العاملة في دول المنطقة، و اختلاف درجة نمو اقتصادياتها الوطنية، إذ أن لكل صناعة ظروفها الخاصة، و لكل دولة عضو مستوى من النمو الاقتصادي يقتضي توجيه درجة خاصة من الحماية لمشاريعها القائمة. لذلك نجد أنّ منطقة التجارة الحرة ستواجه منذ البداية بأنّ بعض الدول الداخلة في نطاقها قد حمت مشاريعها الإنتاجية بدرجات متفاوتة من الحماية، إما عن طريق تقييد استيرادها بفرض نظام الحصص و تراخيص الاستيراد، أو عن طريق فرض الرسوم الجمركية العالية على الواردات من السلع المشابهة، أو عن طريق منح الإعانات المالية و المساعدات الأخرى لصالح المنتجين.ومن هنا، يكون من الصعب إقلاع هذه الدول عن هذه الحماية و إلغاء ما تفرضه من رسوم و أنظمة، و ما تقدمه من منح و إعانات للمنتجين دفعة واحدة، لأنها لو فعلت ذلك، لعرضت مشاريعها للمنافسة من جانب مشاريع الدول الأخرى الأعضاء في هذه المنطقة و خاصة تلك التي تنتج بتكاليف أقّل.

فمن النادر، أن يحدث و أن تتساوى تكاليف الإنتاج في هذه المشاريع، و بالتالي يندر أن تتماثل الأسعار التي تبيع بها منتجاتها.و على ذلك، فإذا تم إلغاء الرسوم الجمركية و الحواجز الأخرى بين دول المنطقة دفعة واحدة، لترتب على ذلك، انهيار مشاريع الدولة العضو التي تنتج بتكاليف أعلى من مثيلتها في الدول

الأعضاء الأخرى في المنطقة التجارة الحرة [*] حيث أنها ستواجه في هذه الحالة منافسة شديدة من جانب المشاريع التي تنتج بتكاليف أقّل[1]. لهذا كلّه، فقد اقتضت منظمة الغات، على الأطراف الراغبة في إنشاء مناطق التجارة (أو توسيعها) –طبقا ما تقضيه المادة (24) – أن تتفق مسبقا فيما بينها، على عقد "اتفاقية مؤقتة " تمتد لفترة انتقالية محدّدة، تسبق الإقامة الفعلية و الكاملة لمنطقة التجارة الحرة المزمع إنشاؤها[**].

و أمّا بخصوص، مكونات هذه الاتفاقية المؤقتة، فقد اشترطت منظمة الغات بموجب المادة (5/24/ج)[***] ضرورة أن تتوافر في كل اتفاقية مؤقتة مؤدية إلى إنشاء منطقة التجارة الحرة أو اتحاد جمركي ، عنصرين رئيسيين هما : المدى الزمني المعقول لها و تقديم "خطة و برنامج" لتأسيس المنطقة التجارة الحرة–و الاتحاد الجمركي– المقترحة.

2–2–1–المدى الزمني المعقول للاتفاقية المؤقتة .

قبيل انتهاء مفاوضات جولة الاورغواي، لم تقدّم منظمة الغات أي بيان أو شرح يخصّ المقصود من وراء مفهوم "المدى الزمني المعقول" الذي تستغرقه كل اتفاقية مؤقتة مؤدية إلى إنشاء منطقة التجارة الحرة–و الوارد في نص المادة (5/24/ج) من الاتفاق العام–و بعبارة أخرى فهي لم تحدّد بصفة قطعية و نهائية، عدد السنوات التي من المفترض أن تستغرقها كل اتفاقية مؤقتة و ما يدل على ذلك أنها أقرت بمشروعية بعض الاتفاقات المؤقتة على الرغم من أنّها امتدّت لأجال متباينة.و من الأمثلة على ذلك أن الفترة الانتقالية التي حدّدت لإنشاء "منطقة التجارة الحرة لدول أمريكا الوسطى"امتدت عشر (10) سنوات،[****] بينما استغرقت الفترة الانتقالية عند إنشاء "منطقة التجارة الحرة لدول أمريكا اللاتينية "مدّة 12 سنة[*****] و كما

(*) وخاصة إذا ما كانت الفروق في تكاليف الإنتاج تفوق تكاليف النقل

[1] كامل البكري الاقتصاد الدولي، (بيروت : الدار الجامعية ،1988) ،ص 312.

(**) و من الملائم في هذا الصدد، تمييز وجها الاختلاف القائمان بين كل من الاتفاقية المؤقتة و الاتفاقية النهائية، التي تتضمن استكمال إنشاء منطقة التجارة الحرة فبعد انتهاء الفترة الانتقالية التي تستغرقها الاتفاقية المؤقتة، و بالتالي استكمال إنشاء منطقة التجارة الحرة، ستصل دول المنطقة إلى:

(أولا) : التخلّص كلية من كافة الحواجز و القيود التي كانت تفرضها سابقا ، سواء كانت ذات طابع تعريفي أو غير تعريفي.

(ثانيا): سيغطي هذا التحرير " لأساس المبادلات التجارية السلعية " لهذه الدول، أو حتّى كلّها .

(***) حيث ورد في نصّها : أنه "يجب أن تتضمن كل اتفاقية مؤقتة لخطة وبرنامج من أجل إقامة الاتحاد الجمركي أو منطقة التجارة الحرة، وهذا في مدى زمني معقول ."

الوارد أصلا في -Accord général sur les tarifs douaniers et le commerce , opcit p. 54.

(****)أنشئت "منطقة التجارة الحرة لدول أمريكا الوسطى "سنة 1958وتضمّ الدول التالية : كوستاريكا، السلفادور،نيكارغوا، الهندوراس، قواتيمالا ،و قد تمّ دمجها فيما بعد، وفي سنة 1960، في إطار " السوق المشتركة لدول أمريكا الوسطى".

(*****) أنشئت" منطقة التجارة الحرة لدول أمريكا اللاتينية " سنة 1960 ، و تضمّ الدول التالية : الأرجنتين ، البرازيل ، الشيلى ، البيرو، البراغواي ، الاورغواي . و أخيرا ،كان انضمام كل من كولومبيا و الاكواتور، سنة 1961.و قد تحولت في سنة 1980 ، إلى "منطقة دول أمريكا اللاتينية للتكامل الاقتصادي".

منح الاتحاد الأوروبي لليونان فترة 22 سنة كفترة انتقالية.يحق له بعد انتهائها الانضمام كلية إلى هذا الاتحاد و يصبح عضوا كامل الحقوق(*).وقد دفعت هذه التباينات حول المدى الزمني المعقول "للاتفاقية المؤقتة، بمنظمة الغات إلى تخوّفها من استغلال أطراف الاتفاقات المؤقتة ذلك، لاقامة مناطق التجارة الحرة أو اتحادات جمركية وهمية، تتمّ في ظلّها تجارة غير مشروعة و مشبوهة[1] .لأجل ذلك، جاء التفسير الوارد في إطار وثيقة التفاهم التي وقعها أعضاء الغات سنة 94 ليزيل هذا الغموض، فقد حددت الفقرة الثالثة (3) من هذا التفسير أنّ الفترة المعقولة، التي يتم بحلول نهايتها إنجاز التكتل الإقليمي المعني، من اتحاد جمركي أو منطقة التجارة الحرة، يجب " ألا يجاوز المدى الزمني المعقول، المشار إليه في الفقرة 5/ج من المادة الرابعة و العشرين فترة عشر (10) سنوات، إلاّ،في حالات استثنائية..." .

و لم يترك أعضاء الغات سنة 94، الخروج على الحكم السابق،بمنأى عن أيّة رقابة، لذلك فانه "و في الحالات التي تعتقد فيها الأطراف الأعضاء في الاتفاقية المؤقتة أنّ فترة عشرة (10) سنوات هي غير كافية، يكون عليها أن تقدّم إلى مجلس التجارة في السلع شرحا كاملا للأسباب التي تستدعي فترة أطوال من ذلك."[2]،و عليه، فقد ألزمت منظمة الغات ، على أطراف الاتفاقات المؤقتة المؤدية إلى إنشاء مناطق التجارة الحرة أن لا تتعدى فترة هذه الاتفاقات، العشر (10) سنوات، إلاّ في حالات خاصة، و التي تستدعي مبررات مشروعة في نظرها (**).

و بموجب نص المادة السابقة من الضروري أن تتضمّن كل اتفاقية مؤقتة، زيادة على المدى الزمني المعقول لها، عنصرا آخر، لا يقلّ أهمية عن العنصر الأول، و هو وضع "خطة و برنامج"في إطار هذه الاتفاقية المؤقتة، يتسنى من خلالها لأطراف هذه الاتفاقات المؤقتة، التدرّج في تطبيق الخطوات المتعلقة بإنشاء مناطق التجارة الحرة المقترحة مستقبلا.

2-2-2-الالتزام بتقديم "خطة و برنامج" لإنشاء منطقة التجارة الحرة.

إنّ التزام أطراف الاتفاقية المؤقتة بوضع "خطة و برنامج" للمنطقة المزمع تأسيسها، فضلا على أنه دليل على

(*) كان الانضمام الكامل لليونان إلى الاتحاد الأوربي سنة 1981 .

[1] Rodolphe Imhoof ,opcit ,p . 81.

[2] محمد سيد عابد، مرجع سابق ، ص 56.

(**) من المهمّ الإشارة إلى أن فحص الاتفاقات المبرمة بهدف إنشاء مناطق التجارة الحرة أو اتحادات جمركية ، يتم على مستوى مجلس التجارة في السلع ، باعتباره الهيئة المختصّة بممارسة هذه الوظيفة . و سنرى ذلك بشيء من التفصيل، لاحقا في المطلب الثالث من هذا المبحث .

الجديّة، فانه يسمح لمنظمة الغات ببحث مدى تطابق الإجراءات المقترحة مع ما ورد في المادة (24) و بالذات مراعاة مصالح الدول المختلفة في هذا الشأن .

فبالنسبة لمضمون " الخطة" فهي تعبر عن الجدول الزمني الذي تلتزم به أطراف الاتفاقية المؤقتة على تحرير مبادلاتهم السلعية، وفقا لمبدأ التحرير التدريجي بإزالة الرسوم الجمركية و الرسوم الأخرى ذات الأثر المماثل، دون أن ننسى القيود الأخرى، على أن يتمّ إنجاز التحرير الكامل مع نهاية الفترة المحدّدة في هذه "الخطة".

و أما "البرنامج" فهو يعكس الإحاطة الكاملة بكافة القواعد و الأسس التي تضعها أطراف الاتفاقية المؤقتة و المراعية للأحكام و القواعد الدولية. إذ تندرج في إطاره على سبيل المثال، الإجراءات الموضوعة : لمواجهة حالات الدعم، تصحيح الخلل في ميزان المدفوعات الناجم عن تطبيق هذا البرنامج، لتسوية المنازعات عند حدوثها و تحديد صيغ انضمام الدول الجديدة إلى المنطقة... الخ .

و لكن عمليا، فقد غضت منظمة الغات الطرف عن إجبار أعضاء التكتلات الاقتصادية الإقليمية من مناطق التجارة الحرة و اتحادات جمركية، بضرورة احترامها لهذا الالتزام الداخلي.إذ لم تبد أي اعتراض شديد على تلك الاتفاقات التي أخلّت بهذا الالتزام عند إشرافها على فحص الاتفاقات التي تقدّمت بمقتضى المادة (24). و مثال ذلك ، أنّ منظمة الغات لم تعترض على إنشاء "منطقة التجارة الحرة لدول أمريكا اللاتينية" بالرغم من أنّ بلدان هذه المنطقة، قد اتفقت فيما بينها،سوى على وضع "خطة" لتحقيق الوصول إلى إزالة الحواجز التجارية بداخل هذه المنطقة، في خلال مدة 12 سنة كفترة انتقالية[1].غير أنّ، وثيقة التفاهم المتعلّقة بتفسير المادة السابقة ، قد شددت على هذا الاتجاه المتسامح في اقتضاء الالتزامات التي أوردتها المادة السابقة،حيث جاء في نص الفقرة العاشرة (10) من هذه الوثيقة، بأنه"إذا لم يتضمن الاتفاق المؤقت لخطة و برنامجا خلافا للفقرة 5(ج) من المادة الرابعة و العشرين، توصي مجموعة العمل في تقريرها بتلك الخطة و ذلك البرنامج"[2]، و من ثم، فقد ألزم أعضاء الغات، على أطراف الاتفاقات المؤقتة، ضرورة أن يأخذوا بعين الاعتبار – زيادة على فترة العشر(10)سنوات كفترة معقولة– وضع "خطة و برنامج" لتحقيق المنطقة التجارة الحرة المنشودة .

و في الأخير، فقد أوردت المادة السابقة،زيادة على الالتزامين السابقين،التزامين آخرين، لكنّهما متعلقان بالنظام الخارجي لمناطق التجارة الحرة . وهو ما سيكون محور المطلب القادم .

المطلب الثاني : الالتزامات المتعلقة بالنظام الخارجي لمناطق التجارة الحرة .

[1] Rodolphe Imhoof ,opcit , p . 84 .

[2] محمد سيد عابد، مرجع سابق ، ص 58 .

استنادا إلى المادة (24)، تتميّز منطقة التجارة الحرة بشقين، أحدهما داخلي، و يتضمن الالتزامان اللذان يقعان على عاتق كل دولة عضو في منطقة التجارة الحرة، تجاه الدول الأخرى الأعضاء في هذه المنطقة -كما رأينا ذلك في المطلب الأول-، أما بالنسبة للشق الخارجي فتندرج في إطاره، التزامان يقعان على عاتق دول المنطقة ككلّ ولكن هذه المرة إزاء الدول غير العضو في منطقة التجارة الحرة، و هما:

-الالتزام بعدم التأثير سلبا على مسار تدفقات المبادلات التجارية الدولية .

-الالتزام بعدم تقوية حواجزها التجارية في وجه الواردات السلعية القادمة من خارج المنطقة.

2-1 : الالتزام بعدم التأثير سلبا على مسار تدفقات المبادلات التجارية الدولية (المادة (4/24)) .

ترى منظمة الغات، أنه إذا كان الهدف من إنشاء التكتلات الاقتصادية الإقليمية-في أحد الإطارين التاليين: مناطق التجارة الحرة أو اتحادات الجمركية - هو تسهيل التجارة بين الدول الأطراف، فيجب أن يأتي ذلك مقترنا بعدم المساس بتجارة الدول الأخرى.فالتكتلات الاقتصادية الإقليمية -في الإطارين المتقدّم ذكرهما-يجب أن لا تعيق التدفقات التجارية التقليدية القائمة مع الدول الأخرى. فليس مقبولا أن ينجر عن إنشاء التكتل الإقليمي إعاقة المبادلات التجارية التقليدية مع الدول الأخرى[1] .و لذا تجئ المادة(4/24)، لتؤكد على أنّ منظمة الغات، عندما أباحت انشاء التكتلات الاقتصادية الإقليمية، من اتحادات جمركية و مناطق التجارة الحرة، فقد ربطت ذلك بضرورة عدم الانتقاص من هدف حرية التجارة الدولية.فوفقا لنص الفقرة الرابعة من المادة السابقة، فانّ " الدول الأعضاء ...يدركون أيضا، انه يجب أن يكون الغرض من الاتفاقات المنشئة لتكتلات إقليمية. هو تيسير التجارة بين الأقاليم المشاركة، لا إقامة الحواجز أمام تجارة الأعضاء الأخرى مع مثل هذه الأقاليم" [2]. كما أكدّت بدورها، وثيقة التفاهم الخاصة بتفسير المادة (24) سنة 94، على ضرورة أن تراعي أطراف الأقاليم المشاركة في مناطق التجارة الحرة أو في اتحادات جمركية عدم "إقامة الحواجز أمام تجارة الأعضاء الأخرى مع مثل هذه الأقاليم، و أنّ على أطراف هذه الاتحادات أو المناطق

[1] مصطفى سلامة ،مرجع سابق، ص 139.

[2] Accord général sur les tarifs douaniers et le commerce , opcit ,p .53 .

لدى تكوينها أو توسيعها، أن تتفادى إلى أقصى حد ممكن، إحداث أثار عكسية على تجارة الأعضاء الأخرى ".[1]

و أما على المستوى العملي، فلقد أدى هذا الالتزام إلى بروز صعوبات متعددة في ظل منظمة الغات، و بالذات لدى إبرام الاتفاقات بين كل من الاتحاد الأوروبي و بعض الدول المتوسطية، فقد أدى توسيع عضوية الاتحاد الأوروبي إلى كلّ من إسبانيا و البرتغال سنة 1986، إلى تحوّل مسار التدفقات في المبادلات التجارية على حساب بعض الدول الأخرى غير العضوة في هذا الاتحاد و خاصة الولايات المتحدة الأمريكية إذ أصبحت دول أوروبا الجنوبية بعد انضمامها إلى السوق الأوربية المشتركة مجبرة على شراء الحبوب ومنتجات أخرى من البلدان العضو في هذه السوق و التي تتميز بارتفاع أسعارها مقارنة بأسعار المنتجات الأمريكية وفي نفس الوقت فإن بلدان شمال أوربا أصبحت مدعوة إلى شراء منتجات الدول المتوسطية مثل النبيذ و الزيت و هي المنتجات المصنعة ذات المعامل المرتفع لليد العاملة من أوربا الجنوبية عوضا عن اقتنائها من دول إفريقيا الشمالية و خاصة دول المغرب العربي التي أسعار منخفضة على هاته المنتجات و بالتالي يمكننا إستنتاج أن توسيع السوق الأوربية مشتركة أدى إلى تحول المبادلات المتعلقة بالإنتاج الزراعي [2].*هذا، و مخافة من أن يؤدي التكتل الاقتصادي الإقليمي في صورة اتحاد جمركي أو منطقة التجارة الحرة، إلى تضرّر مسار التجارة الدولية في مجملها، فقد وضعت لذلك، منظمة الغات التزاما خارجيا آخر، يقع على عاتق أطراف هذه المناطق و الاتحادات إزاء الواردات الآتية من الدول غير الأعضاء و هو ما سنراه لاحقا.*

2-2 الالتزام بعدم تقوية الحواجز التجارية تجاه التجارة مع الدول غير الأعضاء (المادة (5/24)).

يجيء الالتزام بعدم زيادة و تقوية الحواجز من جانب دول المنطقة التجارة الحرة، تجاه الدول غير الأعضاء فيها، كنتيجة منطقية للالتزام السابق، القاضي بعدم التأثير سلبا على مسار تدفقات المبادلات التجارية الدولية نتيجة لإنشاء منطقة التجارة الحرة .و يقضي هذا الالتزام، بأنّه يتعيّن على دول الأعضاء في منطقة التجارة الحرة أو المشاركة في اتفاقية مؤقتة مؤدية إلى إنشاء منطقة التجارة الحرة، أن لا تمارس أو تطبّق

[1] محمد سيد عابد ،مرجع سابق ، ص 55 .

[2] Paul ,krugman, "l'Emergence des zones de libre échange: justifications économiques et politiques " ,problèmes économiques , N-2289 (02 Septembre ,1992) , p. 19.

سياسة تجارية تكون أشّد صرامة من تلك التي كانت سائدة و قائمة قبل إنشاء المنطقة أو عقد الاتفاقية المؤقتة، سواءا أخذت هذه السياسة التجارية الصارمة شكل زيادة في مستويات الرسوم الجمركية، أو فرض لقيود كمية جديدة أو الزيادة منها، و غير ذلك من التنظيمات التقييدية الأخرى المتعلّقة بالتجارة.و بعبارة أخرى، ففي إطار هذا الالتزام يتوجّب على أطراف المناطق أو الاتفاقات المؤقتة، عدم اتخاذ أي إجراء ذو طابع تجاري، من شأنه أن يؤدي إلى زيادة معاملتها التمييزية إزاء المنتجات المستوردة من باقي دول العالم الخارجي .[1]و لقد ورد التنصيص على هذا الالتزام الخارجي، من طرف منظمة الغات، بناءا على المادة (5/24/ب).هذه الأخيرة التي تنصّ على أنه " في حالة إقامة منطقة التجارة الحرة، أو إبرام اتفاقية مؤقتة مؤدية إلى إقامة منطقة التجارة الحرة، فلا يجب أن تعرف زيادة و ارتفاعا كل من الرسوم الجمركية و غيرها من التنظيمات التجارية التقييدية الأخرى، المفروضة من طرف الدول الأعضاء في هذه المنطقة أو في الاتفاقية المؤقتة، في تجارتها مع الدول الأخرى غير الأعضاء، و هذا مقارنة مع تلك التي كانت سائدة و جارية قبل قيام منطقة التجارة الحرة أو إبرام الاتفاقية المؤقتة "[2] .

و كما هو معلوم، فانّ العضوية في منظمة الغات ،يكفل لهذه الأخيرة،الاطلاع على السياسات التجارية للدول الأعضاء فيها، و ما تتضمّنه من إجراءات في هذا الشأن،كما يحقّ لها متابعة و مراقبة الاتفاقات المؤدية إلى إقامة مناطق التجارة الحرة –و كذا لاتحادات جمركية –التي تقدّم بمقتضى المادة (24) و ذلك من خلال قواعد محددة للرقابة وهو ما سنراه في المطلب القادم.

المطلب الثالث: قواعد الرقابة الموضوعة من طرف منظمة الغات المرتبطة بمدى تحقق احترام التزامات المادة (24) و الإجراءات الاستثنائية المرافقة لها.

لا فائدة ترجى من الاتفاق على شروط أو أوضاع سريان نظام معيّن ما لم يجيء ذلك مقترنا برقابة فعالة تسمح بالتحقّق من مدى مشروعية احترام قواعد النظام محلّ البحث و من أجل تحقيق هذا الهدف، وضعت منظمة الغات جملة من قواعد للرقابة يتسنّى لها من خلالها، الحكم على مشروعية الاتفاقات المنشئة

[1] محمود الإمام ، " اتفاقيات الشراكة و موقعها من الفكر التكاملي "، بحوث اقتصادية عربية، العدد07 (ربيع 1997)،ص 56 .

[2] Accord Général sur les tarifs douaniers et le commerce ,opcit, p. 54 .

لمناطق التجارة الحرة و قد تكون نتيجة فحص مدى مطابقة اتفاق إنشاء منطقة التجارة الحرة لالتزامات المادة (24) إما :

– منح الاتفاق الإعفاء من تطبيق المادة الأولى وبالتالي لمبدأ عدم التمييز و لبند الدولة الأولى بالرعاية و هذا في حالة ما إذا استجاب للالتزامات التي أوردتها المادة السابقة.

–أو أنّ الاتفاق المعني لا يستجيب و يفي بالتزامات هذه المادة .ففي هذه الحالة فإن منظمة الغات لم تغلق الباب في وجه مثل هذه الاتفاقات بحيث من الممكن أن تكتسب مثل هذه الاتفاقات صبغة الشرعية،على أن يكون ذلك تحت إحدى الإجرائين الاستثنائين التي وضعتهما المنظمة لصالح الأطراف المعنية بهذه الاتفاقات.

3 –1 : قواعد الرقابة لاحترام التزامات تحقيق إقامة مناطق التجارة الحرة.

يكفل نظام عمل منظمة الغات الحق في متابعة و فحص مدى احترام الاتفاقات المنشئة لمناطق التجارة الحرة للالتزامات التي اقتضتها المادة (24) .ذلك أنّه بالنسبة إلى هذه المنظمة، أيّا كان التنظيم المقرّر بشأن هذه التكتلات الإقليمية من اتحادات جمركية و مناطق التجارة الحرة، فإن عدم الرقابة على احترام التزامات إنشاءها يؤدي إلى إفراغ التنظيم المذكور من مضمونه و فاعليته .

و لهذا الغرض، فقد وضعت منظمة الغات– و بالتحديد مجلس التجارة في السلع باعتباره الهيئة المختصّة بممارسة وظيفة الرقابة – نظاما للرقابة على مدى تحقّق شروط و التزامات إنشاء مناطق التجارة الحرة. و بممارسة هذه الوظيفة، أضحت هذه المنظمة شبيهة بمحكمة دولية ، لها الحق في منح أو إدانة الاتفاقات التي تقدّم بمقتضى المادة السابقة[1].و في ظل هذه المادة و التفسير الذي تمّ إقراره عام 1994، يكمن أساس رقابة منظمة الغات لدى مشروعية مناطق التجارة الحرة من خلال الإخطارات و التقارير التي تتلقاها من الدول الأعضاء في هذه المناطق، فهي الأساس الذي إن توافر تبدأ هذه المنظمة في مباشرة وظيفتها .

3–1–1–أساس الرقابة

يرتكز أساس رقابة مجلس التجارة في السلع –كما أسلفنا– على الاخطارات و التقارير التي تقدّمها أطراف المناطق و الاتفاقات المؤقتة المؤدية إلى إنشاء هذه المناطق.

[1]Dominique Carreau ,Patrick Juillare ,Thiébaut Flory,opcit، p. 279 .

3-1-1-1-الاخطارات

يلزم مجلس التجارة في السلع أطراف الاتفاقات، إخطاره بالمعلومات و البيانات المتعلقة بإقامة مناطق التجارة الحرة، بما يكفل اطلاعه و إحاطته على هذه الاتفاقات، و تنقسم هذه الاخطارات بدورها إلى نوعين :

– الاخطارات المتعلقة بإنشاء منطقة التجارة الحرة، إذ بموجب المادة(24/7/أ)، يتعيّن على أطراف المناطق لدى تكوينها أو توسيعها أو تلك المشاركة في اتفاقات مؤقتة مؤدية إلى انشاء هذه المناطق أن تخطر بذلك مجلس التجارة في السلع . مع مراعاة أن لا يكون تقديم هذه الاخطارات إلى المجلس بصفة متأخرة [(*)].

–الاخطارات بالتغييرات الهامة في الخطط و البرامج الواردين في الاتفاقات المؤقتة المؤدية إلى إنشاء مناطق التجارة الحرة.وهذا بمقتضى المادة (24/7/ج)،[(**)] والفقرة التاسعة (09)من تفسير المادة السابقة[(***)] .

و بصفة عامة، فقد اقتضت منظمة الغات، ضرورة الإخطار بأي تغيرات هامة أو تطورات في الاتفاقات عند حدوثها [1] .

3-1-1-2- التقارير

يلزم مجلس التجارة في السلع على أطراف مناطق التجارة الحرة بتقديم تقرير دوري عن سير اتفاق الإنشاء، إلى هذا المجلس .وهذا بنص المادة (24/7/أ) [(****)]، و الفقرة الحادية عشر (11) في تفسير المادة السابقة فقد

(*) و هذا بنص المادة (24/7/أ) ، التي جاء فيها بأنه " إذا قرّرت دولة عضو عن رغبتها في الانضمام الى اتحاد جمركي أو منطقة التجارة الحرة ، أو المشاركة في اتفاقية مؤقتة مؤدية إلى إنشاء اتحاد جمركي أو منطقة التجارة الحرة ، فعليها أخطار الدول الأعضاء الأخرى بذلك ، على أن لا يكون ذلك في وقت متأخر..." .

الوارد أصلا في : -Accord Général sur les tarifs douaniers et le commerce , opcit, p. 55.

(**) توجب المادة (24/7/ج) على أطراف الاتفاقات المؤقتة ضرورة "أخطار دول الأعضاء الأخرى –في المنظمة – بأي تغيير جوهري أو أساسي يحدث على مستوى الخطة أو البرنامج ، في نص الفقرة 5(ج)...".

الوارد أصلا في : -Accord général sur les tarifs douaniers et le commerce , opcit, p. 55 .

(***) تلزم هذه الفقرة "على الأطراف الأعضاء في اتفاق مؤقت أن تخطر مجلس التجارة في السلع بالتغيرات الهامة في الخطة و البرنامج الواردين بذلك الاتفاق ...".

الوارد أصلا في : محمد سيد عابد ، مرجع سابق ، ص 58.

[1] مصطفى سلامة ، مرجع سابق ، ص 141.

(****) و هذا من خلال تتمة النص السابق للمادة (24/7/أ)– الصفحة السابقة التي ورد فيه ،"...على أن لا يكون ذلك في وقت متأخر، و ذلك من خلال تقديمها لكافة المعلومات و البيانات المتعلقة بذلك ، إلى الدول الأعضاء الأخر ى كي يتسنّ لهذه الأخيرة ، وضع التوصيات التي تراها مناسبة ".

الوارد أصلا في : -Accord général sur les tarifs douaniers et le commerce , opcit, p. 55.

أكدت هذه الأخيرة على ضرورة " أن تقدم الاتحادات الجمركية و مناطق التجارة الحرة، تقريرا دوريا عن سير الاتفاق إلى مجلس التجارة في السلع على النحو الذي كانت تتوخاه الأطراف المتعاقدة في اتفاقية الغات سنة 1947."[1].

3-1-2-مضمون الرقابة .

لمجلس التجارة في السلع أن يباشر اختصاصات متعدّدة في مواجهة إنشاء مناطق التجارة الحرة:

أ-*فللمجلس أن يكلّف مجموعات عمل ، توكّل إليها مهمة فحص الاخطارات السابقة المتعلّقة بإنشاء مناطق التجارة الحرة، و على أساس التقارير المقدمة من طرف هذه المجموعات، و التي تتضمّن استنتاجاتها في هذا الخصوص، يصدر المجلس ما يراه مناسبا من التوصيات إلى أطراف هذه المناطق[2].ويلاحظ أنه وفقا للفقرة الثامنة (08) من تفسير المادة(24) فقد منح مجلس التجارة في السلع لمجموعات العمل نطاق رقابة متسّع إذا تعلّق الأمر بالاتفاقات المؤقتة، إذ يكفي أن تقدّم هذه المجموعات في تقريرها ما "تراه مناسبا من التوصيات بشأن الإطار الزمني المقترح و الإجراءات المطلوبة لاستكمال إنشاء الاتحاد الجمركي أو منطقة التجارة الحرة". بل إنّ لها-وفقا لنفس الفقرة- "أن ترتّب لإجراء مراجعة جديدة للاتفاق"[3] .*

ب-*كما يمكن لمجلس التجارة في السلع أن يبحث حالات من فترة إنشاء مناطق التجارة الحرة،التي تتجاوز فترة (10) سنوات، و هذا بناءا على طلب أطراف هذه المناطق((بموجب المادة (24/7/ب) [(*)] و الفقرة الثالثة (03) من تفسير هذه المادة)[(**)].*

---

[1] محمد سيد عابد ، مرجع سابق، ص58 .

[2] مصطفى سلامة ،مرجع سابق ، ص142 .

[3] محمد سيد عابد،مرجع سابق ،ص 58 .

[(*)] وفقا لهذه المادة ،فانه إذا توصّلت الدول الأعضاء إلى نتيجة مفادها، أنه و بعد دراسة لخطة والبرنامج الواردين في الاتفاقية المؤقتة المشار إليها في الفقرة (5)، أخذا بعين الاعتبار المعلومات المقدّمة في هذا الشأن من قبل أطراف الاتفاقية المعينة، أنّ هذه الأخيرة، ليست من شأنها أن تؤدي إلى إقامة اتحاد جمركي أو منطقة التجارة الحرة في الأجال المحدّدة لها، أو أنّ هذه الأجال غير معقولة، فيحقّ لها في هذه الحالة، توجيه توصيات إلى أطراف هذه الاتفاقية، و ليس لهذه الأطراف أن تستبقي أو تنفّذ مثل هذا الاتفاق إذا لم تكن على استعداد لتعديله وفقا لهذه التوصيات ."

الوارد أصلا في : -Accord général sur les tarifs douaniers et le commerce, opcit, p. 55.

[(**)] انظر النص الكامل للفقرة، و الذي أوردناه في الصفحة 36.

ج–بحث طلب التعديلات الهامة أو الجوهرية في الخطة و البرامج المرفقة بإنشاء مناطق التجارة الحرة .

و في الأخير، فانه على أساس نتيجة فحص مجموعات العمل لمدى مشروعية منطقة التجارة الحرة، في ضوء التزامات المادة السابقة ، فانّ الباب يصبح مفتوحا لإقرار الإعفاء من مبدأ عدم التمييز. أما اتفاقات إنشاء مناطق التجارة الحرة التي لم تف بكل هذه الالتزامات، فان منظمة الغات، قد أتاحا لها الحق في الاستفادة من إجرائين استثنائيين وضعتهما في هذا الشأن لتصبح هذه الاتفاقات تشكل استثناء لمبدأ عدم التمييز.

3-2 : الإجراءات الاستثنائية.

تمنح منظمة الغات بالنسبة لاتفاقات إنشاء مناطق التجارة الحرة و التي لم تفي بجملة الالتزامات السابقة إمكانية أن تستفيد من الإعفاء من تطبيق مبدأ عدم التمييز و هذا بناءا على طلب تقدمه هذه الأطراف إلى مجلس التجارة في السلع يتضمن الاستفادة من إحدى الإجرائين الإستثنائيين التاليين:

–الإجراء الأول :و يتعلّق بالذي نصّت عليه المادة (10/24) من أنّه "يمكن للدول الأعضاء، و بناءا على قرار متخذ من طرفها عن طريق أغلبية ثلثي الأعضاء، على الإجراءات غير المطابقة تماما إلى الأحكام المنصوص عليها في الفقرات من 05 الى09 المدرجة، و هذا شريطة أن تؤدي إلى انشاء اتحاد جمركي أو منطقة التجارة الحرة، على أساس المادة المذكورة أعلاه"[1]، و ترتيبا على ذلك، وفي ضوء النص السابق، فان الباب يصبح مفتوحا لاقرار إعفاء الاتفاقات التي لم تستجب كلية لأحكام المادة السالفة، شريطة أنّ تؤدي مثل هذه الاتفاقات في النهاية إلى إقامة مناطق التجارة الحرة [2].و من بين الاتفاقات التي استفادت من هذا الإجراء : الاتفاقية المنشئة لمنطقة التجارة الحرة بين السلفادور و نيكاراغوا "[(*)] و الاتفاقية المتعلقة بانضمام دولة نيكاراغوا إلى " منطقة التجارة الحرة لدول أمريكا الوسطى " [(**)] .

–الإجراء الثاني :تجيز منظمة الغات للاتفاقات المنشئة لمناطق التجارة الحرة ، التحلّل من بعض الالتزامات التي اقتضتها المادة (24). و هذا في حالة وجود مبررات مشروعة ، تسمح لأطراف مثل هذه الاتفاقات

[1] Accord général sur les tarifs douaniers et le commerce , opcit,P .56.

[2] Rodolphe Imhoof, OPCIT,p .85.

(*) أنشئت منطقة التجارة الحرة بين السلفادور و نيكاراغوا سنة 1951 ،إلا أنه في سنة 1958 تمّ دمجها في إطار" منطقة التجارة الحرة لدول أمريكا الوسطى".

(**) كان انضمام دولة نيكاراغوا إلى " منطقة التجارة الحرة لدول أمريكا الوسطى" سنة 1960 ،بينما كان إنشاء هذه المنطقة سنة 1958.

بإتيان هذا السلوك، و هذا بنص المادة (5/25) هذه الأخيرة التي تعين أنه " في ظروف استثنائية أخرى غير تلك الواردة في مواد الاتفاقية العامة، يمكن في هذه الحالة للدول الأعضاء أن ترفع بعض الالتزامات المفروضة على دولة عضو، بناءا على قرار متخذ من طرفها بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرة، و أن تتجاوز في الوقت ذاته، هذه النسبة نصف الأعضاء الموقعين"[1]، و عليه، فان الإعفاء أو الاستثناء من تطبيق مبدأ عدم التمييز، عند إنشاء مناطق التجارة الحرة، يتمّ إما بطلب الإعفاء طبقا للمادة (25) أو بتطبيق المادة (24)[2].

و في الختام من الملائم في نهاية دراستنا في هذا المبحث و التي تمحورت حول مختلف الالتزامات التي اقتضتها المادة (24) و كذا التفسيرات والإيضاحات في هذا الشأن، والمتعلقة بالنظام القانوني الموضوع من طرف منظمة الغات بهدف إنشاء تكتلات إقليمية في صورة مناطق التجارة الحرة و اتحادات جمركية، فيما بين الدول العضو فيها، أن نورد ثلاث ملاحظات و هي :

الأولى: على ضوء ممارسات منظمة الغات يمكننا طرح التساؤل المنطقي حول مدى تطبيق التزامات المادة (24) هل كان بشكل مشدّد أو أنّه كان هنالك اتجاه نحو التسامح، و غضّ الطرف عن بعض الممارسات ؟ و هل تمّ الأخذ بعين الاعتبار المشاكل الخاصة بالدول النامية أم تمّ تجاهلها ولم يعتد بها أصلا؟

من خلال إشراف منظمة الغات، على فحص و معاينة مدى احترام انطباق الاتفاقات المنشئة لمناطق التجارة الحرة و لاتحادات جمركية لنصوص المادة السابقة، فإنّ هذه المنظمة قد اتبعت نهجا واضحا نحو التسامح في اقتضاء التزامات المادة (24). ذلك أنّ الذي كان يهمّ أكثر منظمة الغات، هي مجموعة الأهداف المنشودة من وراء إقامة مثل هذه التكتلات الاقتصادية الإقليمية، وليس فقط التمسّك بمدى تطابق هذه التكتلات مع أحكام المادة (24).و يصير هذا الاتجاه أكثر مرونة و تسامحا، إذا ما تعلّق الأمر بتكتلات تضمّ دولا نامية، فبالنظر إلى الصعوبات التي تواجه هذه الدول، فقد قبلت هذه المنظمة بالتكتلات المنجزة بين دول نامية، التي أخلّت ببعض التزامات المادة (24)، و يفسّر هذا الاتجاه المتسامح من قبل هذه المنظمة، أنّ هذه الأخيرة ترى بأنّ التكامل الإقليمي من مناطق التجارة الحرة و اتحادات جمركية فيما بين الدول النامية، ليست فقط وسيلة لتحرير التجارة، و إنما أيضا وسيلة لدفع عجلة التنمية الاقتصادية في هذه الدول، حيث يتمّ بمقتضاها توسيع نطاق الأسواق القائمة و تنمية مستوى الصناعة.إلا أن أعضاء الغات سنة 94، الموقعين على وثيقة التفاهم الخاصة بتفسير المادة الرابعة والعشرين (24)، قد شدّدوا على هذا الاتجاه المتسامح الذي سارت عليه

---

[1] Accord général sur les tarifs douaniers et le commerce , opcit, p. 56 .

[2] مصطفى سلامة ، مرجع سابق ،ص 143.

منظمة الغات سابقا، فقد أكدوا في إطار الوثيقة السابقة على ضرورة احترام الاتفاقات المقدّمة. بموجب المادة (24) إلى كل الالتزامات المتعلقة بإنشاء مناطق التجارة و اتحادات جمركية على سواء . فقد ورد في نص الفقرة الأولى من هذه الوثيقة أنه" يتعيّن لكي تكون الاتحادات الجمركية و مناطق التجارة الحرة و الاتفاقات المؤقتة المؤدية إلى إنشاء اتحاد جمركي أو منطقة التجارة الحرة متسقّة مع المادة الرابعة والعشرين أن تفي بين عدّة أمور، بأحكام الفقرات 5 و 6 و 7 و 8 من المادة المذكورة".

الثانية: لقد جاء منهج منظمة الغات في معالجة التكتلات الإقليمية متسّما بالواقعية، فقد أدرك واضعو هذا الاتفاق العام سنة1947، وجود حقائق ملموسة ينبغي التعامل معها، و رسموا لذلك منهجا يراعي مصالح مختلف الأطراف في هذا الشأن.فمن الحقائق الملموسة، و التي لا يمكن إغفالها، أن هناك أولا مصلحة أطراف التكتل الإقليمي متمثّلة في الرغبة في توسيع نطاق المبادلات التجارية فيما بينها.غير أنّ هذا التوسع يتمّ وفقا لأوضاع، قد تعدّ في النهاية خروجا على مبادئ حرّية التجارة الدولية، مما يؤثّر على العلاقة فيما بين الأطراف التكتل و بينها و بين الدول غير الأطراف من التكتل الإقليمي المعين.ولهذا، فقد حرصت منظمة الغات على وضع التزامات مراعية لمصالح الدول الأطراف وفي الوقت ذاته، لمصالح الدول غير الأعضاء و ذلك بربط الاتجاه نحو إنشاء اتحادات جمركية و مناطق التجارة الحرة مع عدم المساس بمصالح الدول غير الأعضاء[1].

الثالثة: يتبين من خلال نصوص المادة 24 أن منظمة الغات قد جمعت بين منطق تكتل الاقتصادي الإقليمي و منطق التجارة متعددة الأطراف .فموازاة مع إقرارها بمشروعية إنشاء مناطق التجارة الحرة و الاتحادات الجمركية فإنها اشترطت في الوقت ذاته التقيد بجملة من الالتزامات التي أوردتها المادة السابقة و التي من بينها أنه من جهة يتوجب على البلدان الأعضاء في مناطق التجارة الحرة عدم زيادة حواجزها التجارية اتجاه بلدان غير أعضاء في هذه المناطق و هذا للحيلولة دون التحول لاستقطاب إقليمي إلى معوقة للمبادلات التجارية المتعددة الأطراف من جهة ثانية تلتزم دول الأعضاء في هذه المناطق بإلغاء الحواجز الداخلية (داخل المناطق) بصفة تامة و أن يشمل معظم أو أساس المبادلات التجارية لهذه المناطق [2].

---

[1] نفس المرجع السابق ،ص 133 .

[2] موله عبد الله ، "المنطقة للتجارة الحرة العربية الكبرى ،الامتحان الأخير لتجاوز العصبيات " ، مجلة المستقبل العربي ، العدد 262 (ديسمبر 2000)،ص 6 .

خلاصة الفصل الأول

على ضوء ما تمّت دراسته في هذا الفصل، يتبيّن لنا، بأنّ منظمة الغات عندما أقرّت بأن الترتيبات التفضيلية المتبادلة في إطار الانفاقات المؤسسة لمناطق التجارة الحرة هي مشروعة لكونها لا تتعارض مع مبادئ هذه المنظمة، فقد اشترطت بالمقابل على أطراف هذه الاتفاقات، التقيّد بنوعين من الالتزامات التي أوردتها المادة (24) : الأولى داخلية والثانية خارجية.

فالنوع الأول من هذه الالتزامات ، يتضمن التزامين اثنين. يقضي الأول، بأن يكون إلغاء الرسوم الجمركية و القيود الأخرى مغطيا لأسلس المبادلات التجارية السلعية فيما بين هذه الأطراف (المادة 08/24)، أما الثاني فقد اشترطت منظمة الغات من خلاله على الأطراف المعنية عقد " اتفاقية مؤقتة". يكون الغرض منها التنفيذ التدريجي لخطوات انشاء المنطقة المنشودة، و قد نصت المادة (5/24 أ) على ضرورة أن تتضمن كل اتفاقية مؤقتة على عنصرين اثنين هما :

العنصر الأول : تحديد فترة معقولة للمدة التي سيتمّ بحلول نهايتها إنجاز منطقة التجارة الحرة المعنية، على أن لا تتجاوز في الغالب هذه الفترة، حدود العشر (10) سنوات .

العنصر الثاني : تقديم "خطة و برنامج "إلى منظمة الغات- و بالتحديد مجلس التجارة في السلع-حتى تتمكن على أساسها التعرّف على مضمون التدابير الموضوعة لإنشاء منطقة التجارة الحرة المقترحة. أما بالنسبة للنوع الثاني، فقد أدرجت ضمنه منظمة الغات التزامين أخريين.الأول يقضي بأن لا يؤدي قيام هذه المناطق التجارة الحرة إلى إلحاق الضرر بمسار التجارة الدولية من خلال انحراف هذه التجارة عن وضعها المعتاد

(المادة24 /4)،كما ألزمت منظمة الغات على أطراف مناطق التجارة الحرة عدم زيادة سياجها الجمركي عن الذي كان سائدا قبل قيام هذه المناطق، أو بعبارة أخرى، لا يجب تطبيق سياسة تجارية من شأنها أن تزيد في المعاملة التمييزية إزاء الواردات القادمة من الخارج عن تلك التي كانت جارية قبل قيام هذه المناطق. تحقّق الهدف من

إجازة هذه المناطق التجارة الحرة و الحكم بمشروعيتها.و في ضوء توافر مثل هذه الالتزامات المختلفة، يصبح من المقبول إجازة إنشاء مناطق التجارة الحرة و التي تجيء لتحقّق ما ورد في إطار وثيقة التفاهم الخاصة بتفسير المادة الرابعة و العشرين سنة 94، من أنّ اتفاقات إنشاء مناطق التجارة الحرة "تقوم بالإسهام بدرجة كبيرة في توسيع التجارة العالمية..." [1] .

و ختاما، فقد تولى مجلس التجارة في السلع أحقية مراجعة و مراقبة الإتفاقات المقدمة بمقتضى المادة (24)،و قد وضعت لإنجاز هذه المهمة قواعد للرقابة من أهمها :

أ- إلزام الدول الأطراف في اتفاقات مؤسّسة لمناطق التجارة الحرة بضرورة إخطارها بمثل هذه الاتفاقات -وأي تعديلات تطرأ على أحكامها- و للمنظمة أن تطلب بعد ذلك تشكيل فريق عمل لدراسة الاتفاق و تعديلاته، و هذا بعد تقديم أطراف الاتفاق المعين لكل البيانات و المعلومات المرتبطة بهذا الاتفاق .

ب- منح الجهاز المختص: مجلس التجارة في السلع دور هام في أعمال الرقابة، من خلال تقييم الإتفاقات الجديدة و مراجعة تلك الموسعة، و ذلك بالاعتماد على مجموعة من قواعد الرقابة في هذا الشأن، و التي يتقرّر من خلالها الحكم بمشروعية هذه الاتفاقات التي أشرفت على فحصها.فإذا ما انطبق اتفاق مؤسس لمنطقة التجارة الحرة معيّن مع أحكام المادة (24) فيعدّ في هذه الحالة استثناءا دائما المبدأ عدم التمييز. بينما في الحالات التي يتبيّن فيها بأنّ هذا الاتفاق المعين لا يفي بالتزامات المادة السابقة فقد يستفيد في هذه الحالة أطراف هذا الاتفاق من إجرائين استثنائين -أحدهما بموجب المادة (10/24) و بينما الآخر بموجب المادة (5/25)- يمنح على أساسها لهذا الاتفاق حق إعفاءه من تطبيق المبدأ السابق. و قد حرصت منظمة الغات على تطبيق قدر أكبر من المرونة في تطبيق هذه الالتزامات الواردة في المادة (24)، خصوصا إذا ما تعلّق الأمر باتفاق مؤسس لمنطقة للتجارة الحرة يضمّ دولا نامية، و هذا مراعاة لمتطلبات التنمية في هذه الدول.

[1] محمد سيد عابد،مرجع سابق ،ص 55.

الفصل الثاني : آثار و مشاكل إنشاء مناطق التجارة الحرة.

تمهيد :

على الصعيد النظري، تقر نظريات التكامل الاقتصادي، أن قيام تكتل اقتصادي إقليمي بأشكاله المختلفة التي تتعدد من مناطق التجارة الحرة و اتحادات جمركية و غير ذلك من الأشكال الأخرى للتكامل الاقتصادي، يترتب عليه نوعان من الآثار الاقتصادية و التي تشكل من بين دوافع إنشاء مثل هذه التكتلات الاقتصادية الإقليمية و هو ما سيكون موضوع المبحث الأول [*].و بالرغم من ذلك، لا تخلو مناطق التجارة الحرة خاصة و التكتلات الاقتصادية عامة من مشاكل و صعاب تعترضها تختلف من منطقة إلى أخرى يمكن أن تحد من هذه المكاسب المنتظرة من وراء قيامها و هو ما سنعكف على دراسته في المبحث الثاني.

المبحث الأول : الآثار الاقتصادية الناشئة عن إنشاء تكتل اقتصادي إقليمي .

سنحاول في هذا المبحث ، التطرق إلى دراسة الآثار الاقتصادية الناشئة عن قيام تكتل اقتصادي إقليمي في صورة اتحاد جمركي أساسا، بالتركيز على التحليلات المقدمة من قبل النظرية النيوكلاسكية، باعتبار أن هذه الأخيرة، تشكل الإطار العام النظري الذي تدور في رحابه التحليلات المتعلقة بدراسة الآثار الاقتصادية لهذا التكتل الاقتصادي الإقليمي. و يرجع الفضل في ذلك، إلى مجموعة من الاقتصاديين النيوكلاسيك الذين اهتموا بدراسة شؤون التكتلات الاقتصادية الإقليمية .و يرى هؤلاء الاقتصاديين النيوكلاسيك ، أنه بالنظر إلى أن مختلف أشكال التكامل الاقتصادي تنطوي على إزالة العوائق التجارية بين الدول الأعضاء ، فإنه يمكن تفسيرها على أنها خطوة باتجاه حرية التجارة ، إلا أن هذه الخطوة باتجاه حرية التجارة محدودة لاستمرار الدول الأعضاء في فرض قيود و حواجز على الواردات القادمة من الدول الأخرى

[*] إلى جانب هذا الدافع ، ثمة دوافع أخرى من وراء إقامة التكتلات الاقتصادية الإقليمية ، قد تكون ذات طابع سياسي أو ثقافي ... إلخ .

غير الأعضاء [*] .و سينجم عن ذلك أثار اقتصادية يمكن تصنيفها ، على الوجه التالي :

– الآثار الاقتصادية الساكنة و هي تلك الآثار التي تنشأ في المدى القصير لقيام التكتل و هو ما سنتطرق إليه في المطلب الأول.

– الآثار الاقتصادية الديناميكية و هي تلك التي تنشأ في المدى البعيد لقيام التكتل و الذي سيكون موضوع المطلب الثاني.

المطلب الأول :الآثار الاقتصادية الساكنة المترتبة عن إنشاء تكتل اقتصادي إقليمي – في صورة اتحاد جمركي–

لعله من المفيد ، قبل الدخول في تفاصيل المواضيع المتعلقة بتحديد الآثار الاقتصادية المترتبة عن تكامل اقتصادي إقليمي – بما في ذلك منطقة التجارة الحرة –أن نتناول في مقام أول، تحديد النطاق الذي يدور في رحابه التحليل النيوكلاسيكي للتكامل الاقتصادي الإقليمي. ثم بعد ذلك ، سندخل في تحليل الآثار الاقتصادية على أساس هذا التحليل ،و هذا على النحو التالي :

–النظرية الأساسية النيوكلاسيكية للتكامل الاقتصادي الإقليمي ، و التي تسمى "قانون فاينر" " loi de VINER " حول الآثار الساكنة للاتحادات الجمركية و هو القانون الذي يقيم مقابلة بين أثرين ساكنين هما : خلق التجارة و تحويل التجارة.

– تحليل الآثار الساكنة الناشئة عن إقامة التكامل الاقتصادي الإقليمي على الرفاهية الاقتصادية للدول الأعضاء في هذا التكتل، بالاعتماد على التحليل البياني لتبيان ذلك .

1–1 :تحديد نطاق التحليل النيوكلاسيكي للتكامل الاقتصادي الإقليمي .

إن النظرية النيوكلاسكية للتكامل الاقتصادي الإقليمي، مبنية على نتيجة مهمة و هي: أنه باعتبار أن نظرية

(*) و تجب الإشارة في هذا الصدد ، إلى أن الكتابات التي تناولت تحليل الآثار الاقتصادية المترتبة عن إنشاء تكتل اقتصادي إقليمي في صورة اتحاد جمركي ، متفقة على تعميم النتائج المستخلصة عن التحليل المبين على الاتحاد الجمركي إلى أشكال التكامل الأخرى ،و منها منطقة التجارة الحرة .

التكامل الاقتصادي الإقليمي هي جزء نظرية التجارة الخارجية، فهي تعتمد في الغالب على فروضها وتستخدم أدوات تحليلها و عليه، فإن النظرية الأولى -أي نظرية التكامل الاقتصادي الإقليمي - تعتمد في تحليلها على النماذج التحليلية التي تم بناؤها و تطويرها في رحاب نظرية التكاليف النسبية(*)،أو تلك المعبرة عنها في شكل النموذج الأساسي لهكشر - أولين، في نسب عناصر الإنتاج(**).بل إنه يمكن القول أن نظرية التكامل الاقتصادي الإقليمي تنظر إلى هذه النماذج على أنها معطيات، و بالتالي تسلم بفروضها و منطقية تحليلها، و تأخذ بنتائجها دون أن تحاول مناقشة الأسس المبنية عليها و مدى سلامة النتائج التي توصلت إليها .

و رغم أن التحديدات السابقة ، التي يفرضها نطاق نظرية التكامل الاقتصادي تنسحب على كافة أشكال التكامل الاقتصادي إلا أن درجة الاتحاد الجمركي قد استهوت الاقتصاديين المهتمين بالجوانب التحليلية المختلفة لنظرية التكامل الاقتصادي .فهم يرون، في هذا الشكل من التكامل الاقتصادي الكثير من مظاهر البساطة و الوضوح الذي يشمل بناء نماذج اقتصادية واضحة تعبر عن ظاهرة التكامل الاقتصادي الإقليمي، و تبرز آثارها الاقتصادية المختلفة على اقتصاديات الدول الأعضاء في المنطقة التكاملية.و من هنا، فإن التحليل الذي يقدمه هذا المبحث يتعلق في مقام أول "بنظرية الاتحاد الجمركي" آخذين في الاعتبار أن النتائج التي تتوصل إليها هذه النظرية يمكن -كما يرى الاقتصاديون النيوكلاسيك - أن تعمم على باقي أشكال التكامل الاقتصادي الأخرى- و منها موضوع دراستنا منطقة التجارة الحرة-.

و استرشادا مما سبق، فإنه يمكن أن نضع تعريفا محددا و واضحا لنظرية الاتحاد الجمركي، على أساس أنها تلك النظرية التي تقدم الإطار النظري المناسب لتحليل و دراسة أي نظام تجاري تمييزي مع تقييم آثاره الاقتصادية على الدول سواء الأعضاء أو غير الأعضاء .و بصورة أكثر تحديدا، يمكن القول، أنه في حالة اتفاق مجموعة من الدول المتجاورة جغرافيا على الأخذ بترتيبات الاتحاد الجمركي، فإن هذه الدول تستقر على اتباع الخطوات التالية :

- إزالة كل صورة من صور القيود التجارية المفروضة على السلع المتبادلة بين الدول الأعضاء في الاتحاد .

(*) تضمن نظرية النفقات النسبية التي صاغها الاقتصادي الكلاسيكي " دافيد ريكاردو" ، سنة 1871 م ، أن أساس التجارة الدولية إنما يوجد في تلك الاختلافات التي توجد بين الدول في التكاليف النسبية . فقد تكون إحدى البلدان أكثر كفاءة من غيرها في إنتاج كل سلعة ممكنة و لكن طالما أنه ليس أكثر كفاءة بدرجة متساوية في كل سلعة فإنه يوجد أساس للتجارة ، فسيكون من الأنسب للبلد أن يتخصص في إنتاج تلك السلع التي يكون فيها أكثر كفاءة نسبيا ، و أن يقوم بتصدير هذه السلع مقابل استيراد سلع تكون كفاءته النسبية أقل .

(**) تقوم نظرية "هكشر- أولين على فرض أساسي ، و هو أن أساس التجارة يرجع إلى مدى وفرة أو ندرة عوامل الإنتاج ، أي أن الدول سوف تتخصص في إنتاج السلعة أو السلع التي تتمتع بوفرة في عناصر إنتاجها .

-الإتفاق على وضع تعريفات جمركية موحدة في التجارة الخارجية مع الدول غير الأعضاء في الاتحاد [1].

و ستؤدي هذه الخطوات إلى وجود معاملة تفضيلية جمركية على التجارة التي تجمع دول الاتحاد من ناحية، و تمييز جمركي ضد التجارة الخارجية عن الاتحاد الجمركي من ناحية أخرى(*) .و ترتيبا على ذلك يمكن القول بأن نظرية الاتحاد الجمركي تتصدى لدراسة الآثار الاقتصادية التالية :

- الآثار الاقتصادية الناشئة عن إزالة القيود على التبادل التجاري داخل الاتحاد الجمركي .

-الآثار الاقتصادية الناشئة عن التمييز الجمركي على التجارة الخارجية بين الاتحاد و العالم الخارجي .

و يرجع الفضل في تسليط الضوء على هذه الآثار الاقتصادية الساكنة لقيام الاتحاد الجمركي إلى الاقتصادي النيوكلاسيكي "جاكوب فاينر" (JACOB VINER)، الذي قدم تحليلا في هذا الموضوع أصبح يعد كمرجع بالنسبة للاقتصاديين النيوكلاسيك الذين جاءوا بعده و عرف باسم "قانون فاينر" حول الآثار الساكنة لقيام الاتحادات الجمركية، و هو ما سنعرض إليه بالتفصيل في الفرع القادم .

1-2 : قانون فاينر حول الآثار الساكنة للاتحادات الجمركية

عرف تحليله باسم قانون "فاينر للاتحادات الجمركية " و في إطار هذا القانون، تحدى فاينر الفرضية التي قبلها الاقتصاديون الكلاسيك و التي تشير إلى أن الاتحاد الجمركي يعد كخطوة أولية على طريق تحرير التجارة العالمية. فلقد قرر أنه من الصعب منذ البداية، تقرير ما إذا كان الاتحاد الجمركي، يعتبر أمرا مفيدا على طريق تحرير التجارة العالمية أم لا . و بهذا الخصوص، يفرق "فاينر" بين أثرين ساكنين يترتبان على قيام الاتحاد الجمركي، على شكل قوتين متناقضتين : تتعلق القوة الأولى بما يولده الاتحاد الجمركي من قوة "خلق التجارة" (CREATIONN D'ECHANGE) . و هي قوة نابعة من إزالة القيود على التجارة في المنطقة التكاملية، و بالتالي حفز المنتجين المحليين في الدول الأعضاء على تصريف منتجاتهم في هذه المنطقة التكاملية. أما القوة الثانية التي يولدها الاتحاد الجمركي، فتعرف بقوة "تحويل التجارة " (DETOURNEMENT D'ECHANGE)، و هي القوة الناشئة من تزايد الحماية الممنوحة للمنتجين المحليين

---

[1] زينب حسين عوض الله ، الاقتصاد الدولي: نظرة عامة حول بعض القضايا، (الإسكندرية: الدار الجامعية الجديدة،1999) ،ص 304 .

(*) من الواجب التفرقة بصفة عامة بين نوعين من التمييز الذي تشتمل عليه هذه النظرية : النوع الأول هو التمييز السلعي ، و هو ذلك التمييز الجمركي المتعلق باختلاف معدلات الرسوم الجمركية المطبقة على السلع المختلفة ، أما النوع الثاني فيشير إلى التمييز الجغرافي أو التمييز بين الدول ، و هو التمييز الذي ينصب على اختلاف معدلات الرسوم الجمركية المطبقة على نفس السلعة حسب البلد القادمة منها، و في ضوء هذه التفرقة يمكن الانتهاء إلى أن نظرية الاتحاد الجمركي تختص بالتمييز الجغرافي دون الأخذ بعين الاعتبار نمط التمييز السلعي .

عن طريق توحيد التعريفة الجمركية إزاء العالم الخارجي، أي في مواجهة المنتجين من غير الدول الأعضاء.و بعبارة أخرى ، فإنه يمكن القول، بأن القوة الإنشائية (خلق التجارة) تعبر عن الحالة التي يؤدي فيها إنشاء الاتحاد الجمركي إلى تحول الطلب و الإنتاج من المصادر الإنتاجية المحلية ذات التكلفة العالية -أي أقل كفاءة اقتصادية -إلى المصادر الإنتاجية الأجنبية في دول الأعضاء في الاتحاد الجمركي التي تتميز بتكاليف أقل، أما القوة التحويلية للاتحاد فهي تعبر عن انتقال الطلب أو الإنتاج من المصادر الإنتاجية الأقل تكلفة من خارج الاتحاد إلى المصادر الإنتاجية ذات التكلفة العليا بداخل الاتحاد .

و نحو تفصيل أكبر في مجال تحديد الآثار الساكنة لهذا الاتحاد الجمركي و المقصود بها القوة الإنشائية و القوة التحويلية، نقول أن إنشاء هذا الاتحاد من شأنه، أن يؤدي إلى التوسع في إنتاج بعض المنتجات التي كانت تقوم الدول بإنتاجها من قبل، و لكنها تقوم باستيرادها الآن من باقي الدول الأعضاء في المنطقة التكاملية كأثر من آثار إزالة القيود الجمركية على التدفقات السلعية داخل الاتحاد[1].و في هذه الحالة نقول أنه قد حدثت عملية انتقال للإنتاج من مصادر إنتاجية أقل كفاءة-حيث كان يتم استيرادها من الخارج - إلى مصادر إنتاجية أكثر كفاءة ،مشيرين في ذلك، إلى القوة الإنشائية للاتحاد الجمركي. و في الوقت نفسه سيؤدي إنشاء هذا الاتحاد إلى إنتاج بعض السلع التي كان يتم استيرادها من قبل من دول أصبحت الآن خارجه و هذه المصادر توصف بأنها أكثر تكلفة في إنتاجها داخل دول الاتحاد منها في دول غير الأعضاء فيه. و معنى ذلك، أن إنشاء الاتحاد الجمركي، قد ساهم في إنتاج أو استيراد سلع من داخل المنطقة التكاملية تكلفتها الإنتاجية أعلى مما كانت عليه قبل قيامه و بالتالي يكون قد ساهم في انخفاض مستوى الكفاءة الإنتاجية داخله، و هو ما يشير إلى القوة التحويلية للاتحاد الجمركي.و في ضوء التحليل المقدم يمكن صياغة قانون فاينر حول الآثار الساكنة للاتحادات الجمركية على الوجه التالي : "تشكل القوة الإنشائية (خلق التجارة) للاتحاد الجمركي عملية مفيدة، لأنها تؤدي إلى زيادة الرفاهية الاقتصادية في حين تعتبر القوة التحويلية (تحويل التجارة) للاتحاد عملية ضارة، لأنها تؤدي إلى إنقاص الرفاهية الاقتصادية، أما إذا أدى قيام الاتحاد الجمركي، إلى تشكل هاتين القوتين المتناقضتين في نفس الوقت، فسيتحقق التأثير المفيد لهذا الاتحاد و يصبح مرغوبا فيه اقتصاديا، إذا زاد وتغلب أثر القوة الإنشائية على أثر القوة التحويلية "[2].

[1] سامي عفيفي حاتم ، مرجع سابق ،ص 315.

[2] Antoine Bouët , Protectionnisme , (PARIS: Vuibert, 1994) , p.248.

غير أن هذه النظرية تعرضت إلى جملة من الانتقادات، من أهمها :

– عدم انسجام الفروض التي تقوم عليها النظرية مع حقائق الواقع الاقتصادي العالمي الذي نعيشه في وقتنا الحاضر(*) .

– لم يأخذ "فاينر" في نظريته بعين الاعتبار، الأثر على الإستهلاك، لافتراضه عدم مرونة الطلب و ثبات التكاليف. فهو يفترض في تحليله، أن كمية الطلب على الواردات في الأسواق المحلية لدول الاتحاد ستبقى ثابتة، بالرغم من انخفاض الأسعار النسبية بسبب إزالة القيود الجمركية في وجه التدفقات السلعية بين دول الاتحاد [1].

و في الأخير فلقد ساهم في إحداث تطوير على قانون فاينر حول الآثار الساكنة للاتحادات الجمركية مجموعة من الاقتصاديين النيوكلاسيك(**)، الذين تلوه و تمكنوا من تسليط الضوء على الأثر الذي أغفله فاينر في نظريته، و هو الأثر المتعلق بالاستهلاك. و سنتطرق إلى توضيح الآثار الساكنة لقيام الاتحاد الجمركي، من خلال إظهار فكرتي خلق التجارة و تحويلها، بالاستعانة بالرسومات البيانية.

1-3 : التحليل البياني للآثار الساكنة المترتبة عن إنشاء اتحاد جمركي .

كما أسلفنا الإشارة إليه فإن الآثار الساكنة الناشئة عن إنشاء اتحاد جمركي، تنقسم إلى أثرين رئيسيين هما: خلق التجارة و تحويل التجارة.

1-3-1- خلق التجارة أو الأثر الإنشائي للاتحاد الجمركي .

يتلخص الهدف النهائي من هذه الدراسة،في إظهار الآثار الاقتصادية للقوة الإنشائية (خلق التجارة) للاتحاد الجمركي ،و تحقيقا لهذا الغرض يتم استخدام الرسم البياني رقم (01) ، التالي :

(*) بني قانون "فاينر" حول الآثار الساكنة للإتحادات الجمركية على فرضيتين أساسيتين هما:

أولا: افتراض عدم وجود إمكانية الإحلال في جانب االطلب. بمعنى أن جميع المرونات السعرية للطلب مساوية للصفر، أي عديمة المرونة.

ثانيا: من جانب العرض، فقد افترض أيضا، خضوع الإنتاج لظروف التكلف الثابتة (ثبات التكاليف)، بمعنى آخر، أن جميع مرونات العرض مساوية لمالانهاية.

[2] سمير التنير، التكامل الإقتصادي و قضية الوحدة العربية، (بيروت: الدراسات الإقتصادية الإستراتيجية، 1978)، ص25.

(**) و يسمى هؤلاء الإقتصايون النيوكلاسيك بالجيل الأول من الإقتصاديين النيوكلاسيك، و قد انصبت دراستهم حول تحليل الآثار الإقتصادية الساكنة لقيام الإتحادات الجمركية. و هم: فاينر(Viner)، ليبسي(Lepsey)، جينر(Gehrels)، بارجواتي (Bargwati)، ميد(Meade)، و أخيرا، ميفين(Mevin).

الشكل البياني رقم (01):آثار خلق التجارة على الرفاهية الاقتصادية بالنسبة لسوق السلعة س في البلد (أ).

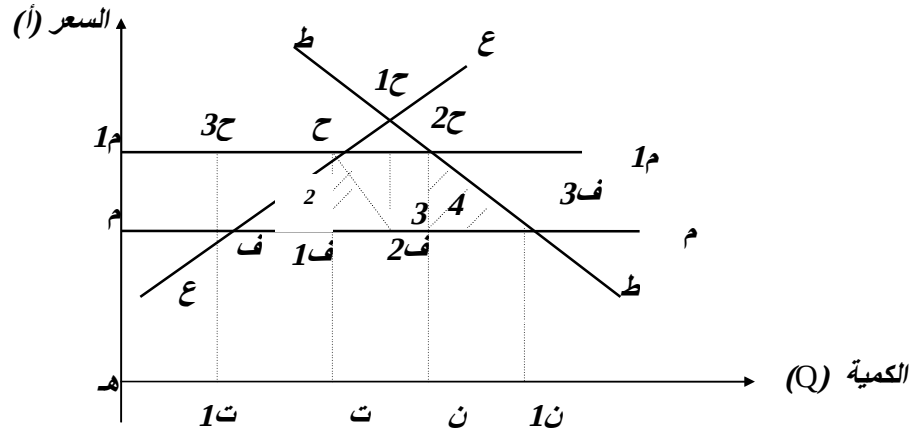

و في هذا الرسم البياني أعلاه تفترض للإيضاح و التبسيط ما يلي :

** أن العالم يتكون من دولتين هما (أ) و (ب).*

** حالة المنافسة التامة و التكاليف الثابتة. إضافة إلى انعدام تكاليف النقل (منطقة حرة).*

** تمثل المنحنيات ط ط، ع ع، جداول الطلب و العرض المحلي للدولة (أ) على السلعة س قبل قيام الاتحاد على الترتيب.*

**يتم افتراض –و لأغراض التبسيط فقط– أن منحنى عرض الدولة (ب) مرن مرونة لانهائية. و لهذا تم التعبير عن هذا الوضع بالخط الأفقي م م. و ذلك قبيل إنشاء الاتحاد الجمركي[(*)].*

**يمثل المنحنى م1 م1، منحنى عرض الدولة (ب) بعد إضافة التعريفة الجمركية للدولة (أ)[(**)].*

و في ضوء هذه الفروض الإيضاحية، يتضح لنا أن الدولة (أ) تستهلك– و التي تمثل الكمية المطلوبة محليا– المسافة هـ ن من السلعة س قبل إنشاء الاتحاد. و أن هذه المسافة يتم تغطيتها من خلال الإنتاج المحلي –و التي تمثل الكمية المعروضة محليا– بمقدار المسافة هـ ت، في حين يتم استيراد المسافة ت ن من الدولة (ب)

(*) و يعبر في نفس الوقت، عن سعر استيراد السلعة س من البلد (ب) إلى السوق المحلي للبلد (أ) في حالة عدم خضوعه لأية تعريفة جمركية.

(**) و يعبر كذلك عن سوق استيراد السلعة س لكن عند خضوعه إلى التعريفة الجمركية المطبقة من طرف البلد (أ).

و تمثل المساحة رقم (3) مقدار الدخل المتحقق من فرض الرسم الجمركي للدولة (أ).

و إذا تقدمنا خطوة أخرى نحو الأمام، للتعرف على الآثار الاقتصادية الناشئة عن خلق التجارة و الرفاهية الاقتصادية. فإننا نطرح السؤال التالي"ماذا يحدث بعد إنشاء الاتحاد الجمركي و إلغاء التعريفة الجمركية، التي تفرضها الدولة (أ) على تجارتها مع الدولة(ب) ".و الإجابة عن هذا السؤال يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

– ملاحظة أن الاستهلاك أو الطلب المحلي للدولة (أ) من السلعة س، سوف يزداد ليصبح مساويا للمسافة هـ ن1 (المساحة 4+3+2+1) في حين ينخفض إنتاجها المحلي من السلعة س إلى المسافة هـ ت1 (يعني المساحة (1)) نظرا لتخصص البلد (ب) في إنتاج السلعة س.

– زيادة واردات الدولة (أ) من السلعة س لتصبح مساوية للمسافة ت1 ن1 (و هي طرح المسافتين هـ ن1 – هـ ت1)، و هذا يعني، استفادة المستهلك في الدولة (أ) لانخفاض سعر السلعة س، نتيجة لإزالة القيود المفروضة على الرسوم الجمركية على وارداتها من الدولة (ب).

– المساحة رقم (1)، في الشكل البياني السابق، تمثل فائض الإنتاج الذي كان يغطيه المنتجين المحليين قبل إنشاء الاتحاد (نقص في هذا الفائض).

– المساحة رقم (3) في الشكل البياني السابق، تمثل أيضا مقدار الخسارة في إيرادات الدولة من رسومها الجمركية و التي لم يعد يتم تحصيلها بعد إنشاء الاتحاد الجمركي(*).

– لم يعد يتبقى سوى المثلثين(2)و(4) و هما المثلثان اللذان يعبران عن أثري خلق التجارة للدولة (أ) من جراء قيام الاتحاد و هما: أثر الإنتاج و أثر الاستهلاك، فالمثلث رقم (2)يعبر عن أثر الإنتاج، الذي يعتبر كسبا للرفاهية الاقتصادية للدولة(أ)، بعد إنشاء الاتحاد إذ يمثل إحلال كميات من السلعة س المحلية، المرتفعة التكلفة بواسطة زيادة واردات الدولة (أ) القادمة من الدولة (ب) ذات التكلفة الأقل(**).و باختصار، يمكن القول، أن مساحة المثلث (2)تمثل عائدا صافيا للدولة (أ) ناشئ عن قيام اتحاد جمركي مع الدولة (ب)[1] .

و بطريقة تحليلية مشابهة، يمكن التأمل في مساحة المثلث رقم (4)و هو المثلث الذي يمكن اعتباره عائدا صافيا للمستهلكين، و يمكن القول أن مساحة المثلث رقم (4)تمثل الأثر على الاستهلاك الذي أغفله"فاينر"

(*) و تقاس هذه الإيرادات من خلال الشكل، إذ تمثل حاصل ضرب كمية الواردات من السلعة س القادمة من البلد (ب) و الخاضعة إلى التعريفة الجمركية التي تطبقها الدولة (أ) (المسافة ت ن) في مقدار التعريفة الجمركية (الارتفاع من م إلى م1).

(**) فالكمية ت ت1، سبق إنتاجها و لكن على أساس تكلفة محلية مرتفعة و بعد إنشاء الإتحاد أمكن الحصول على هذه الكمية من السلعة س من مصادر تكلفة أقل من ذي قبل، أي أقل بعد إنشاءه ، و في حالتنا هذه تعتبر الدولة (ب) مصدر تكلفة أقل لهذه السلعة.

[1] مفس المرجع السابق، ص319.

في قانونه حول الآثار الساكنة للاتحادات الجمركية و يعتبر هذا الأثر الإسهام النظري و التحليلي للاقتصادي يالنيوكلاسيكي "ميد" (G.MEADE)، فلقد تمكن هذا الأخير من تسليط الضوء على المثلث رقم(4)باعتباره شيئا مختلفا عن الأثر المعبر عنه بالمثلث رقم (2). ففي الحالة الأولى، يمثل المثلث رقم (4)الأثر الإنشائي للاتحاد على الاستهلاك، في حين يمثل المثلث رقم (2)الأثر الإنشائي للاتحاد على الإنتاج. فالمثلث رقم (4) يقيس كسب المستهلكين في الدولة (أ)، فهؤلاء يزيدون من استهلاكهم بالكمية ن ن1 عند انخفاض أسعار الواردات من السلعة س، بعد إزالة الرسوم الجمركية بعد إنشاء الاتحاد مع الدولة (ب). فهو تغير إيجابي في الرفاهية الاقتصادية للدولة (أ) و هو ما قد يدفع بزيادة حجم المبادلات التجارية في هذه السلعة بين هاتين الدولتين(*).و لبلورة النتائج التي توصلنا إليها في تحليلنا للآثار الناشئة عن القوة الإنشائية (خلق التجارة) لإنشاء الاتحاد على الرفاهية الاقتصادية للدول الأعضاء في الاتحاد في مجموعتين: تتعلق المجموعة الأولى بالآثار الموجبة على الإنتاج، و هي الآثار التي تسير إلى الحالة التي تشهد تحولا من الإنتاج من المصادر الإنتاجية الأعلى تكلفة -أي أقل كفاءة- إلى المصادر الإنتاجية الأقل تكلفة -أي أعلى كفاءة- أما المجموعة الثانية فتتناول الآثار الموجبة على الاستهلاك الناشئة عن إنشاء الاتحاد وهي الآثار التي تشير إلى تلك الحالة التي يزداد فيها الدخول الحقيقية للمستهلكين و التي في رحابها تزداد أيضا الكميات المشتراة من السلع و ذلك نتيجة لانخفاض مستوى الأسعار بعد قيام الاتحاد[1].

1-3-2- تحويل التجارة أو الأثر التحويلي للاتحاد الجمركي.

ننتقل الآن إلى دراسة الشق الثاني من قانون فاينر، و هو الشق الخاص بالأثر التحويلي،و هو ما يعرف أيضا بتعبير "تحويل التجارة" .

(*)و سيتيح ذلك، تخصص الدولة (ب) في إنتاج السلعة س و قيام الدولة (أ) باستيراد كل متطلباتها من السلعة س من الدولة (ب).

[1] مارك هرندر، جون هدسون، مرجع سابق ،ص579

فإذا افترضنا، وجود عالم مكون من ثلاث دول، فبالإضافة إلى الدولتين السابقتين (أ) و (ب)، يوجد أيضا الدولة (ج)، لكن في هذه الحالة نفترض أن الدولة (أ) تستورد السلعة س من كلا الدولتين (ب) و(ج)- و هذا قبيل إنشاء الاتحاد الجمركي بينها و بين الدولة (ب) -و نفترض أيضا، أن الدولة (ج) في هذه الحالة هي المصدر الإنتاجي الأكثر كفاءة في إنتاج السلعة س، يعني المصدر الإنتاجي الذي يتولى إنتاج هذه السلعة بتكلفة نسبية أقل. غير أن قيام الاتحاد، و ما يؤدي إليه من إزالة الرسوم الجمركية بين الدولتين (أ) و (ب) في تجارتهما في السلعة س، مع الاحتفاظ بسياج جمركي خارجي موحد في مواجهة الدولة (ج) سوف يغير من قنوات التبادل التجاري. فالدولة (أ) سوف تقوم الآن باستيراد السلعة س من الدولة (ب) و هي الدولة المنتجة للسلعة س بكفاءة إنتاجية نسبية أقل، أي بتكلفة نسبية أعلى. فعلى إثر توحيد التعريفة في مواجهة الدولة(ج)، أصبح في مقدور الدولة (ب) تغذية السوق المحلي للدولة (أ) بكميات من السلعة س أرخص نسبيا، عليه عما كانت من قبل إنشاء الاتحاد. و هو ما يحول طلب المستهلكين في الدولة (أ) على إنتاج الدولة (ب) الأكثر تكلفة بدلا من إنتاج الدولة (ج) الأقل تكلفة. و هذه هي صورة التمييز الجغرافي في فرض الرسوم الجمركية و الذي يتخذ في حالتنا نوعا من التفرقة في المعاملة الجمركية بين واردات الدولة (أ) من الدولة (ب). -و هي الدولة العضو في الاتحاد- و وارداتها من الدولة (ج) -و هي الدولة غير العضو في الاتحاد-[1].

و يوضح الشكل البياني رقم (2)الآثار الناشئة عن تحويل التجارة على الرفاهية الاقتصادية.

[1] سامي عفيفي حاتم، مرجع سابق، ص223.

الشكل البياني رقم (2): آثار تحويل التجارة على الرفاهية الإقتصادية للدولة (أ) بالنسبة لسوقها المحلي

للسلعة س.

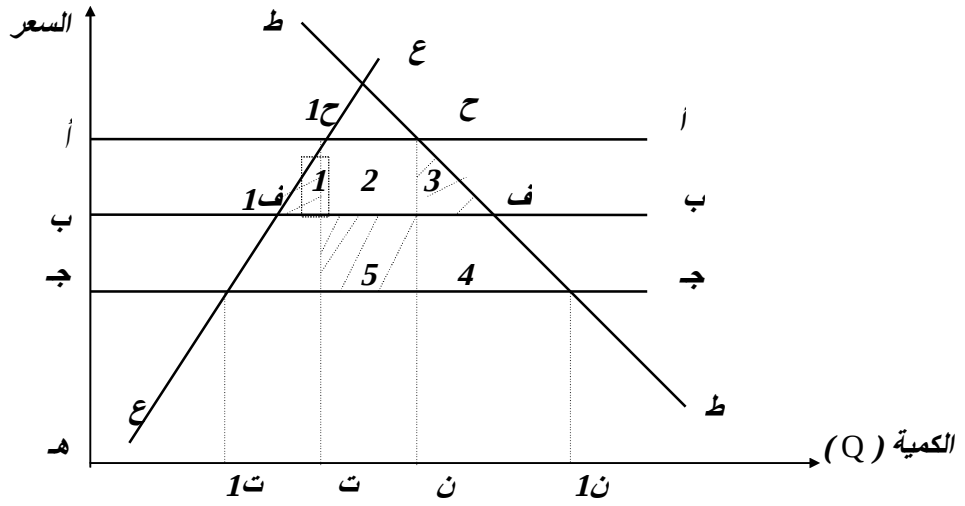

و في هذا الرسم البياني رقم(2)، نفترض للإيضاح و التبسيط ما يلي:

**تمثل المنحنيات ط ط، ع ع،جداول الطلب والعرض المحلي في الدولة(أ)بالنسبة للسلعة س.*

**تعتبر الخطوط المستقيمة الموازية للمحور الأفقي ب ب، جـ جـ، من منحنيات العرض اللانهائية المرونة في الدولتين (ب) و (ج) قبل فرض التعريفة الجمركية للدولة (أ) على واردات الاتحاد الجمركي من العالم الخارجي، أي من الدولة غير العضو في الاتحاد و هي الدولة (ج) في حالتنا هذه [1].*

**تمثل المسافة هـ ج تكلفة الإنتاج في الدولة (ج)، و هي أقل من تكلفة الإنتاج في الدولة (ب)، و المعبر عنها بالمسافة هـ ب .و على هذا، سوف تجد الدولة (أ)، أنه من الأفضل لها أن تستورد كميات من السلعة س من الدولة (ب) .*

** إضافة التعريفة الجمركية للدولة (أ) إلى منحى عرض الدولة (ج) يمكننا من الحصول على الخط الجديد الموازي للمحور الأفقي (أ أ) .*

[1] نفس المرجع السابق ، ص324 .

* تستهلك الدولة (أ) الكمية هـ ن1 من السلعة س قبل قيام الاتحاد الجمركي هذا الاستهلاك موزع على الوجه التالي : هـ ت تمثل المسافة التي يتم تغطيتها من مصادر الإنتاج المحلية، في حين تمثل المسافة ت ن حجم واردات الدولة (أ) من السلعة س من الدولة (ج).

* يمثل مجموع المساحة رقم (2) + المسافة رقم (5)، الإيراد الكلي الذي تحصل عليه الدولة (أ).

و الآن قررت الدولتان (أ) و (ب) إنشاء اتحاد فيما بينهما، عن طريق إزالة ما تفرضه الدولة (أ) من رسوم جمركية على وارداتها من الدولة (ب)، مع الاتفاق على فرض تعريفة جمركية للدولة (أ) كسياج جمركي موحد في مواجهة العالم الخارجي الذي يمثله في حالتنا الدولة (ج) .أمام هذا الإجراء الذي اتفقت عليه الدولتين، تحدث النتائج التالية :

– انخفاض سعر السلعة س القادمة من الدولة (ب) نتيجة إزالة الرسوم بينها و بين الدولة (أ)، بينما يظل سعر الوحدة من السلعة س القادمة من الدولة (ج) كما هو، و بالطبع فإن الدولة (أ) سوف تقوم باستيراد كميات من السلعة س هذه المرة من الدولة (ب) بدلا من الدولة (ج) ، لأنها أرخص نسبيا .و هكذا فإن إلغاء الرسوم على الواردات من السلعة س من الدولة (ب) قد أدى إلى انخفاض سعرها في سوق الدولة (أ) مقارنة بالواردات من الدولة (ج) التي استمر خضوعها للرسوم الجمركية .

– زيادة استهلاك الدولة (أ) من السلعة س ليصبح مساويا للمسافة هـ ن1 مع تناقص الإنتاج المحلي لهذه الدولة ليصبح متساويا مع المسافة هـ ت1 و زيادة وارداتها، لتصبح مساوية للمسافة ت1 ن1. و غنى عن البيان، فإن الزيادة التي شهدتها واردات الدولة (أ) تساوي النقص في الإنتاج المحلي الذي شهدته هذه الدولة بعد إنشاء الاتحاد.

– مكاسب لصالح للمستهلكين في صورة زيادة فائضهم، في الدولة (أ) بمقدار المساحة أ ب ف ح، في حين، تناقص فائض المنتجين في نفس الدولة بمقدار المساحة أ ب ف1 ح1 .

– تناقص أو خسارة في الإيراد الكلي للدولة (أ) بمجموع المساحتين (2)و(5)إذ أن الحكومة قد ضحت في هذه الحالة بمقدار حصيلة الرسوم الجمركية التي كانت تقوم بتحصيلها من قبل. و لمزيد من التحليل، نجد أنه من الضروري محاولة الإجابة عن السؤال التالي : ما هو المقصود بكل من المثلث رقم (1)، المثلث رقم (3) و المثلث رقم (5) ؟. و في سبيل الإجابة عن هذا السؤال، نقول : أن مساحة المثلث رقم (1) تعبر عن مكسب الإنتاج، مساحة المثلث رقم (3) فتعبر عن مكسب الاستهلاك، أما مساحة المثلث رقم (5) فتعبر

عن التكلفة الإضافية الناتجة عن تحويل الواردات من المسافة ت ن إلى المسافة ت1 ن1 و هو تحويل من مصادر إنتاجية ذات تكلفة نسبية أقل في الدولة (ج) إلى مصادر إنتاجية ذات تكلفة نسبية أعلى في الدولة (ب). إذن تمثل مساحة المثلث رقم (5) أثر تحويل للتجارة أو الأثر التحويلي و الذي يمثل الشق الثاني في نظرية فاينر للآثار الساكنة للاتحادات الجمركية. و استنتاجا من التحليل المقدم، يمكن القول، بأن مجموع مساحة المثلث رقم (1)+ مساحة المثلث رقم (3)، تمثل آثارا إيجابية على كل من الإنتاج (مساحة المثلث رقم(1))و الاستهلاك (مساحة المثلث رقم03))، في حين تمثل مساحة المثلث رقم(5)الأثر السالب (الأثر التحويلي لإنشاء الاتحاد)، فهي تعبر عن الخسارة الناتجة عن تحويل الواردات من المصادر الإنتاجية الأعلى كفاءة (الدولة ج) إلى المصادر الإنتاجية الأقل كفاءة (الدولة ب) بالنسبة للدولة (أ) و هو ما سينقص من الرفاهية الإقتصادية لهذا البلد[*].

و يلخص روبرت هيلر(H.R.HELLER) عناصر القوة التحويلية للاتحاد الجمركي في عنصرين رئيسيين هما:

-أثر الإنتاج السالب للاتحاد، و هو الأثر التحويلي الذي يشير إلى تحول الإنتاج من مصدر إنتاجي تكلفته النسبية أقل خارج الاتحاد إلى مصدر إنتاجي تكلفته النسبية أعلى داخل الاتحاد .

- أثر الاستهلاك السالب و هو الأثر الذي يؤدي إلى تخفيض الدخل الحقيقي للمستهلكين نتيجة لأن كمية معطاة من الدخل النقدي، أصبحت تشتري كمية أقل من السلع بسبب زيادة مستويات الأسعار بعد إنشاء الاتحاد[1].

وتجدر الإشارة إلى وجود عوامل تؤثر على هذه الآثار الساكنة، من بينها أنه:

أ- يمكن إلغاء "تحول التجارة" كليا إذا استمرت الدولة المستوردة في الاستيراد من الدولة الأقل تكلفة عالميا، حتى بعد الدخول في اتحاد جمركي . و سيحدث هذا إذا كانت الدولة الأقل تكلفة عالميا عضوا في الاتحاد. ففي مثالنا، كان بإمكان الدولة (أ) إلغاء أثر تحول التجارة فيما لو دخلت مع الدولة (ج) بدلا من الدولة (ب) في اتحاد جمركي، نظرا لإمكانية استمرار استيراد السلعة من الدولة (ج) المنخفضة التكلفة فيما يخص هذه السلعة.

(*) فبالرغم من هبوط سعر السلعة س في سوق الدولة (أ) باستيراد هذه السلعة من الدولة (ب). إلا أن هذه الأخيرة، نظرا أنها لا تتمتع بميزة نسبية في إنتاج هذه السلعة فمن شأن ذلك أن يحدث إعادة توزيع للموارد الإقتصادية لصالح المنتجين الأقل كفاءة (الدولة ب) في داخل الاتحاد. و كنتيجة لذلك، فإن اتجاه التبادل التجاري بين الدولتين (أ) و (ب) سيزداد، ولكن على حساب الدولة (ج) الأكثر كفاءة التي كان يتم التعامل معها قبل إنشاء الاتحاد.

[1] Helber .H. Heller,,Theorie du commerce international, (Paris : BREAL,1987) ، P.187 .

ب- من الممكن أيضا، تجنب "تحول التجارة، إذا كانت التعريفة الجمركية الموحدة المفروضة على الدول غير الأعضاء منخفضة إلى حد يؤهل الدولة غير العضو و المنخفضة التكاليف عرض سعر بيع للسلعة أقل من سعر الدولة العضو ذات التكلفة الأعلى نسبيا مقارنة بها[1].

ج- من بين العوامل التي تزيد في قدرة الاتحاد على خلق التجارة، هو اتساع المساحة الإقتصادية له، فمع زيادة عدد الدول الأعضاء فيه و يقل عدد الدول غير العضو فيه-التي يتم التحول عنها تجاريا- يختفي الأثر التحويلي تدريجيا، و يختفي هذا الأثر التحويلي تماما عند الأخذ بالحالة القصوى للاتحاد (نطاق العالم)[2].

و ختاما، من الأهمية بمكان الإشارة إلى أن التحليلات المتعلقة بدراسة الآثار الإقتصادية لقيام الاتحاد الجمركي أو التكتلات الإقتصادية بصفة عامة قد توسعت لتشمل دراسة آثار اقتصادية أخرى، تظهر في الأمد الطويل ،و قد اصطلح على تسمية هذا الصنف من الآثار الإقتصادية "بالآثار الديناميكية" و هو ما سنراه في المطلب الموالي.

المطلب الثاني: الآثار الديناميكية الناشئة عن التكتل الإقتصادي الإقليمي

يعرف أثر قيام تكتل اقتصادي إقليمي -على شكل اتحاد جمركي أو أي شكل من أشكال التكامل الإقتصادي الأخرى- على السعر و الكمية و مصدر الواردات و كذلك الرفاهية الإقتصادية بالآثار الساكنة. و لكن قيام التكتل الإقتصادي، يتعدى هذه الآثار الساكنة، فقد يترتب عنه مع مرور الوقت إلى حدوث تغييرات أساسية في الهيكل الإقتصادي للدول الأعضاء.و يشار لهذه التغيرات بالآثار الديناميكية (*) *و تتبلور هذه الآثار الديناميكية التي يفرزها التكتل الإقتصادي الإقليمي في ثلاث مجموعات مرتبطة بعضها البعض و هي:*

** الآثار المترتبة عن اتساع نطاق المنافسة داخل التكتل الإقتصادي.*

** الآثار المترتبة عن اتساع نطاق السوق في إطار التكتل الإقتصادي.*

** الآثار المتعلقة بتحفيز الاستثمار و التقدم التكنولوجي بداخل التكتل الإقتصادي.*

---

[1] مارك هرندر، جون هدسون، مرجع سابق، ص.578

[2] عبد الوهاب رشيد، التنمية و مدخل المشروعات الكبرى ، (بيروت:دار المعارف ،1981)، ص 25.

(*) و على هذا،فبينما تهتم الآثار الساكنة بتحليل النتائج أو الآثار عند نقطة زمنية معينة، فإن التحليل الديناميكي، يأخذ عامل أو عنصر الزمن في الحسبان، فهو بهذا، يهتم بتحليل هذه الآثار و النتائج بعد فترة زمنية معينة.

2-1: الآثار الإقتصادية الناشئة عن اتساع نطاق المنافسة بداخل التكتل الإقتصادي الإقليمي.

فيما يتعلق بالطائفة الأولى من الآثار الديناميكية، و هي تلك المتعلقة باتساع نطاق المنافسة داخل المنطقة التكاملية من جراء حرية التدفق و الحركة للسلع أو عناصر الإنتاج التي تنتج عن رفع القيود المفروضة على التبادل التجاري الذي يجمع الدول أعضاء المنطقة(*).فإنه يمكن بلورة مجموعة من الآثار الإقتصادية المتعلقة بهذه الطائفة من الآثار الديناميكية، و من أهمها:

أ- أنه يتوجب على الصناعات المحمية في السابق من المنافسة الأجنبية أن توائم نفسها في بيئة تنافسية جديدة، تتميز بحرية التدفق للسلع القادمة من الدول الأعضاء الأخرى في المنطقة التكاملية.إذ من المتوقع أن يكون لارتفاع مستوى المنافسة الأثر العادي في إنعاش الكفاءة في الصناعات المحمية سابقا عن طريق تشجيع تخفيض تكاليف الإنتاج، و إدخال تحسينات تقنية على هذه الصناعات.أما تلك التي تفشل في الموائمة. فقد تجبر على الخروج من السوق و تتحول مواردها إلى قطاعات أكثر إنتاجية في الاقتصاد الوطني (**) ، و ستكون المحصلة النهائية لاقتصاد يستخدم موارده بطريقة أكثر كفاءة، مما قد يزيد من الرفاهية الإقتصادية للبلد. و في الوقت ذاته، سيستفيد المستهلكون بداخل المنطقة من الأسعار الدنيا و المنتجات الأكثر جودة كنتيجة لهذه المنافسة [1] .

ب- قد يترتب عن تزايد حدة المنافسة إلى إحداث تغييرات تكنولوجية هامة، ففي هذا الصدد، لا يمكن القول بأن الآثار الناجمة عن زيادة المنافسة داخل المنطقة تنصرف إلى مجرد الزيادة في عدد المنشئات و الوحدات الإنتاجية العاملة فعلا داخل أسواق الدول الأعضاء و إنما تشير و بصورة أكبر إلى مدى القدرة

و الرغبة المتوافرة لدى هذه الوحدات عند اقتحامها لهذه الأسواق. فالوحدات الإنتاجية المتنافسة قد تختار صورة أخرى من المنافسة و هي المنافسة غير السعرية، و نعني بها، تلك المنافسة المرتبطة بعمليات البحوث والتطوير، و التي غرضها تطوير المنتجات القائمة من خلال رفع مستويات جودتها أو إيجاد منتجات جديدة لم تكن موجودة من قبل، أو إنتاج منتجات قائمة ولكن بتكاليف أقل. ومن هنا تبرز أهمية اتساع نطاق المنافسة لإزاحة بالوحدات الإنتاجية التي لا تتوافر لديها مستويات الكفاءة المطلوبة.

(*) و هذا طالما كانت المنتجات الوطنية و نظيرتها الأجنبية بداخل المنطقة متنافسة بعضها البعض.

(**) و على ذلك، من المتوقع أن يتناقص عدد الوحدات الإنتاجية و الأنشطة الإقتصادية عامة، في اقتصاديات بعض الدول الأعضاء، بعد إنشاء التكتل أو الاتحاد، كأثر مباشر لإخراجهم من دائرة النشاط الإنتاجي أو الإقتصادي عامة.

[1] مارك هرندر، جون هدسون، مرجع سابق، ص579.

2-2 الآثار الإقتصادية المترتبة عن اتساع نطاق السوق بداخل التكتل الإقتصادي

من أهم المزايا التي تحققها الدول الأعضاء من خلال إنشاء التكتل الإقتصادي فيما بينها هي توسيع نطاق السوق، و ما يترتب عليه من نتائج اقتصادية هامة. فإلغاء الرسوم الجمركية و الحواجز الأخرى بين الدول الأعضاء في إطار هذا التكتل الاقتصادي، من شأنه أن يوسع من الدائرة التي تستطيع الدول الأعضاء أن تصرف فيها منتجاتها، حيث يمكنها في هذه الحالة تصريف منتجاتها إلى أسواق الدول الأعضاء الأخرى في التكتل بعد أن كان يعترض وصولها إلى هذه الأسواق مختلف الحواجز الجمركية و غير الجمركية، و ليس هناك من شك أن اتساع نطاق السوق، وما يتبعه من نمو الطلب على منتجات الدول الأعضاء، يؤدي في كثير من الأحيان إلى تحقيق وفورات الحجم في الإنتاج[*] ،و يفسر ذلك، بأن ضيق السوق[**] عادة ما يحد من إقامة صناعات جديدة ذات حجم اقتصادي، لأن السوق إذا صغرت ضاقت بحيث لا تستطيع استيعاب كل المنتجات التي سوف تنتجها هذه الصناعات، و من ثم تضطر إلى العمل بأقل من طاقتها الإنتاجية مما يؤدي بالتالي إلى ارتفاع تكاليف إنتاجها و أسعار منتجاتها، لكن في حالة ما إذا اتسعت ستمكن من إقامة هذه الصناعات بحجم اقتصادي حيث أنها تستوعب كل المنتجات التي تنتجها مما يمكنها من العمل بكل طاقتها الإنتاجية، و بالتالي ستحقق زيادة في إنتاجيتها من جهة[***] و تخفيض في تكاليف إنتاجها و أسعار منتجاتها من جهة أخرى[****] .و هذا كله من شأنه أن يؤدي إلى زيادة تسويقها تجاريا في أقاليم الدول المختلفة الأعضاء في هذا التكتل الإقتصادي .

2-3 : تحفيز الاستثمار و التقدم التكنولوجي بداخل التكتل الإقتصادي

يؤدي قيام التكتل الإقتصادي في الفترة الطويلة إلى زيادة و تشجيع الاستثمارات بداخله ذلك أن اتساع السوق وما سيتبعه من زيادة الطلب على المنتجات المحلية لدول التكتل سيؤدي بلا شك إلى زيادة الحافز

---

[*] تعرف وفورات الحجم في الإنتاج ، بأنها الانخفاض في تكلفة وحدة الإنتاج عندما يرتفع مستوى الإنتاج. و يفسر في حالة إنشاء تكتل اقتصادي هذا الانخفاض في التكاليف ، بالنظر إلى أن قيامه يساهم في الحصول أو استيراد المدخلات من باقي الدول الأعضاء و حتى غير الأعضاء أحيانا ،بأسعار أقل مقارنة عن تلك التي كانت سائدة قبل إنشاءه.

[**] يقصد بضيق السوق ضآلة الطلب الكلي المحلي (أو الداخلي) عن امتصاص كل المنتجات التي تنتجها فروع الإنتاج الجديدة و التي يراد إقامتها .

[***] في هذه الحالة ستجد هذه المشروعات فرصة أكبر و مجالا أوسع لزيادة إنتاجها حتى يمكنه مقابلة الزيادة الجديدة في الطلب على منتجاتها .

[****] و يعرف الانخفاض في التكاليف و الأسعار في صناعة ما ، بزيادة الفعالية الداخلية لهذه الصناعة أو المؤسسة .

على الإستثمار، حيث تصبح الفرصة مهيأة أمام رؤوس الأموال في مختلف دول التكتل لتحقيق الربح عن طريق توظيف هذه الأموال في المشروعات و الصناعات التي تنشئ تبعا لاتساع حجم السوق بداخل التكتل الإقتصادي و فضلا عن ذلك، فقد تدفع حرية التجارة التي تنشئ بعد قيام التكتل الإقتصادي في ما بين الدول العضو فيه، ببعض المشروعات و الصناعات الواقعة خارج هذا التكتل الاقتصادي إلى إقامة مشاريع لها و استثمارات بداخل هذا التكتل الاقتصادي كمحاولة منها لتجنب العوائق المفروضة عليها من طرف دول التكتل و هذا حتى تتفادى التمييز في المعاملة الذي يمكن أن يلحق منتجاتها [1].و من جانب آخر، من شأن الاستمرار و التزايد في حدة المنافسة الناشئة عن قيام التكتل الاقتصادي، أن يتيح أو يخلق -كما أسلفنا الذكر - مراكز للأبحاث المستمرة التي تسعى إلى إيجاد منتجات جديدة و استخدام التقنيات ذات الكفاءة العليا .و هذا سيكون بدوره تأثيره الإيجابي على تحقيق المزيد من التقدم التكنولوجي داخل التكتل الاقتصادي من خلال أنه سيسمح، بتوحيد جهود الدول الأعضاء في التكتل، بدلا من تكرار هذه الجهود و بالتالي الاستفادة ستكون أكبر و أعم [2].

و لهذا، يعتقد الكثير من الاقتصاديين بأن فوائد التكتل الإقتصادي لا تأتي نتيجة لخلق التجارة، فقط و لكن كذلك من مجموعة هذه الآثار الديناميكية.

و بالتالي إستطعنا أن نحصر أهم الآثار الاقتصادية التي تترتب عن قيام التكتل الإقتصادي في الأجل القصير و الطويل، ولا شك أنها نتائج مهمة وذات فائدة في الغالب قد تحقق للدول الأعضاء مكاسب ما كان لها أن تحققها من دون الإنضمام إلى أي تكتل اقتصادي. إلا أنه بالرغم من هذا كله، تعترض التكتلات الإقتصادية بصفة عامة و مناطق التجارة الحرة بصفة خاصة عدة مشاكل قد تحول دون تحقيق هذه المكاسب المرجوة، و هو ما سيكون موضوع المبحث القادم.

المبحث الثاني :المشاكل التي تواجه مناطق التجارة الحرة .

[1] محمد حسنين حمزة "التكامل الإقتصادي الإقليمي بين دول العالم الثالث :إستراتيجية حديثة للتنمية الاقتصادية "،مجلة مصر المعاصرة ، العدد 346 (أكتوبر 1971)، ص 790 .

[2] عز العرب مصطفى محمد ، سياسات و تخطيط التجارة الخارجية، (بيروت : الدار المصرية اللبنانية ، 1988) ، ص 260 .

قد تواجه الدول الأعضاء في منطقة التجارة الحرة مشاكل البعض منها يرجع إلى تباين الحماية الجمركية التي تفرضها هذه الدول إزاء الواردات السلعية القادمة من الدول من خارج هذه المنطقة،و البعض الآخر تعد مشاكل تواجه أي شكل من أشكال التكامل الاقتصادي الأخرى ، و هذا ما سيكون موضوع المطلب الأول. و لمواجهة المشاكل الأولى، فقد تم وضع لهذا الغرض حلين يتلخصان في قاعدتين متعلقتين بتحديد منشأ السلع المتداولة داخل منطقة التجارة الحرة، و هو ما سنتطرق إليه في المطلب الثاني.

المطلب الأول : تحليل المشاكل التي تواجه مناطق التجارة الحرة، و الإجراءات الاحتياطية الموضوعة لمواجهة البعض منها.

كما أشرنا إليه سابقا، تكتنف مناطق التجارة الحرة بعض المشاكل و الصعاب، يرجع البعض منها إلى التباين في مستويات الحماية الجمركية التي تخضع إليها الواردات القادمة من الدول غير الأعضاء ،و يطلق على هذا النوع من المشاكل بانحرافات التجارة و الإنتاج و أخيرا الاستثمار. و زيادة على ذلك يمكن أن تواجه مناطق التجارة الحرة مشاكل من نوع آخر و هي مشاكل عموما تواجه التكتلات الاقتصادية بأشكالها المختلفة. و في مواجهة الانحرافات التي يمكن أن تصيب التجارة و الإنتاج و الاستثمار داخل المنطقة، تلجأ دول المنطقة إلى الاتفاق على وضع مجموعة من الإجراءات الاحتياطية لمواجهة هذه الانحرافات –في شكل قواعد خاصة بتحديد منشأ السلع – بالنظر إلى أنه في غياب مثل هذه الإجراءات قد تفقد مناطق التجارة الحرة، بعض المكاسب المنتظرة من وراء إنشائها .

1-1- انحرافات التجارة و الإنتاج و الاستثمار.

تعد الانحرافات في التجارة و الإنتاج و الاستثمار المشكلة الرئيسية التي تواجه الدول عند إنشائهم لمنطقة تجارة حرة فيما بينهم.و يتضح تفصيل هذه الانحرافات الثلاثة، فيما يلي :

1-1-1-الإنحرافات في التجارة *: نظرا لأن لبعض دول المنطقة رسوما جمركية خارجية مرتفعة، و للبعض الآخر رسوما جمركية خارجية منخفضة فقد يسبب ذلك، احتمالات حدوث انحراف التجارة عن طرقها الطبيعية داخل نطاق المنطقة. و ينشأ هذا النوع من الانحراف إذا ما قامت الدول الأولى في المنطقة باستيراد السلع ذات الأصل الخارجي (من خارج المنطقة) عن طريق الدول الثانية العضو في المنطقة(*). بمعنى آخر أن تقوم الدول الثانية باستيراد السلع من دول خارج المنطقة لكي تقوم بعد ذلك بإعادة تصديرها إلى الدول الأولى الأعضاء في المنطقة و التي تفرض رسوما جمركية خارجية عالية على استيراد هذه السلع من الخارج. و بذلك تستفيد سلع الدول خارج المنطقة من الإعفاء الجمركي القائمة بين دول المنطقة بدون وجه حق[1].و مثال ذلك : أن يستورد تاجر في الدولة (أ) العضو في المنطقة نوعا من السلع من دولة من خارج المنطقة عن طريق الدولة العضو (ب) حتى يتحمل الرسم الجمركي المنخفض لهذه الدولة الأخيرة، و ليكن (2%)، بدلا من أن يتحمل الرسم الجمركي المرتفع في الدولة (أ)، و ليكن (30%) مثلا : حيث أن المبادلات التجارية بين الدولتين (أ) و (ب) هي معفاة أصلا من الرسوم الجمركية و مختلف القيود الأخرى، في إطار منطقة التجارة الحرة التي تضم كلا البلدين.و كما يمكن أن تحدث هذه الانحرافات في التجارة في حالة ما إذا قامت دولة عضو في منطقة التجارة الحرة، باستيراد كميات من سلعة معينة، من دولة عضو أخرى في هذه المنطقة و بالتالي فهي معفاة من الرسوم الجمركية و محررة من أحكام التقييد، لكي تقوم بعد ذلك بإعادة تصديرها إلى دول من خارج المنطقة، دون أن تتحصل بالمقابل على موافقة و ترخيص الدولة العضو الثانية المنتجة لهذه السلعة على عملية إعادة تصدير سلعتها الوطنية. و من ثم و إذا لم تتخذ التدابير للحيلولة دون هذا التحايل، فإن السلعة موضوع المتاجرة تدخل منطقة التجارة الحرة بوصفها صادرة من دولة خارج المنطقة و واردة إلى دولة داخل المنطقة. وعلى هذا النحو، تتم المتاجرة –بالنسبة لهذه السلعة- وفقا للمستوى الأدنى للرسم الجمركي.باعتبار هذا المستوى هو القاسم المشترك بين الدول الخارجية المصدرة للسلعة و بين الدول العضو في المنطقة و المستوردة لها[2]، و ستزداد احتمالات حدوث انحرافات في التجارة، كلما زاد اختلاف و تباين معدلات الرسوم الجمركية الخارجية التي تطبقها دول المنطقة على نفقات النقل الإضافية و عليه –و في غياب إجراءات الاحتياط لتفادي أو التقليل من هذه الانحرافات- ستجذب الدول الأعضاء في المنطقة ذات الرسوم الجمركية الخارجية المنخفضة نصيبا متفاوتا*

(*) و هذا عندما يكون الفارق في الرسوم الجمركية يفوق النفقات الإضافية للنقل.

[1] محمد عبد المنعم غفر، أحمد فرت مصطفى ، الاقتصاد الدولي، (الإسكندرية : مؤسسة شباب الجامعة ، 1999) ، ص 225.

[2] حسين عمر، التكامل الإقتصادي أنشودة العالم المعاصر : النظرية و التطبيق ، (القاهرة : دار الفكر العربي، 1998)، ص 30.

من تجارة العالم الخارجية، مما يؤدي في النهاية إلى انحراف التجارة عن طرقها الطبيعية، داخل نطاق المنطقة.و زيادة على ذلك، فإن تسرب كميات من السلع ذات الأصل الخارجي من خلال دولة أو دول أعضاء في منطقة التجارة الحرة، ذات الرسوم الجمركية الخارجية المنخفضة، كمنفذ لهذه السلع، كي تمنح بعد ذلك حرية الحركة بداخل المنطقة، من شأنه أن تولد انعكاسات و آثار قد تكون مضرة على اقتصاديات الدول الأعضاء في المنطقة و التي تطبق رسوما جمركية خارجية مرتفعة على هذه السلع، و خاصة صناعات هذه الدول، التي عليها أن تواجه منافسة أجنبية شديدة، و بالخصوص، إذا ما كانت تنتج سلعا من نفس النوع[1].

1-1-2- الانحرافات في الإنتاج *: بالإضافة إلى ما قدمناه عن انحراف التجارة، كإحدى مشكلات إنشاء منطقة التجارة الحرة، فقد يحدث انحراف آخر لكن في ميدان الإنتاج. ذلك أن بعض المنتجات الصناعية تحتوي على نسبة مرتفعة من المواد اللازمة لصناعتها، و لكنها غير متوافرة في دول المنطقة، الأمر الذي يستوجب استيرادها من الخارج.و على هذا، فإن صناعة هذه المنتجات، تتحول من الدولة ذات الرسم الجمركي الخارجي المرتفع، إلى الدولة ذات الرسم الجمركي الخارجي المنخفض من بين دول المنطقة، في حالة إذا كان الفارق في الرسم الجمركي يربو على الفارق في تكاليف الإنتاج.و بعبارة أخرى : لو أن الدولة (ب) في المنطقة تفرض مثلا رسما جمركيا على المواد اللازمة لصناعة سلعة ما (و هي مواد يستلزم استيرادها من الخارج) أكثر ارتفاعا من الرسم الجمركي الذي تفرضه الدولة (أ) على هذه المواد المستوردة بمقدار (س+1)، في حين أن تكاليف إنتاج السلعة المعنية في الدولة (أ) أكبر من تكاليف إنتاج هذه السلعة في الدولة (ب) بمقدار (س) فإن الفارق في الرسم الجمركي و قدره (س+1) أكبر من الفارق في تكاليف الإنتاج و قدره (س) و من ثم، فإن إنتاج السلعة المعنية يتحول من الدولة (ب) ذات الرسم الجمركي المرتفع و التكاليف الإنتاجية المنخفضة إلى الدولة (أ) ذات الرسم الجمركي المنخفض و التكاليف الإنتاجية المرتفعة و هذا مما يوحي بأن نمط النشاط الإنتاجي، لا يسير وفقا لمبدأ الميزة النسبية في الإنتاج، بل تبعا للاختلاف في الرسوم الجمركية الخارجية المطبقة من طرف دول المنطقة. وقد يترتب عن هذا الوضع، نتائج مدمرة بالنسبة إلى الكفاءة الإقتصادية.و كما أنه من الممكن أن يترتب عن ذلك تركز هذه الصناعات حساب دول المنطقة التي تطبق رسوما جمركية خارجية مرتفعة على مثل هذه المدخلات المستوردة*[2].

[1] كامل البكري، مرجع سابق ،ص298.

[2] حسين عمر،مرجع سابق، ص31.

1-1-3- الانحرافات في الاستثمار *:و فضلا عما تقدم، فقد يكون انحراف الإنتاج مصحوبا بحركات انحرافية في الاستثمارات، تسيء إلى الوضع الإقتصادي لمنطقة التجارة الحرة. ذلك أنه—مع بقاء الأشياء الأخرى على حالها- يرسل المستثمرون الأجانب و حتى المحليين المتواجدون بداخل المنطقة، أموالهم الاستثمارية إلى دول المنطقة التي تكون فيها الرسوم الجمركية على المواد الأولية و السلع غير تامة الصنع منخفضة، حتى يؤمن هؤلاء المستثمرون لتكاليف إنتاج المنتجات النهائية —و بالتالي أسعار هذه المنتجات- المستوى المناسب الذي يجتذب المستهلكين إلى الشراء ، و يحقق للمستثمرين عائدا مجزيا في ذات الوقت. إن هذا السلوك من جانب المستثمرين، يعني ضمان، ابتعادهم على استثمار أموالهم في دول منطقة التجارة الحرة، التي تكون فيها الرسوم الجمركية مرتفعة، بشأن استيراد المواد الأولية و السلع غير تامة الصنع*[1].

و إلى جانب المشاكل السابقة و المتعلقة باحتمالات انحراف التجارة و الإنتاج و الاستثمار، فإنه ثمة مشاكل و صعاب أخرى، تواجه مناطق التجارة الحرة، و هو ما سنراه في الفرع القادم.

1-2: مشاكل أخرى.

من بين المشاكل الأخرى، التي يمكن أن تواجه مناطق التجارة الحرة نذكر منها:

1-2-1- المشاكل المتعلقة بالمنافسة داخل منطقة التجارة الحرة.

إذا تصورنا، أن مجموعة من الدول الصناعية المتقدمة، سوف تتفق على إزالة كافة العقبات الجمركية تجاه العالم الخارجي، و دعنا نفترض، أيضا أن هذه الدول متجاورة و متقاربة جغرافيا، حتى لا يكون لعنصر المواصلات تأثير على التحليل. الاحتمال الأكبر هنا، هو أن تشتد درجة المنافسة بين الصناعات التي تنتج سلعا متماثلة، مما يتولد عنه احتمالات لجوء هذه الصناعات إلى بعض الأشكال الاحتكارية (عن طريق الاندماج أو الدخول في اتفاقيات احتكارية من نوع أو آخر) و هذا التطور في حد ذاته، إذا حدث سوف يؤدي إلى إضعاف درجة المنافسة في الأسواق -دول المنطقة- و إلى القضاء على أية مكاسب كانت ترجى

[1] نفس المرجع السابق، ص 32.

من ورائها و لهذا، يتوقف السير الحسن لمنطقة التجارة الحرة، إلى توافر شروط و قواعد منافسة نزيهة بين الدول الأعضاء في المنطقة[1]*.و هذا من خلال تبني قواعد للمنافسة تمكن من مواجهة محاولات اللجوء إلى الاحتكار أو أشكاله المحظورة .*

1-2-2- مشكلة عدم المساواة في توزيع المكاسب و التكاليف.

قد تحد من تحقيق المكاسب المنتظرة من وراء إقامة المنطقة التجارة الحرة أو أي تكامل اقتصادي آخر عدم التوزيع العادل للتكاليف و المكاسب بين الدول الأعضاء في هذا التكتل الإقتصادي. خاصة إذا تعلق الأمر، بتكتل اقتصادي يضم دولا نامية. هذه الأخيرة التي كثيرا ما تتردد عند الإقدام على الانضمام إلى تكتلات اقتصادية تضم بلدان تفوقها في مستوى نموها و تطورها الإقتصادي. و حجة هذه البلدان، هي تخوفها من عدم المساواة في توزيع التكاليف و المنافع من وراء إبرام اتفاقية للتكامل الإقتصادي، ذلك أن التفاوت في مستويات النمو الإقتصادي قد يدفع عند إسقاط العوائق التجارية أمام حركة السلع إلى خلق عمليات استقطاب المماثلة لتلك الحادثة على النطاق العالمي حتى بين الدول النامية كحالة الثلاثة الكبار أثناء إقامتهم لمنطقة التجارة الحرة لدول أمريكا اللاتينية[*] *،مما قد يعمق فوارق النمو الإقتصادي بين هذه الدول الأعضاء*[2]*.*

و في هذا السياق، يقول لبيب شقير أنه : "على الرغم من وجود صعوبة في تحديد مفهوم تكاليف التكامل و منافعه، إلا أنه مما لا شك فيه، أن بعض الأقطار و الأطراف تستفيد فعلا من التكامل بأكبر مما تستفيد الأطراف الأخرى، عند ترك عملية التكامل تعتمد فقط على مجرد انتقال السلع و عوامل الإنتاج بين البلدان الأطراف"[3]*.*

و هكذا، فقد رأينا أن مناطق التجارة الحرة تواجهها مشاكل عديدة، و تبقى المشكلة الأساسية التي تواجه هذه المناطق هي الانحرافات المحتمل حدوثها في التجارة و الإنتاج و الاستثمار ،التي من شأنها أن تجعل من منطقة التجارة الحرة وسيلة إضرار للدول الأعضاء فيها، بدلا من أن تكون سبيل فائدة لهذه

---

[1] أحمد غندور، نعمة الله نجيب إبراهيم،أحمد رمضان، مقدمة في الاقتصاد الدولي، (بيروت : الدار الجامعية، 1990)، ص223.

[*] في الواقع فلقد كانت كل من البرازيل و الأرجنتين و المكسيك من اكثر الدول المستفيدة من وراء إقامة منطقة التجارة الحرة لأمريكا اللاتينية و هذا بالنظر إلى جملة مكاسب التي حققتها هذه الدول مقارنة بباقي الدول الأعضاء الأخرى في المنطقة الأقل تقدما كالبراغواي.

[2] محمود الإمام،مرجع سابق،ص .11

[3] لبيب شقير، الوحدة الإقتصادية العربية ، (الإسكندرية : المطبعة الجديدة، 1988)، ص50.

الدول.لهذا و لتفادي مثل هذه الانحرافات فقد تم اقتراح لهذا الغرض حلين في شكل قاعدتين متعلقتين لتحديد منشأ و هوية السلع المتداولة داخل المنطقة و هو ما سيكون موضوع الدراسة في المطلب القادم.

المطلب الثاني: القواعد المطبقة في مواجهة الانحرافات في التجارة و الإنتاج و الاستثمار.

لقد جرى اقتراح حلين لتفادي الانحرافات التي يمكن أن تصيب التجارة و الإنتاج و الاستثمار بداخل منطقة التجارة الحرة أخرى، يتسنى من خلالهما تحديد هوية و منشأ السلع المتداولة بداخل المنطقة أو الواردة إلى هذه الأخيرة من بقية الدول غير الأعضاء في المنطقة[*]. يتمثل هذين الحلين في قاعدتين هما :

** قاعدة النسبة المئوية للقيمة المضافة.*

** قاعدة التحويل.*

و المقصود بالحل الأول (قاعدة النسبة المئوية للقيمة المضافة)، و الحل الثاني (قاعدة التحويل) لمشكلة الانحرافات في التجارة و الإنتاج و الاستثمار في منطقة التجارة الحرة، تقرير ما إذا كان في الإمكان، اعتبار السلعة المعنية من إنتاج دول المنطقة، أم من إنتاج دول خارجها على اعتبار أن السلع التي تعد من منتجات دول المنطقة لا تخضع إلى أية رسوم جمركية في صدد التجارة فيما بين الدول الأعضاء في المنطقة، بينما تطبق كل دولة عضو الرسوم الجمركية في مواجهة السلع القادمة من الدول خارج المنطقة.

2-1- قاعدة النسبة المئوية للقيمة المضافة.

تنطوي هذه القاعدة في الأساس، على حساب القيمة المضافة باعتبارها جزءا من قيمة المنتج النهائي لأية سلعة موضوع المتاجرة. و من ثمّ تلغى الرسوم الجمركية على السلع التي تشكل القيمة المضافة نسبة مئوية معينة من قيمتها السوقية، تحددها دول المنطقة ابتداء. كأن يقال مثلا: أنه إذا كانت القيمة المضافة المتولدة

---

[*] في الواقع، أن موضوع التبادل التجاري السلعي بين دول المنطقة في الغالب ما يشمل ثلاث أصناف من السلع، يتعلق الصنف الأول بالسلع المنتجة بأكملها داخل المنطقة، سواء كانت في شكل مواد أولية مستخرجة من داخل المنطقة، أو في شكل منتجات مصنعة داخل المنطقة باستعمال مدخلات محلية (من داخل إحدى دول المنطقة). أما الصنف الثاني، فهو يضم السلع أو المنتجات التي يتم إنتاجها بالكامل من خارج المنطقة (ذات أصل خارجي). و أخيرا يتضمن الصنف الثالث، السلع أو المنتجات التي يتم إنتاجها بداخل المنطقة و لكن باستخدام مدخلات مستوردة من خارج المنطقة. و على هذا، من الطبيعي، أن لا توجد أية مشكلة فيما يخص تحديد هوية و منشأ السلع التي تدخل ضمن الصنفين الأوليين، اعتبارا أن الصنف الأول من السلع، يستفيد من حرية الحركة بداخل المنطقة، أما الصنف الثاني من السلع فهو بطبيعة الحال، ذو منشأ خارجي، لهذا، فإنه يخضع أو يطبق عليه عند اجتياز أقاليم دول المنطقة الرسوم الجمركية السائدة لكن المشكلة تكمن أساسا في الصنف الثالث من السلع و هو الصنف الذي يتميز بمنشأ مختلط (جزء من داخل المنطقة، و جزء آخر من خارجها). و يصعب بالتالي تمييز سلع هذا الصنف في غياب إجراءات احتياطية (قواعد المنشأ).

في المراحل الإنتاجية لسلعة ما، تشكل ستين بالمائة (60%) على الأقل من قيمة هذه السلعة و أن المنطقة قد حددت هذه النسبة لتبيان أن السلعة هي من إنتاج دول المنطقة، فلا تحمّل السلعة أية رسوم جمركية في الاتجار بها فيما بين الدول الأعضاء في المنطقة.أما إذا كانت النسبة المئوية للقيمة المضافة أقل من(60%) مثلا، فإن السلعة تعتبر من إنتاج دول خارج المنطقة، و هنا تطبق كل دولة من دول المنطقة الرسوم الجمركية السائدة فيها على السلع الواردة من دول خارج المنطقة[1].

بيد أنه، إذا انتقلنا من التحليل النظري لقاعدة النسبة المئوية للقيمة المضافة المحتواة في السلع موضوع المتاجرة إلى أرض الواقع فإن ثمّة مشكلات تنشأ لدى التطبيق العلمي لهذه القاعدة،نجملها فيما يلي:

(أ):إن حسابات التكاليف ذات طرائق مختلفة في إعدادها من دولة إلى أخرى و من ثمّ فلو كان هذا هو الوضع بالنسبة لدول المنطقة لكان ذلك منطويا على صعوبات حساب النسبة المئوية للقيمة المضافة لأن يتطلب تجانس حسابات التكاليف بالنسبة لكافة السلع المتداولة و هو ما لا يتوافر في منطقة التجارة الحرة(*).

(ب): كثيرا ما تحدث تقلبات في أسعار المواد الأولية في الأسواق العالمية، و هي المواد التي تشكل جزءا من المنتجات النهائية من مختلف السلع ، الأمر الذي تترتب عليه تغيرات في نصيب القيمة المضافة في القيمة السوقية لهذه المنتجات. و من ثمّ إذا تغيرت هذه النسبة تغير الحد الفاصل بين السلع التي تعتبر من إنتاج المنطقة و السلع التي تعتبر من إنتاج دول خارج المنطقة.مثال ذلك: إذا ارتفعت في الأسواق العالمية أسعار المواد الأولية الداخلة في إنتاج المنتجات النهائية من السلع ، تنخفض النسبة المئوية للقيمة المضافة من (50%) إلى (40%) على الأقل، و العكس صحيح يعني انه، إذا انخفضت أسعار المواد الأولية، ترتفع النسبة المئوية للقيمة المضافة من (50%) إلى (60%) على الأقل.و زيادة على ذلك، فانه فكلما حدثت تغيرات في أسعار المواد الأولية كلما اضطر إلى تكرار عملية إعادة تصنيف السلع، و هو الأمر الذي يزيد من تكاليف استعمال هذه القاعدة من طرف دول المنطقة.

(ج): فإن تنفيذ قاعدة النسبة المئوية للقيمة المضافة للتعرف على دولة المنشأ، و بالتالي على ما إذا كانت تخضع للرسوم الجمركية إذا كانت السلعة المعنية من إنتاج دولة خارج المنطقة، أو لا تخضع لهذه

[1] حسين عمر ،مرجع سابق ، 32.

(*) على سبيل المثال، تعتبر بعض الدول أن نسبة 5% من قيمة السلعة ربح، بينما البعض الآخر يرى نسبة مغايرة 7% مثلا.

الرسوم إذا كانت السلعة من إنتاج دولة من دول المنطقة يقتضي الأمر إنشاء إدارة ضخمة تستنزف قدرا لا يستهان به من الموارد. بل انه، من الصعب في الواقع ، تحقيق الرقابة الإدارية على كل سلعة متاجر بها، داخل منطقة التجارة الحرة[1].و إزاء هذه النقائص التي انطوى عليها تطبيق قاعدة النسبة المئوية للقيمة المضافة، فقد جرى اقتراح قاعدة أخرى، هي قاعدة التحويل.

2-2- قاعدة التحويل.:

مفاد هذه القاعدة، هو إعداد قائمة بالعمليات الإنتاجية المتعاقبة بصدد تصنيع المنتج النهائي من كل سلعة موضوع المتاجرة.و البلد الذي تجري فيه آخر عملية إنتاج أو تحويل هامة يعتبر البلد المنشأ لكل سلعة معينة.
و الميزة الأساسية التي تتمتع بها هذه القاعدة أنها تلغي التعقيدات المترتبة عن الحساب الدقيق و المفصل لقيمة العناصر التي تدخل في إنتاج السلع المتاجر بها[2]. غير أن قاعدة التحويل هذه، و إن كانت تتحاشى بعض الصعاب التي تواجه قاعدة النسبة المئوية للقيمة المضافة، إلا أنها لا تخلو هي الأخرى من أن تكتنفها صعاب من نوع آخر، نجملها فيما يلي بيانه :

أ- *إن أهم العيوب التي تكتنف محاولة إعداد القوائم المشتركة الخاصة بحصر العمليات الإنتاجية لكل سلعة من السلع المتاجر بها، تتمثل في احتمال أن يكون للقائمين على إعدادها مصالح تدعو إلى السياسة الحمائية، لا إلى تحرير التجارة. الأمر الذي يشكك في صحة مضامين النتائج المستخلصة من هذه القوائم المشتركة المتعلقة بالعمليات الإنتاجية.*

ب- *إن قاعدة التحويل، و إن كان تطبيقها في بعض الصناعات بسيطا بلا غموض في نتائجه، مثل: صناعة النسيج و الأحذية، تطبيقها في صناعات أخرى يبدو محفوفا بكثير من الصعاب حيث تكون للعملية التكنولوجية أشد تعقيدا، كما هو الحال بالنسبة لصناعة الكيماويات مثلا.*

ج- *تكتنف تطبيق قاعدة التحويل، بعض الصعاب الإدارية، و إن كانت أخف وطأة من الصعوبات الإدارية التي تكتنف قاعدة النسبة المئوية للقيمة المضافة[3].*

---

[1] محمد عبد المنعم غفر، أحمد فرت مصطفى، مرجع سابق،ص233.

[2] Rapport sur la possibilté d'instituer une zone de libre- Echange Européenne, rapport préparé par le conseil de L'OECE (Paris : L'organisation de la coopération économique et de développement, 1957), p. 34.

[3] Ibid، P.37.

وفي الأخير، من المهم الإشارة في هذا السياق إلى الملاحظات التالية:

- بغرض تطبيق إحدى هاتين القاعدتين عادة ما تتفق دول المنطقة على وضع جهاز إداري خاص، يتولى مهمة مراقبة أنواع السلع المتبادلة بين دول المنطقة، و التأكد من أصلها بإخضاعها للقواعد الموضوعة بشأن تحديد منشأ السلع و لضمان ذلك عادة ما تصحب السلع المتبادلة بين دول المنطقة "شهادة المنشأ "[(*)] واحدة ضمانا للمراقبة على مثل هذه الانحرافات المحتمل حدوثها. و هو الأمر الذي يقتضي على إدارات الجمارك من الدولة العضو المنتجة للسلعة و أخرى من المصدر نفسه إلى جمارك الدولة العضو المستوردة. و ذلك لدول المنطقة التنسيق و التعاون فيما بينها، في هذا الشأن لتحقيق ضمان تطبيق هذه القواعد و الإجراءات[1].

-لقد اشترطت منظمة الغات على دول المنطقة عند اتفاقها على وضع إحدى هاتين القاعدتين السابقتين أو كلاهما عدم استعمالهما كأدوات لتحقيق أهداف تجارية كما لا ينبغي، أن تؤدي هذه القواعد في حد ذاتها إلى آثار تقييدية أو تشكل عراقيل جديدة للتجارة الدولية[2].

و عمليا، يمكن الجمع بين أكثر من حل واحد.-أي بين القاعدتين معا- و هذا بهدف التقليل من عيوب كل منهما، ففي حالة (المنطقة الأوروبية للتجارة الحرة) مثلا، تم استخدام قاعدة النسبة المئوية للقيمة المضافة و معها قاعدة التحويل[(**)]. إلا انه مع ذلك لا يتسنى التغلب على بعض العيوب الأخرى. و من ثمّ، تصبح المفاضلة بين مناطق التجارة الحرة و الاتحادات الجمركية ذات جدوى من الناحية العملية.و في هذا الصدد، يضع اقتصاديو التكامل الإقتصادي الاتحادات الجمركية في مرتبة أعلى من مناطق التجارة الحرة، لسببين:

(*) هي شهادة تصدر من الغرف التجارية لكل بلد عضو في المنطقة، و تتضمن بيان القيمة المضافة للسلع من المواد الأولية و اليد العاملة و غيرها من العناصر الأخرى. و تطبق بخاصة على السلع الصناعية.

[1] كامل البكري، مرجع سابق، ص299.

[2] سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية و غات 94 ، (الإسكندرية: مكتبة الإشعاع، 1997)، ص162.

(**) فقد اتفقت دول هذه المنطقة، على منح السلع التي تفي بإحدى هاتين القاعدتين أن تكتسب أصلية المنشأ من داخل هذه المنطقة. فعلى أساس قاعدة النسبة المئوية للقيمة المضافة، تعتبر من سلع هذه المنطقة، تلك التي تحتوي ضمن منتجاتها على قيمة مضافة متولدة داخل لمنطقة الأوروبية للتجارة الحرة، بنسبة مئوية قدرها 50 %على الأقل. أما طبقا لقاعدة التحويل، فتعتبر من سلع المنطقة، جميع السلع التي تمت محليا –في إحدى دول هذه المنطقة– عملية التحويل لتعطي السلعة صفة جديدة متميزة تماما عن المواد الداخلة في صنعها.

أولهما، *ما يحدث من احتمالات حدوث انحرافات في التجارة و الإنتاج و الإستثمار، في منطقة التجارة الحرة.و* ***ثانيهما***، *ارتفاع تكاليف الإدارة في هذه المنطقة المتعلقة بعملية مراقبة انتقال السلع داخل المنطقة أو الواردة إليها من الخارج.*

أما عن السبب الأول، فإنه سواء جرى اتخاذ قاعدة النسبة المئوية للقيمة المضافة أم قاعدة التحويل أم هما معا، فإن الفوارق في الرسوم الجمركية المطبقة في دول أية منطقة التجارة الحرة مدعاة -كما سلف البيان- إلى الانحراف في التجارة و الإنتاج و الاستثمار. و أما عن السبب الثاني، و هو ارتفاع تكاليف الإدارة، فيمكن القول، بأن الإجراءات التي تتخذ لتجنب ما يحدث من انحراف في التجارة و الإنتاج في منطقة التجارة الحرة، تتطلب وجود إدارة ضخمة تربو تكلفتها على الوفر في تكلفة الجهاز المالي لدول الاتحاد الجمركي، ذلك الوفر الناشئ عن إزالة الحواجز الجمركية فيما بينها. و غنى عن القول، أن هذا الوفر في الجهاز المالي لدول الاتحاد الجمركي يتلازم مع الوفر في الجهاز الإداري في هذه الدول، بالنظر إلى عدم احتياجها إلى وجود جهاز إداري كبير، بعد إزالة الحواجز الجمركية.

و في ضوء هذا التحليل النقدي، نصل إلى نتيجة بالغة الأهمية ألا و هي أنه- مع بقاء الأشياء الأخرى على حالها -سوف تفضي أية منطقة تجارة الحرة،إلى توزيع للموارد أقل كفاءة من ذلك التوزيع الذي يتحقق في أي اتحاد جمركي كما تكون الانفاقات غير الإنتاجية في منطقة التجارة الحرة أكثر ارتفاعا منها في الاتحاد الجمركي.

خلاصة الفصل الثاني

لقد مكنت لنا دراسة هذا الفصل المتعلق بتحليل الآثار الاقتصادية على المستوى النظري لإنشاء التكتل الاقتصادي ،إضافة إلى المشاكل التي يمكن أن تلاقيها هذه التكتلات،نجملها فيما يأتي:

***أ-**تأخذ التحليلات النظرية المتعلقة بدراسة الآثار الإقتصادية المترتبة عن إنشاء تكتل اقتصادي بين مجموعة من الدول المتجاورة جغرافيا.-وهو الآحاد الجمركي في تحليلنا الذي قدمناه- اتجاهين اثنين:الاتجاه الأول هو الساكن القصير المدى، الذي يعتمد في تحليله على دراسة الآثار الإقتصادية الساكنة، التي تظهر على مستوى الاستهلاك و الإنتاج، من خلال إيجاد مدى التغيرات في الأسعار الناتجة عن إنشاء هذا التكتل الإقتصادي و تأثيرها في شكل التجارة و نمطها و يتجاهل المؤثرات الأخرى و يعتبرها ثابتة. أما الإتجاه الثاني، فهو الديناميكي أو المتحرك، الذي يأخذ في حسابه مجموعة الآثار الإقتصادية الناشئة عن قيام هذا التكتل الإقتصادي في الأمد الطويل، و المتمثلة أساسا في تلك المكاسب و العوائد التي تستفيد منها اقتصاديات الدول الأعضاء و الناجمة أساسا عن اتساع نطاق السوق و المنافسة بداخل التكتل من جهة و عن الفرص التي يمنحها هذا التكتل من جانب تحفيز المبادرات الإستثمارية و التقدم التكنولوجي، من جهة ثانية.*

***ب-**غير أنه، إذا كانت نظرية التكتل الإقتصادي -الاتحاد الجمركي- ترتكز على منطلق تحرير التجارة في إطار ظروف التكتلات الإقتصادية الإقليمية الملائمة للاقتصاديات الصناعية المتقدمة نتيجة تطور مرونة أجهزتها الإنتاجية، فهذه الصورة قد تنعكس في حالة الدول النامية. ذلك أنه بالنسبة إلى هذه الدول، لا تقتصر أهمية التكامل الإقتصادي على مجرد إزالة الحواجز التجارية القائمة فيما بينها من خلال النمط الحالي لتجارتها، بل تنصب أساسا على الاستغلال المشترك لإمكانياتها و مواردها في إطار استفادتها من أسواقها لبناء سوق إقليمية موسعة، باتجاه دفع عملية التنمية الإقتصادية في الأمد الطويل، و نحو إحداث تغيرات هيكلية في بنيتها الإقتصادية (خلق نمط جديد و متطور لتجارتها).*

ج- *يمكن أن تعترض مناطق التجارة الحرة عدة مشاكل و عقبات قد تحول دون الوصول إلى تحقيق المكاسب المرجوة من وراء إنشائها رأينا أنه من أهم هذه المشكلات إمكانيات حدوث انحرافات في التجارة و الإنتاج و الاستثمار بداخلها و لمواجهة مثل هذه الانحرافات عادة ما تتفق الدول الأطراف في هذه المناطق على تبني قاعدتين اثنتين يتم العمل بإحداهما أو كلاهما معا و هما :قاعدة النسبة المئوية بقيمة المضافة و قاعدة التحويل. وزيادة على ذلك يمكن أن تواجه مناطق التجارة الحرة مشاكل أخرى قد تختلف من منطقة إلى أخرى منها المتعلقة بظروف المنافسة التي تسود داخل المنطقة و منها المرتبطة بمشكلة عدم التوزيع العادل للمكاسب و التكاليف بين دول الأعضاء و التي مردّها أساسا إلى تباين مستويات التطور الإقتصادي بين دول الأعضاء .*

و في الختام، و بعدما قمنا بعرض الآثار الإقتصادية المترتبة عن إنشاء مناطق تجارة حرة على المستوى النظري من الملائم قصد استكمال هذه الدراسة عرض تجارب مختلفة لإقامة مناطق التجارة الحرة في العالم، هذه الأخيرة التي أصبحت مع بداية عقد التسعينات تشهد وتيرة انتشار سريعة و هذا بالموازاة مع حركة العولمة الإقتصادية التي يشهدها العالم و في هذا السياق يمكن التساؤل عن طبيعة العلاقة التي تربط بين الاتجاه المتنامي نحو إنشاء التكتلات الاقتصادية بصفة عامة و بين حركة العولمة الاقتصادية، كل هذه الأمور ستكون موضوع الفصل القادم.

الفصل الثالث: تجارب إنشاء مناطق التجارة الحرة و علاقتها بحركة العولمة الاقتصادية

تمهيد:

على الصعيد العملي، و استجابة لقواعد منظمة الغات في تحرير التبادل التجاري بين الدول الأعضاء ،تمّ في أنحاء مختلفة من العالم إبرام العديد من الاتفاقات المنشئة لمناطق التجارة الحرة وفقا لنص المادة(24) التي تمنح لهذه المناطق الاستثناء من بند الدولة الأولى بالرعاية الذي يتفرع عن مبدأ عدم التمييز. و تستوقفنا في هذا الصدد ثلاثة تجارب مختلفة متعلقة بإنشاء مناطق التجارة الحرة ،و هو ما سنتطرق إليه في المبحث الأول. و بالموازاة مع هذا الاتجاه المتنامي نحو إنشاء التكتلات الاقتصادية عبر العالم من طرف العديد من الدول، فإن أهم ما يميز الفترة الحالية هي ظاهرة العولمة الإقتصادية بكل ما تفرزه من تداعيات، يمكن من خلالها طرح التساؤل حول طبيعة العلاقة بين كلاهما، أي بين الاتجاه المتعاظم نحو الاستقطاب الإقليمي للتجارة العالمية في إطار التكتلات الإقتصادية الإقليمية المختلفة و بين الحركة العولمة الإقتصادية. و هو ما سنعكف على دراسته في المبحث الثاني.

المبحث الأول: تجارب إنشاء مناطق التجارة الحرة في العالم .

لقد اتجهت العديد من الدول، على اختلاف درجة تطورها الاقتصادي و أنظمتها إلى إنشاء مناطق التجارة الحرة، رغبة منها في الحصول على الفوائد الإقتصادية المترتبة عن إنشاءها و المرتبطة أساسا بعملية إزالة العوائق القائمة في المبادلات التجارية بين الدول الأطراف.و سنحاول في هذا المبحث التركيز على ثلاثة تجارب لإنشاء مناطق التجارة الحرة و هي :

-المنطقة الأوربية للتجارة الحرة و هي موضوع المطلب الأول.

-منطقة التجارة الحرة لدول أمريكا اللاتينية و هي موضوع المطلب الثاني.

-منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية و هي موضوع المطلب الثالث.

المطلب الأول: المنطقة الأوروبية للتجارة الحرة

في الرابع من جانفي عام 1960 وقعت سبع دول أوربية على اتفاقية "ستوكهولم" المنشئة بمقتضاها للمنطقة الأوربية للتجارة الحرة. وهي : الدانمارك، النرويج، البرتغال، النمسا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة (بريطانيا و ايرلندا). ثم توالى بعد ذلك انضمام كل من أيسلندا و فنلندا إلى هذه المنطقة، سنتا 1970 و 1986 على التوالي.و سعت هذه الدول من وراء إنشاء هذه المنطقة إلى تحقيق جملة من الأهداف، من أهمها:

*تحرير التجارة في السلع الصناعية، بين الدول الأعضاء.

* ضمان شروط المنافسة النزيهة للتجارة بين الدول الأعضاء في المنطقة و تقوية المركز التنافسي لها أمام المنافسة التي تواجهها من الولايات المتحدة الأمريكية و الاتحاد السوفيتي سابقا و دول السوق الأوربية المشتركة[1] .

* تجنيب اقتصادياتها لخسائر محتملة بسبب عدم انضمامها إلى السوق الأوربية المشتركة، فقد كانت هذه الدول تتوخى من وراء إقامة هذه المنطقة تخفيض حدة أي ضرر اقتصادي قد يصيبها من جراء ذلك [(*)].

1-1: الأساليب التي اتبعت لتحقيق هذه الأهداف

تم الاتفاق بين دول المنطقة الأوربية للتجارة الحرة، على وضع مجموعة من الأساليب، التي تمكن هذه الدول من بلوغ و تحقيق الأهداف المنشودة سابقا، و كانت من أهم هذه الأساليب:

1-1- تحرير التبادل التجاري فيما يتعلق بالسلع الصناعية بين دول المنطقة

و لتحقيق ذلك، فقد تقرر:

أولا: إلغاء القيود الكمية المفروضة على السلع الصناعية فيما بين الدول الأعضاء في هذه المنطقة، سواء من جانب الصادرات أو الواردات. فبالنسبة للقيود الكمية المتعلقة بالاستيراد فقد تقرر بشأنها، الاتفاق على

إلغائها، في موعد غايته آخر عام 1966. فعلى سبيل المثال فيما يخص إلغاء الحصص على الواردات فقد تقرر إجراء زيادة في الحصص، بصفة تدريجية بواقع عشرين بالمائة (20%) سنويا إلى غاية إلغائها تماما بحلول

[1] محمد هشام،خواجكية، مرجع سابق ،ص205.

[(*)] في الواقع أن اتفاقية "استوكهولم" المنشئة لمنطقة التجارة الحرة الأوربية جاءت كرد فعل لتوقيع الدول الأوربية الست (فرنسا، إيطاليا، ألمانيا، هولندا، لوكسمبورغ و أخيرا بلجيكا)، لاتفاقية "روما" عام 1957 القاضية بإنشاء السوق الأوربية المشتركة بينهم. فقد وجدت بقية الدول الأوربية نفسها بعد توقيع اتفاقية "روما" بدون وسيلة للتعاون الإقتصادي فيما بينها و لذلك اتفقت فيما بعد على إنشاء منطقة للتجارة الحرة فيما بينها.

نهاية 1966. أما القيود الكمية المفروضة على التصدير، فقد اتفق على إلغائها في موعد غايته آخر عام 1961.و في نفس السياق، التزمت كافة دول المنطقة بعدم تقديم إعانة للفروع المشتغلة بالتصدير، أيا كانت صورة هذه الإعانة(*).و بالمقابل، يحظر فرض أية قيود كمية جديدة في وجه الواردات من السلع الصناعية القادمة من باقي دول الأعضاء في هذه المنطقة.كما تم الاتفاق أيضا، بعدم تطبيق أية قيود كمية جديدة في وجه الواردات من السلع الصناعية و القادمة من باقي الأعضاء الآخرين في المنطقة[1] .

***ثانيا:** إلغاء الرسوم الجمركية في تجارة الدول المنطقة التي تمس السلع الصناعية، فقد نصت الاتفاقية على تخفيض الرسوم الجمركية المتعلقة بالواردات في فترة مدتها عشر (10) سنوات. ففي البداية يكون تخفيض الرسوم الجمركية بواقع (20%) اعتبارا من أول جويلية من سنة 1960 ثم تنخفض مرة ثانية بواقع (10%)، بعد مضي ثمانية عشر (18) شهرا أي في أول جويلية من سنة 1962،و مرتين أخريين بواقع (10%) في فترة انتقال 18 شهرا، أي في أول جويلية سنة 1963 و أول جانفي سنة 1965 .و بمعنى آخر، تصير التخفيضات الجمركية بواقع (50%) في الخمس سنوات التالية بواقع (10%) في أول جانفي كل عام. و أما بشأن الرسوم الجمركية المتعلقة بالتصدير، فقد نصت الاتفاقية على إلغائها بشكل تام في نهاية عام1962[1] .و قد أجازت الاتفاقية استثناء بعض دول المنطقة من تطبيق هذه الإجراءات ،و هما:*

** البرتغال و منحه معامله خاصة، فبسبب تخلف صناعاته نسبيا عن بقية الدول الأعضاء في المنطقة، منح له إمكانية الإبقاء على رسومه الجمركية الجارية المتعلقة بحماية صناعته المحلية حتى نهاية عام 1979،كما رخص له فرض قيود كمية على الصادرات من السلع الضرورية لصناعته المحلية .*

** و أيسلندا، التي تم الموافقة، على أن تقوم بتخفيض رسومها الجمركية على الواردات من دول المنطقة بمقدار ثلاثة بالمائة (3%)، على أن تلغى هذه الرسوم الجمركية كلية في نهاية عام 1980.*

أما بخصوص قواعد المنشأ التي تستهدف تحديد السلع التي ستستفيد من حرية الحركة بداخل المنطقة الأوربية للتجارة الحرة، فقد عينت اتفاقية "ستوكهولم" أنه من منتجات المنطقة، جميع السلع:

**التي تم إنتاجها كلية بداخل المنطقة الأوروبية للتجارة الحرة.*

(*) أما عند حدوث حالات وجود إعانات التصدير و الإغراق أيضا، فقد تم الإتفاق، أنه من حق كل دولة عضو في المنطقة أن تتخذ الإجراءات المناسبة بشأن ما تتعرض له السلع المستوردة من دولة أخرى العضو في المنطقة، و لها أن تطلب من الدولة الأخرى العضو أن تتخذ إجراء ضد السلع المذكورة داخل أراضيها، إذا كان من شأن هذا الإضرار بصناعة البلد المستورد و تهديدا لمصالحه.

[1] عادل أحمد حشيش، مجدي محمد شهاب، مرجع سابق، ص264.

[2] صبحي تادرس قريصه، محمود العقاد ، النقود و البنوك و العلاقات الاقتصادية الدولية ،،(بيروت : دار النهضة العربية ، 1983) ،ص 429.

** أو تلك التي تحتوي ضمن منتجاتها على قيمة مضافة متولدة داخل المنطقة الأوربية للتجارة الحرة، بنسبة مئوية قدرها (50%)، على الأقل (طبقا لقاعدة النسبة المئوية للقيمة المضافة).*

** أو التي استلزم إتمام تصنيعها محليا و يقصد بذلك، أنها التي تمت محليا –في إحدى دول المنطقة– عملية التحويل لتعطي السلعة صفة جديدة متميزة تماما عن المواد الداخلة في صنعها (طبقا لقاعدة التحويل)[(*)].*

و في الأخير، تجدر الإشارة، إلى أن الاتفاقية قد نصت أنه بإمكان الدول الأعضاء في المنطقة أن تتخذ الاحتياطات اللازمة في بعض الظروف، متى بدا واضحا أن تطبيق جميع أحكام تحرير التجارة يؤدي إلى صعوبات خطيرة بالنسبة لها، فعلى سبيل المثال ،يمكن لإحدى دول الأعضاء الاحتفاظ بقيود كمية لموازنة ميزان مدفوعاتها، بقرار من المجلس، و في حالة ما إذا ظل ميزان المدفوعات غير متوازن لمدة 17 شهرا فإن للمجلس بالإجماع أن يتخذ الخطوات اللازمة لمعالجة الموقف .

و أما في ما يتعلق بالتبادل التجاري للسلع الزراعية و منتجات الصيد البحري فقد تم استبعادها من حرية التداول بداخل المنطقة، و هذا بالنظر إلى ما يحيط بالزراعة و الصيد البحري من مشاكل و اعتبارات خاصة[(**)].

1-1-2- توفير سوق المنافسة النزيهة و التنسيق بين السياسات الإقتصادية و المالية بين دول المنطقة

شملت اتفاقية "ستوكهولم" بالإضافة إلى ما سبق أحكاما من شأنها توفير مناخ ملائم للمنافسة النزيهة فيما بين دول المنطقة، فقد قضت الاتفاقية بمحاربة الاحتكار و إلى جانب تقرير حظر إعانات التصدير بجميع أنواعها[1]. أما بخصوص السياسات الإقتصادية و المالية للدول الأعضاء في المنطقة الأوروبية للتجارة الحرة و التي تؤثر على اقتصاديات بعضها البعض ، فقد نصت الاتفاقية العامة (ستوكهولم) بأنه على الدول

(*) و قد استثنت المنسوجات من قاعدة التحويل، و لذلك اقتصرت حرية التبادل التجاري على المنسوجات المنتجة في إقليم الدول المنطقة الأوربية للتجارة الحرة، دون المنسوجات المستوردة من خارج المنطقة، لإجراء عمليات صناعية أو تحويلية تكميلية لها.

(**) من بين أهم هذه الاعتبارات اعتماد دول معينة أعضاء في هذه المنطقة و بالذات كل من الدانمارك و البرتغال على الصادرات الزراعية لتحقيق قدر من الاستقرار في الإنتاج الزراعي و المحافظة على دخول المزارعين أما منتجات الصيد البحري فقد تم استبعادها بناءا على طلب النرويج.

[1] نجيب قلادة ، التعريفة الجمركية كأداة للسياسة الإقتصادية ، (الإسكندرية : دار المعارف ، 1965) ، ص 419 .

الأعضاء اتباع سياسات تعمل على تقوية المنطقة و تحقيق أهدافها [*] .

وزيادة عما سبق، فقد تضمنت اتفاقية "ستوكهولم" إجراءات و أساليب أخرى لبلوغ الأهداف السابقة، فعلى سبيل المثال، نصت الاتفاقية بأن رعايا الدول الأعضاء في المنطقة يتمتعون بحق الإقامة و إنشاء المشروعات في أنحاء المنطقة بالقدر الذي يتفق فيه ذلك مع مقتضيات تحرير التجارة، و ذلك دون تمييز بينهم و بين المواطنين .

وعلى الرغم من أن المنطقة الأوروبية للتجارة الحرة، كانت تقل في قوتها الإقتصادية عن دول السوق الأوروبية المشتركة، إلا أنها بعدد سكانها التسعين (90) مليونا آنذاك، و بجميع تجاراتها الخارجية، بشقيها : الصادرات و الواردات، و التي بلغت حوالي ثلاثة أرباع تجارة السوق الأوروبية المشتركة تقريبا و دخلها الوطني الإجمالي، الذي قارب ثلثي الدخل الوطني الإجمالي للسوق الأوروبية المشتركة، أمكنها أن تكون كتلة اقتصادية حيوية في تلك الفترة.

1-2 : ما حققته المنطقة من آثار اقتصادية .

إن أحد الآثار الإقتصادية المترتبة عن الانتقال من وضع تسوده فرض رسوم جمركية على جميع الشركاء التجاريين، إلى اتفاقية للتجارة الحرة تلغى فيها كافة هذه الرسوم الجمركية، هي على صنفين: ساكنة و ديناميكية. فإلى أي مدى أدى إنشاء هذه المنطقة إلى تحقيق هذه الآثار الإقتصادية؟

1-2-1- *أثر إنشاء المنطقة الأوروبية للتجارة الحرة على خلق و تحويل التجارة .*

كيف أثر إنشاء المنطقة الأوروبية للتجارة الحرة على الرفاه المحلي للدول الأعضاء في هذه المنطقة؟و هل طرأ على الدول المستوردة تحول التجارة، بتغيير مصدر مشترياتها من السلع المستوردة لدولة عضو، ذات تكلفة عالية و بعيدا عن دولة غير العضو، و لكن ذات تكلفة منخفضة؟و هل كان هناك خلق للتجارة؟ و هل كان حجم خلق التجارة كبيرا، بحيث يلغي آثار تحول التجارة؟.

---

[*] و قد جاء ذلك، في نص المادة الثلاثين (30) من اتفاقية "استوكهولم" " فنظرا أن السياسات الإقتصادية و المالية التي تسير عليها كل من الدول الأعضاء ، تؤثر في اقتصاديات جماعة هذه الدول ، مما يقتضي تبادل الآراء في شأن تلك السياسات . ذلك أن انفراد كل دولة عضو بتعديل الرسوم الجمركية و منح إعانات التصدير سواء المباشرة أو غير المباشرة ، يؤدي إلى خلق إمكانيات تحويل التجارة و الإنتاج" . الوارد أصلا في : حسين عمر، مرجع سابق، ص 324.

لقد حاولت العديد من الدراسات الإقتصادية تقديم الحجم النسبي لتلك الآثار الساكنة.و يبدو أن، تلك الدراسات تتفق في نتائجها و تشير الدلائل، إلى أنه من ناحية التجارة بالمنتجات الصناعية فإن مجمل نتائج الدراسات، تشير إلى أن آثار خلق التجارة للمنطقة الأوروبية للتجارة الحرة، قد زادت عن آثار تحول التجارة [1].وما يؤكد ذلك، أن هذه المنطقة قد حققت في مجال التجارة الدولية توسعا ليس فقط في تجارة الدول الأعضاء فيما بينهم، و لكن أيضا فيما بينهم و بين باقي دول العالم من خارج هذه المنطقة. فمن البيانات التي تشير إلى هذا المكسب نذكر :

– أنه أسفر عن إنشاء المنطقة الأوروبية للتجارة الحرة، تشجيع التبادل التجاري على السلع الصناعية، فيما بين الدول الأعضاء في هذه المنطقة فقد بلغ متوسط التبادل التجاري على السلعة الصناعية فيما بين هذه الدول نسبة (11%) سنة 1969 مقابل(7%)قبل إنشائها .

– حققت الصادرات الإجمالية لدول المنطقة، نسبة نمو قدرها (217 %)من سنة 1960 إلى سنة 1970 (و بالأرقام المطلقة من 19860 مليون دولار أمريكي سنة 1960 إلى43120 مليون دولار سنة 1970).

–إن صادرات دول المنطقة الأوروبية للتجارة الحرة فيما بينها، قد حققت نموا معتبر حيث بلغ متوسط المعدل السنوي لنمو الصادرات خلال العشرية (1960-1970) نسبة (11%)مقابل (6.5 %)خلال نفس الفترة .و بالأرقام المطلقة من 2 بليون دولار في 1950 إلى 3,5 بليون دولار في 1960 و عشرة بليون دولار في 1970. أما صادرات دول المنطقة الأوروبية للتجارة الحرة إلى دول العالم فقد نمت بسرعة أكبر خلال الفترة 1960-1970 عنها خلال الفترة من 1950إلى 1959، إذ كانت 10بليون دولار أمريكي في 1950 لترتفع إلى 18 بليون دولار في 1960، ثم 38 بليون دولار في 1970 [2].

و يبين الجدول رقم (2)، حجم و محتويات (على أساس دولة المصدر) الواردات من السلع الصناعية للدول الأعضاء في المنطقة الأوروبية للتجارة الحرة لسنوات معينة، قبل و بعد إنشاء هذه المنطقة .

[1] مارك هارندر ، جون هدون ، مرجع سابق،ص 591 .

[2] صبحي تادرس قريصة ، محمود محمد العقاد ، مرجع سابق،ص 431 .

الجدول رقم(2):واردات المنطقة الأوروبية للتجارة الحرة من السلع الصناعية من الدول الأعضاء و غير الأعضاء، في سنوات مختارة هي :1958 و 1965

مصدر الواردات	القيمة		حجم التجارة (%)	
	1958	1965	1958	1965
-واردات المنطقة الأوروبية للتجارة الحرة	8555	13785	100,00	100,00
* واردات من الدول الأعضاء	1933	4213	22,06	24,20
* واردات من الدول غير الأعضاء	6622	13172	77,04	75,80
أ-من دول السوق الأوروبية المشتركة	4047	7589	47,03	47,70
ب-من الولايات المتحدة الأمريكية	864	2032	10,01	11,70
ج-من غيرها	1711	3551	20	20,40

المصدر: مارك هارندر، جون هدسون ،مرجع سابق، ص 589.

و تدل بيانات الجدول السابق، أنه قد ارتفعت حصة الواردات من الدول الأعضاء في هذه المنطقة ما بين 1958- 1965، أثناء إقامة المنطقة بينما انخفض نصيب الدول غير الأعضاء خلال نفس الفترة. و هو ما يؤكد على أن إنشاء هذه المنطقة قد ساهم فعلا في تحقيق زيادة في التبادل التجاري فيما بين هذه الدول .

- و في الأخير فإن حوالي ربع الزيادة الكلية في التبادل التجاري على السلع الصناعية، بين الدول أعضاء المنطقة الأوروبية للتجارة الحرة ترجع إلى إنشاء هذه المنطقة خلال الفترة1960-1970 بينما يرجع أكثر من نصف هذه الزيادة إلى تحويل التجارة من الدول غير الأعضاء إلى الدول الأعضاء في المنطقة [1].

1-2-2- الآثار الديناميكية المترتبة عن إنشاء المنطقة الأوروبية للتجارة الحرة .

[1] نفس المرجع السابق ، ص 432 .

لقد ساهمت المنطقة الأوربية للتجارة في تحقيق آثار ديناميكية من أهمها :أنها ساهمت في الزيادة من الضغط التنافسي على الدول الأعضاء، نظرا لتحرير التجارة داخل المنطقة إذ يمكن أن نعزو جزءا من الزيادة في التبادل التجاري بين دول المنطقة إلى زيادة المنافسة في السلع الصناعية كنتيجة لتحرير التجارة على هذه السلع، و قد أدى ذلك إلى ميل الكفاءة الإنتاجية للمؤسسات داخل المنطقة للزيادة، و كذلك مستوى النفقات الاستثمارية و قد أنعشت هذه التطورات القدرة الإنتاجية و الدخل و مستويات الناتج في الدول الأعضاء. ويبدو أن الدول الأعضاء في المنطقة الأوروبية للتجارة الحرة قد حققت تلك الفوائد الديناميكية على شكل الزيادة في معدل نمو الناتج المحلي السنوي ،وهو ما يبينه جليا الجدول رقم (3)

-فباستثناء النمسا- فان معدل النمو في الدول الأعضاء قد ارتفع بعد إنشاء المنطقة. على الرغم من أن الدول الأوروبية كانت تمر في مرحلة معدلات نمو عالية-نظرا إلى وجود عوامل أخرى بالإضافة إلى التكامل الاقتصادي، كانت وراء النمو الاقتصادي - فإن تحقيق زيادة في معدلات النمو الاقتصادي لدول المنطقة بعد إنشاءها، عنها قبل إنشاء هذه الأخيرة، يشير إلى أنه من المحتمل، أن يكون إنشاء هذه المنطقة قد وفر حافزا صافيا للنمو الاقتصادي في أوروبا و لهذه الدول الأعضاء في المنطقة الأوروبية للتجارة الحرة بالخصوص.

الجدول رقم (03):نمو الناتج المحلي الإجمالي لدول المنطقة الأوربية للتجارة الحرة، قبل و بعد تكوين

هذه المنطقة، بأسعار سنة 1958 (بالنسبة المئوية).

دول أعضاء المنطقة الأوربية للتجارة الحرة	معدل الزيادة السنوية		التغير في معدل النمو
	من 1953 إلى1959	من 1960 إلى1964	
النمسا	6,7	4,8	1,9
الدانمارك	2,9	5,8	2,9
النرويج	2,9	5,3	2,4
البرتغال	4,0	5,3	2,7
السويد	3,9	6,7	1,2
سويسرا	4,6	5,7	1,1

المملكة المتحدة	2,4	3,8	1,4

المصدر : صبحي تادرس قريصه، محمود محمد العقاد، مرجع سابق، ص592.

وفي الختام، فإنه على الرغم من هذه المكاسب المحققة عن إنشاء المنطقة الأوربية للتجارة الحرة. إلا أن هذه الأخيرة، لم تستطع تحقيق كامل الأهداف المرجوة من وراء إنشائها، و لعل ذلك، يعود بالأساس إلى عاملين رئيسيين هما:

الأول: غياب عنصر التقارب الجغرافي بين دول هذه المنطقة، و الذي يعتبر عاملا حاسما و مهما في أية عملية تكامل اقتصادي.

الثاني: كان الهدف من وراء إنشاء هذه المنطقة، ليس اقتصاديا محضا إنما بدرجة أولى سياسي، إذ اعتبر إنشاء هذه المنطقة ،في الحقيقة كردة فعل على إنشاء السوق الأوربية المشتركة[1].

و بالرغم من انضمام أيسلندا إلى هذه المنطقة سنة 1970، فقد ضعفت أهمية هذه المنطقة و وزنها الاقتصادي على المستوى الدولي، بانسحاب كل من الدانمارك و المملكة المتحدة سنة 1973 (*) ثم البرتغال سنة 1986. لينظما إلى السوق الأوربية المشتركة. أما البلدان المتبقية من المنطقة الأوربية للتجارة الحرة، فقد اتفقت هذه الدول مع الدول الإثنى عشر(12) الأعضاء في السوق الأوربية المشتركة على إقامة "فضاء اقتصادي أوربي" يسري ابتداء من 1جانفي1993، يتضمن إطلاق حرية حركة الأشخاص، و الرأسمال و الخدمات كذلك، دون أن ننسى حرية تنقل السلع الزراعية، فيما بين هاتين المجموعتين من الدول و قد، شكل هذا الفضاء الاقتصادي الأوربي بين السوق الأوربية المشتركة و دول المنطقة الأوربية للتجارة الحرة أكبر سوق حر في العالم.

المطلب الثاني: منطقة التجارة الحرة لدول أمريكا اللاتينية

لقد سبقت بلدان أمريكا اللاتينية غيرها من البلدان النامية في العالم، إلى إقامة أشكال للتكامل الاقتصادي فيما بينها، و قد عرفت هذه الدول في البداية شكلين رئيسيين من التكامل الاقتصادي، الأول اتخذ شكل منطقة التجارة الحرة و الثاني سوق مشتركة. فإذا نظرنا إلى الظروف التاريخية التي ظهرت فيها أشكال التكامل

[1] عبد الرحمان يسري، الإقتصاديات الدولية، (القاهرة: دار المعارف، 1993)، ص275.

(*) و تعتبر المملكة المتحدة أهم دولة عضو في المنطقة الأوربية للتجارة الحرة نظرا لتطورها الإقتصادي و وزنها الإقتصادي المعتبر مقارنة بباقي الدول الأعضاء الأخرى في المنطقةإذ كانت تساهم لوحدها بنسبة 60% من الدخل الوطني الإجمالي لدول المنطقة علاوة على أنها كانت تساهم في عدد السكان المنطقة بنفس النسبة تقريبا ..

بين دول أمريكا اللاتينية، نرى أن قيامها كان يهدف بشكل رئيسي إلى إيجاد مخرج للتطور الاقتصادي و بشكل خاص التطور الصناعي في تلك المنطقة. فمن المعروف، أن معظم دول أمريكا اللاتينية قد لجأت –و منذ وقت طويل نسبيا–إلى اعتماد سياسة إحلال الواردات كطريقة رئيسية تعتمدها في تطوير صناعاتها. إلا أنه لابد لعملية التصنيع حسب هذا النموذج، من أن تصل إلى مأزق يصعب تجاوزه في النطاق المحلي لكل بلد بمفرده. لذلك رأت البلدان المعنية بتوسيع أسواقها و انفتاحها على بعضها البعض، إمكانية للخروج من هذا المأزق.و قد تمخض عن هذا، تجربتان أولا تجربة "السوق المشتركة لدول أمريكا الوسطى"[(*)]، و الثانية، تجربة "منطقة التجارة الحرة لدول أمريكا اللاتينية". هذه الأخيرة التي ستكون موضوع هذا المطلب، من خلال التطرق في بدايته إلى تقديم الأساليب التي اتبعتها الدول الأعضاء في "منطقة التجارة الحرة لأمريكا اللاتينية" لتحقيق الأهداف المنشودة من وراء إقامة هذه المنطقة، ثم بعد ذلك نخوض في تقديم بعض النتائج و الآثار الإقتصادية المترتبة عن إنشاء هذه المنطقة .

2-1: نشأة "منطقة التجارة الحرة لدول أمريكا اللاتينية" و الأساليب التي اتبعتها لتحقيق إقامتها

في سنة 1960، و في مدينة "مونتيفيديو" عاصمة في الأورغواي، وقعت سبع دول من أمريكا اللاتينية، على اتفاقية "مونتيفيديو"، التي أوجدت منطقة التجارة الحرة لدول أمريكا اللاتينية[(**)] ،و قد أشارت هذه الاتفاقية، بشكل واضح، إلى أن الهدف الأبعد منها، هو إقامة سوق مشتركة لدول أمريكا اللاتينية بالتدريج بغية تشجيع التكامل بين اقتصاديات هذه الدول. أما الموضوعات الأساسية التي نصت عليها هذه الإتفاقية في سبيل تحقيق هذه المنطقة، فهي:

– تحرير تجارة المنتجات المصنعة داخل منطقة التجارة الحرة لدول أمريكا اللاتينية.

–تحقيق التكامل الصناعي الإقليمي فيما بين هذه الدول.

2-1-1– تحرير التبادل التجاري الإقليمي على المنتجات المصنعة .

[(*)] في الواقع، كانت بداية هذه التجربة، في إطار "منطقة التجارة الحرة لدول أمريكا الوسطى" و التي، نشأت بموجب اتفاقية موقعة بتاريخ 10-06-1958. في مدينة "تيفوسيفالاريا" من قبل خمس دول هي: السلفادور و غواتيمالا و نيكارغوا و كوستاريكا و أخيرا الهندوراس. إلا أنه و في سنة 1960، تم إدماج هذه المنطقة في إطار "السوق المشتركة لدول أمريكا الوسطى".

[(**)] و هي كل من: الأرجنتين، البرازيل، المكسيك الشيلي، الباراغواي، الأرغواي و أخيرا البيرو. و فيما بعد توالى انضمام كل من الإكواتور و كولومبيا، عام 1961 و عام 1965 على التوالي. ثم تبعتهما كل من فنزويلا سنة 1966 و بوليفيا سنة 1967. و بذلك أصبحت هذه المنطقة تشمل جميع الدول في أمريكا اللاتينية ما عدا كوبا.

في مقام أول، عالجت اتفاقية "مونتفيديو"، موضوع التبادل التجاري بين دول المنطقة فيما يخص المنتجات المصنعة، فقد وضعت لتحقيق ذلك برنامج لتحرير تجارة المنتجات المصنعة، ينفذ خلال فترة تمتد إلى 12 سنة ابتداء من سنة 1961 .و يقوم هذا البرنامج على تخفيض الرسوم الجمركية و الرسوم الأخرى و القيود الكمية على السلع المستوردة من المنطقة بنسبة تساوي ما لا يقل عن (8%)سنويا و في غضون هذه الفترة، تقوم الدول الأعضاء تدريجيا بإزالة هذه الحواجز، بغية تحريرها في نهاية فترة الإنتقال كليا(*) و بذلك سيشمل هذا التخفيض في البداية نسبة(25%)من المنتجات المصنعة المتبادلة بين دول المنطقة، خلال السنوات الثلاث الأولى و نسبة(50%)التخفيض الكامل على المنتجات التي تشكل (50%)خلال الست سنوات الأولى و إلى(75 %)خلال التسع سنوات الأولى .وفي خلال السنوات الثلاثة الأخيرة، ستعفى جميع هذه المنتجات من كافة القيود المختلفة المفروضة على تجارة هذه المنتجات .و قد تم استثناء بعض السلع من هذه التخفيضات المشار إليها إذا كانت هذه الأخيرة تؤدي إلى نتائج سلبية بالنسبة لصناعة هذه السلع المنتجة محليا ، و التي تعتبر ذات أهمية خاصة بالنسبة لإحدى الدول الأعضاء على أن تكون هذه الإستثناءات، ذات طابع مؤقت و إذا استمرت أكثر من عام، يجب الدخول في مفاوضات لإلغائها نهائيا[1].

2-1-2- تحقيق التكامل الصناعي الإقليمي.

نصت اتفاقية "مونتفيديو" على تشكيل "اتفاقيات للتكامل الصناعي "، وهي عبارة عن اتفاق يتم بين طرفين أو أكثر من الأطراف الأعضاء لتحرير تجارتها في صناعات معينة بحيث تكون عمليات التحرير قاصرة على الأطراف التي تنظم إلى هذه الاتفاقات و يمكن بالتالي استثناء أية دولة عضو منها متى رغبت في ذلك. و تعقد من قبل ممثلين عن المشروعات الصناعية (القطاع الخاص المحلي و الأجنبي) في إطار مفاوضات قطاعية للوصول إلى مقترحات تخفيض التعريفة و صياغة الاتفاقيات التكاملية و تقديمها إلى سكرتارية المجلس المشرف على المنطقة لإقرارها. وتهدف هذه الاتفاقيات العمل على منع بقية الدول الأعضاء القيام بإنتاج نفس السلعة

(*) و هذا بموجب المادة الخامسة من اتفاقية "مونتفيديو" .التي نصت بأن "تتعهد كل من الدول الأعضاء ،بأن تمنح سنويا للدول الأخرى الأعضاء ، تخفيضا في الرسوم الجمركية و الرسوم الأخرى ، يعادل 8% على الأقل ، من الرسوم المفروضة على السلع المستوردة من دول العالم الأخرى . " .الوارد أصلا في: محمد هشام خواجكية ،مرجع سابق، ص 360

[1] محمد هشام خواجكية ، مرجع سابق ، ص 360 .

التي خصصت للبلد المعني، كأسلوب لتحسين كفاية التوزيع و منع الازدواج في الاستثمارات[1] كما تسعى هذه الاتفاقيات للتكامل الصناعي إلى تحقيق أهداف أخرى هي :

– توسيع عملية الاستعاضة بالمنتجات الإقليمية عن الواردات الآتية من خارج المنطقة .

– إستخدام الطاقة الإنتاجية استخداما كاملا .

– تحقيق أرباح للمنتجين نتيجة لاتساع رقعة السوق الإقليمي [2].

أما بالنسبة للدول الأعضاء في المنطقة، و التي تتميز بوضع اقتصادي أقل تقدما مقارنة بباقي الأعضاء الآخرين في المنطقة(*). فقد استفادت من معاملة تفضيلية في شكل استثناء بعض سلعها من التخفيضات في الرسوم الجمركية و الرسوم الأخرى لحمايتها، أو أن يسمح لهذه الدول باتخاذ الإجراءات المناسبة لتصحيح الخلل في ميزان المدفوعات أو الميزان التجاري، بالإضافة إلى ما تقدمه الدول الأكثر تقدما في المنطقة إلى جيرانها من الدول الأعضاء في المنطقة الأقل تقدما، بالعمل على تشجيع التنمية الإقتصادية فيها، عن طريق منحها ا المساعدات المالية و الفنية الرامية لتشجيع الصناعات الناشئة، و زيادة إنتاجية الصناعات القائمة لكي تستطيع الوقوف اتجاه منافسة صناعات الدول الأخرى[3].

2-2 : نتائج تطبيق اتفاقية "مونتفيديو" .

إن التعرف إلى نتائج تجربة منطقة التجارة الحرة لدول أمريكا اللاتينية للسنين الأولى منذ إنشاءها يدعو إلى خيبة الأمل، رغم أن التقارير الرسمية تميل غالبا إلى إبراز النواحي الإيجابية فقط من التجربة خالية من سلبياتها.و يشير التقييم الأولي لتجربة هذه المنطقة إلى بعض النتائج الإيجابية .و لكن على الوجه العموم فإن الإخفاق هو السمة الغالبة لهذه المنطقة .

2-2-1- النتائج الإيجابية:

[1] عبد الوهاب حميد رشيد ، الدور التكاملي للمشروعات العربية المشتركة : الطموحات و الآراء، (بيروت : المؤسسة الجامعية،1985)،ص59.

[2] عبد الهادي يموت، نجيب موسى، " مدخل إلى دراسة التكتلات الإقتصادية في بلدان العالم الثالث"، مجلة الإنماء العربي،العدد04 ،1978 ،ص 81 .

(**)و قد استفادت من هذه المعاملة التفضيلية كل من : الإكواتور ، براغواي و الأوروغواي و أخيرا بوليفيا .

[3] محمد هشام خواجكية، مرجع سابق ن ص 362 .

لقد كان من نتائج هذه المنطقة أن زادت الصادرات داخل منطقة التجارة الحرة لدول أمريكا اللاتينية من 299 مليون دولار أمريكي، سنة 1961 إلى 635 مليون دولار أمريكي لسنة 1965، أي أن الزيادة قد بلغت أكثر من (115 %). لتبلغ بعد ذلك 750مليون دولار أمريكي في سنة 1968 بل إن هذا الرقم سيرتفع ليبلغ حوالي مليار دولار أمريكي إذا أضفنا إليه الأرقام التي حققتها كل من فنزويلا و بوليفيا اللتان انضمتا إلى المنطقة في سنة 1966 و 1967 عل التوالي . و بينما كانت هذه الصادرات كانت لا تمثل إلا (6%) فقط من جملة التجارة في هذه الدول قبل إنشاء هذه المنطقة فقد وصلت هذه النسبة إلى (11%)سنة 1965. و بصفة عامة فإن بيانات الجدولين التاليين تبين النتائج التي بلغتها هذه الدول في مجال مبادلاتها التجارية مع بعضها البعض .

الجدول رقم (4): تجارة بلدان منطقة التجارة الحرة لأمريكا اللاتينية (بملايين الدولارات الأمريكية)

السنة	التجارة الداخلية(بين الدول الأعضاء في المنطقة)	تجارة دول المنطقة مع العالم الخارجي	نسبة التجارة الداخلية إلى التجارة الخارجية
1961	659	10263	06,42
1962	774	10332	07,49
1963	950	10260	09,26
1964	1203	10685	11,26

المصدر: محمد هشام خواجكية، ، مرجع سابق، ص366.

إن النظرة السريعة إلى تجارة المنطقة الداخلية، تشير إلى بعض النجاح لاسيما، و أن حجم المبادلات التجارية بين الدول الأعضاء، قد تضاعف تقريبا في الفترة 1961-1964. و تعد هذه الزيادة في القيمة الإجمالية للمبادلات التجارية ما بين الدول الأعضاء في هذه المنطقة ذات أهمية و خصوصا و أن حجم التجارة مع العالم الخارجي بقي ثابتا. فهذه الزيادة في حجم المبادلات التجارية مرتبطة أساسا بعملية تخفيض الرسوم الجمركية و القيود الأخرى التي قبلت بها دول المنطقة.

الجدول رقم (5):تطور الأهمية النسبية للتجارة الخارجية بين دول المنطقة مقارنة بمجمل تجارتها مع العالم (بالنسبة المئوية)

دول المنطقة	1961	1973
الأرجنتين	12,7	23,9
بوليفيا	14,9	32,7
البرازيل	9,7	8,4
الشيلي	13,6	28,8
كولومبيا	01,9	11,4
الإكوادور	5,5	14,2
المكسيك	7,5	7,2
البراغواي	27,9	36,9
الأورغواي	13,6	27,8
فنزويلا	5,0	1,1
البيرو	7,1	14,1

المصدر: عبد الوهاب رشيد، التكامل الإقتصادي العربي، (بغداد: منشور وزارة الإعلام –الجمهورية العراقية، 1977)، ص36.

و يبرز لنا الجدول رقم(05) مدى دور هذه المنطقة في تفعيل و زيادة التبادل التجاري بين الدول الأعضاء – فما عدا كل من فنزويلا و البرازيل و المكسيك- فان باقي الدول الأعضاء الأخرى قد عرفت زيادة في تبادلهم التجاري فيما بينهم.

2-2-2- العراقيل التي حالت دون تحقيق المكاسب المنتظرة

من بين أهم العراقيل التي حالت دون تحقيق دول المنطقة المكاسب المرجوة هي:

أ- أنه على الرغم من الزيادة النسبية التي تحققت في تجارة دول المنطقة مع بعضها البعض، إلا أنه يلاحظ-من خلال بيانات الجدولين (04)و (05)- أن النسبة العظمى من تجارتها بقيت مرتبطة بالعالم الخارجي. و يعود ذلك أساسا إلى إهمال دول المنطقة العمل المشترك الفعال باتجاه تقوية المبادلات التجارية فيما بينهم .

ب- *فيما يتعلق بالتكامل الصناعي بين دول المنطقة، فعلى الرغم من جميع الجهود التي بذلت لتحقيق هذا التكامل في نطاق منطقة التجارة الحرة لأمريكا اللاتينية، فقد تم عقد القليل من الاتفاقيات المتعلقة بهذا التكامل الصناعي ،و من جهة أخرى- فباستثناء الاتفاقية المتعلقة "بالصناعة الكيميائية"- فإن الاتفاقيات القليلة الأخرى، تميزت بقلة عدد الدول المشاركة و ضيق حقل المنتجات التي تغطيها هذه الاتفاقيات و زيادة على ذلك فإن نظام التكامل الصناعي قد ركز على مبادرات القطاع الخاص أما الصناعات التابعة للقطاع العام و التي تشمل بعض الصناعات الرئيسية مثل الفولاذ و الألومنيوم، فانها لم تحض إلا باهتمام قليل في عملية التكامل الصناعي.*

ج- *الفشل النسبي لسياسة التخفيضات الجمركية، بالنظر :*

** أن التخفيضات الجمركية كانت على الأغلب نظرية، و الحقيقة أن نسب التخفيضات الجمركية البالغة 8% سنويا، قد تم احتسابها غالبا، على أساس تعريفات جمركية نظرية عالية لم تكن موجودة فعلا. و من المعتقد أنه خلال الثلاث سنوات الأولى، بلغت التخفيضات الجمركية الفعلية(15%)فقط بدلا من الـ(24%)المتفق عليها بين الدول الأعضاء في منطقة التجارة الحرة لأمريكا اللاتينية. و لهذا يمكننا أن نتساءل إذا لم تكن السياسة الخاصة بالتعريفات الجمركية هي المسؤولة عن إعاقة مسيرة المنطقة نحو السوق المشتركة[1].*

**إن سياسة التخفيضات الجمركية أدت إلى وجود مشاكل صعبة و عويصة ذلك أن الدول الأقل تقدما في منطقة التجارة الحرة لأمريكا اللاتينية ، قد امتنعت سريعا عن قبول التحرير الشامل لتجارتها مع الدول الأعضاء*

[1] عبد الهادي بموت، نجيب موسى ، مرجع سابق ، ص54 .

الأخرى في المنطقة .إذا لم تعوض فعلا عن كل خسارة يمكن أن تلحق بها . وأحيانا توجب لحمل هذه الدول على التحرير منحهم مساعدات إضافية و بعض الامتيازات الخاصة بهم .

***د-** لقد نتج عن إقامة منطقة التجارة الحرة لأمريكا اللاتينية انحرافات في التجارة و الإنتاج إذ بينما فرضت البرازيل رسما جمركيا قيميا بنحو(70%)على الواردات من الآلات ، فقد كان من الممكن أن تستورد من الأرجنتين ذات السلع بلا رسوم جمركية. كذلك فإنه بينما فرضت الأرجنتين و البرازيل و المكسيك رسوما جمركية مرتفعة على منتجات الحديد و الصلب و المنتجات الكيميائية، فرضت الشيلي و البيرو رسوما جمركية منخفضة على هذه المنتجات، الأمر الذي انطوى على قيام هاتين الدولتين من استيرادها من الخارج بدلا من داخلها .*

و عليه، و أمام هذا الضعف النسبي للنتائج الحاصلة في بلوغ أهداف هذه المنطقة و العراقيل التي واجهتها فبالتالي فإن نجاح هذه المنطقة كان جزئيا [1].و مع ذلك فيرى بعض الاقتصاديين، أن إنشاء منطقة التجارة الحرة لأمريكا اللاتينية ليست غاية في حد ذاتها بل إنها مجرد خطوة هامة على الطريق إلى إنشاء السوق المشتركة فيما بين هذه الدول. و هو ما تم فعلا في سنة 1980، إذ تم تعويض منطقة التجارة الحرة لأمريكا اللاتينية باتفاقية جديدة و هي "منطقة دول أمريكا اللاتينية للتكامل الاقتصادي" و التي كانت تهدف -كما أسلفنا -إلى إنشاء سوق مشتركة فيما بين الدول الأعضاء سابقا في منطقة التجارة الحرة لأمريكا اللاتينية .

المطلب الثالث : منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية "النافتا"

تم التوقيع على "اتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة الأمريكية و كندا" في بداية عام 1989 ثم توسعت هذه الاتفاقية جنوبا، إذ توصلت الولايات المتحدة الأمريكية و كندا و المكسيك، في 12 أوت 1992، و بعد شهرين من المفاوضات الشاقة، إلى اتفاق يقضي بإنشاء منطقة التجارة الحرة فيما بينهم و حمل الاتفاق اسم "النافتا " أو "اتفاق التجارة الحرة لأمريكا الشمالية " . وقد نظر الأوروبيون إلى هذا الاتفاق نظرة فضول و شك لا تخلو من القلق ،بينما رأى خبراء الاقتصاد الأمريكي، أن هذا الاتفاق كان رد فعل طبيعي إزاء ما يسمى "بالقلعة الأوروبية " . و دخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في بداية عام 1994.

[1] حسين عمر ، مرجع سابق ،ص 367 .

و من الملائم، قبل الخوض في تحليل النتائج و الآثار الإقتصادية المترتبة عن تنفيذ إتفاقية"النافتا"، التطرق إلى تحليل العلاقات التجارية التي تربط الدول الثلاثة الأطراف في هذه الإتفاقية، لكي نستعرض فيما بعد بعض النتائج و الآثار الإقتصادية الناشئة عن التنفيذ التدريجي لهذه الإتفاقية.

3-1: تحليل العلاقات التجارية التي تربط دول النافتا الثلاثة قبل تنفيذ اتفاقية "النافتا " .

لتحليل طبيعة العلاقات التجارية التي تربط دول النافتا، من المناسب تقييم الوزن الإقتصادي كل من الدول الثلاثة. و يعطي الجدول رقم (06) بعض المؤشرات المستوى الإقتصادي و الاجتماعي لدول النافتا .

جدول رقم (06) : بعض المؤشرات الإقتصادية و الاجتماعية لدول "النافتا" .

	الولايات المتحدة	كندا	المكسيك
* عدد السكان 1993 (مليون نسمة).	258	29	90
* اليد العاملة			
- اليد العاملة النشيطة، 1993 (مليون).	125	14	33
- نسبة اليد العاملة النشيطة إلى إجمالي عدد السكان 1993(%)	50,2	50,9	37,4
* معدل البطالة، 1993(%)	6,7	11,3	17
* الدخل الوطني (مليار دولار أمريكي)	7567,100	569,691	304,596
* متوسط دخل الفرد (بالدولار الأمريكي)	28495	19380	3320
* التضخم			
- المعدل سنة 1993(%)	3,0	1,8	9,8
- متوسط المعدل السنوي، 80 - 1993(%)	3,8	3,9	57,9
* معدل النمو الاقتصادي، 1993(%)	+ 2,8	+2,5	+ 0,3
* الديون (مليار دولار أمريكي)	4000	465	117

La Source: *Renaud Bouet , Relations economiques internationales (Québéc :BREAL , 1994) , P.13 .*

ويظهر من خلال الجدول السابق، أهمية هذا التكتل الإقتصادي الإقليمي، بالنظر إلى ما تتمتع به من كثافة بشرية و قوة شرائية استهلاكية و حجم الدخل الوطني، رغم التباين الشديد بين قدرات الدول مجموعة "النافتا". خاصة بين المكسيك و بقية شركائها الآخرين في هذه المنطقة ، ،وهذا ما تبرزه بيانات الجدول رقم (07).

الجدول رقم (07): التبادل التجاري فيما بين دول "النافتا " سنة 1990 (بالنسبة المئوية)

المستورد	المصدر		
	كندا	الولايات المتحدة الأمريكية	المكسيك
كندا	-	25	5
الولايات المتحدة الأمريكية	75	-	70
المكسيك	1	7	-

***LA Source** : Michel Antoine, « la zone libre-echange nord-Americain » ,Problèmes économiques , N° 2271 (15 avril 1992), p.27.*

إذ يظهر الجدول السابق ،ملاحضتين أساسيتين هما:

-ضعف حجم التبادل التجاري ما بين كندا و المكسيك إذا ما قورن ذلك بحجم التبادل التجاري ما بين كندا و الولايات المتحدة الأمريكية(*).

-ضعف حجم الصادرات الأمريكية الموجهة نحو باقي شركائها في منطقة "النافتا"، في حين يلاحظ من الجدول التبعية الكبيرة لكل من الصادرات الكندية (**) و المكسيكية الموجهة نحو السوق المحلي الأمريكي .

و على العموم، تعتبر هذه المنطقة قوة تجارية كبيرة إذ تمثل صادراتها خارجيا وزنا معتبرا يقدر ب(22%)من المجموع العالمي للصادرات (***) و تمثل تجارة المنطقة (18 %)من التجارة العالمية .و فور توقيع تطبيق هذه الإتفاقية تم إلغاء الرسوم الجمركية على نصف الواردات المشمولة و عددها 9000 سلعة كما تم

(*) في الواقع تبلغ(بالأرقام المطلقة)واردات كندا القادمة من المكسيك – أو صادرات هذه الأخيرة – سوى 1 مليار دولار أمريكي ، و يشكل البترول نسبة 80% من هذه الواردات و بالمقابل فإن الصادرات الكندية الموجهة نحو السوق المكسيكية لا تتجاوز المليارين (2) دولار أمريكي زيادة على ذلك ، فإن قيمة الإستثمارات الكندية في المكسيك لاتتعدى بعض الملايين من لدولارات فين حين أنه لا يوجد لأي أصل انتاجي مكسيكي في كندا

(**) حيث تتجاوز الصادرات الكندية الموجهة نحو الولايات المتحدة قمة 200 مليار دولار .

(***) و قد وصلت قيمة صادرات دول النافتا سنة 1993 إلى 590 مليار دولار .

تحرير(15 %)بعد مرور 5 سنوات الأولى، و البقية الباقية من السلع و الخدمات يتم إلغاء الرسوم الجمركية عليها بعد 6 سنوات إلى 15 سنة كآخر موعد لإنهاء الفترة الإنتقالية [1].

3-2 : بعض الآثار الإقتصادية المترتبة عن تطبيق اتفاقية النافتا .

لقد ترتب عن إنشاء منطقة النافتا آثار اقتصادية مرتبطة أساسا بعملية إزالة الحواجز التجارية في وجه التبادل التجاري بين دول المنطقة .و سنحاول في هذا السياق تقديم البعض من هذه الآثار الإقتصادية.

3-2-1- تطور التبادل التجاري قبل و بعد إقامة النافتا.

تشير توقعات دراسة اقتصادية قام بها كل من هاريس و كوكس (Harris et Cox)[(*)] أن تحرير التبادل التجاري داخل منطقة النافتا، من شأنه أن يؤدي في الأجل الطويل إلى تحقيق مكاسب إلى كافة الدول الثلاثة الأعضاء في هذه المنطقة، و ستكون هذه المكاسب هامة و معتبرة بالنسبة للاقتصاد المكسيكي. فحسب هذه الدراسة ستحقق المكسيك جراء تحرير تبادلها التجاري مع باقي شركائها في منطقة النافتا زيادة في دخلها الحقيقي الإجمالي بنسبة(1,6% +). بينما ستكون نسبة الزيادة في الدخل الحقيقي الإجمالي لكل من الولايات المتحدة الأمريكية و كندا بأقل من(0,1% +) و
(0,7% +) على التوالي و ستكون هذه الزيادة في الدخل الحقيقي الإجمالي مع تحرير الاستثمارات من جانب الاقتصاد المكسيكي ، إذ من المتوقع – و حسب نفس الدراسة

---

[1] بن موسى كمال "من الإتفاقية العامة للتعريفة الجمركية و التجارة (GATT) إلى المنظمة العالمية للتجارة" ،رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم الإقتصادية ، فرع النقود و المالية ، معهد العلوم الإقتصادية ، جامعة الجزائر ، أفريل 1996 ،ص 196 .

[(*)] و هي دراسة اقتصادية قياسية نشرت في مجلة " Canadian journal of economic" . و للمزيد من التفصيل أنظر في هذا الخصوص :

Cox Davidet Hanis Ricard « a quantitative assessement of the economic impact on Canada of Sectoral free trade with the U.S,and Mexique » ,1993 ,in canadian journal of economics, vol 19, .N°03 P.377-394

الوارد أصلا في: - Philippe Etieenne , « *Le projet de la zone de libre echage des ameriques et les reponses strategiques de l'Europe et de l'Asie »,doctorat en sciences economioques et sociales,faculte des sciences economiques et sociales de l'universite de FRIBOURG(SUISSE),1996 , p.99.*

السابقة – أن يصل الدخل الحقيقي الإجمالي المكسيكي نسبة(5%)و هذا ما يبينه الجدول أدناه .

الجدول رقم (8):التوقعات حول تغير الدخل الحقيقي الإجمالي في المدى الطويل بعد إقامة النافتا.

تغير الدخل الحقيقي الإجمالي نتيجة:	المكسيك	كندا	الولايات المتحدة الأمريكية	بقية العالم
أ- تحرير التجارة.	1,6	0,7	0,1	- 0,0
ب- تحرير التجارة و الاستثمار	5,0	0,7	0,3	- 0,0

***Source** : Philippe Etieenne,op.cit, p. 99.*

و أما بخصوص تأثير قيام منطقة النافتا على نمو الصادرات و الواردات بالنسبة للبلدان الثلاثة الأعضاء في هذه المنطقة، فإن الجدول رقم(09) يضع لنا بعض النتائج المتعلقة بنمو معدلات الصادرات و الواردات في بلدان النافتا و هذا قبل و بعد الإتفاقية .

الجدول رقم (9):تطور معدلات نمو الصادرات و الواردات في بلدان النافتا و هذا قبل و بعد الإتفاقية(%)

العام / الدولة	91	92	93	94	95	96	97
الولايات المتحدة الأمريكية							
– معدل نمو الصادرات .	6,3	6,6	3,3	8,3	8,3	7,7	8
– معدل نمو الواردات .	07	7,5	9,9	12	8	6,1	5,6
كندا .							
– معدل نمو الصادرات	1,4	7,6	10,4	14,2	11,8	7,1	7,7
– معدل نمو الواردات .	3,3	5,6	8,8	10,5	9	4,9	7,2
المكسيك							
– معدل نمو الصادرات	4,6	1,7	3,7	7,3	28,4	12	9
– معدل نمو الواردات .	16,8	20,9	1,3	12,9	27,6	10	12

***Source** : Philippe Etienne, op.cit , P.50.*

و يلاحظ من الجدول أن معدل نمو الصادرات و الواردات بالنسبة للإقتصاديات الثلاثة الأعضاء في منطقة النافتا عرف زيادة في فترات و تراجعا في فترات أخرى. فبالنسبة للإقتصاد المكسيكي فقد بلغ معدل نمو صادراته نسبة(28,4 %)سنة 1995، أي بعد سنتين من تنفيذ اتفاقية النافتا، في حين أن هذا المعدل كان في حدود(3,7%)سنة 1993، أي قبل التوقيع على اتفاقية النافتا، إلا أن هذا المعدل تراجع ابتداء من 1996 فقد انخفض الى نسبة(28,4 %)سنة 1995 إلى (9%)سنة 1997 .و يرجع ذلك أساسا إلى مخلفات الأزمة المالية التي تعرض لها الإقتصاد المكسيكي.و أما من جانب الواردات فقد سجل معدل نمو الواردات المكسيكي زيادة بدوره إذ قفز هذا المعدل من(1,3%)سنة 1993 إلى(27,6 %)سنة 1995،و قد تراجع ابتداء من سنة 1996 .و هذا كما أسلفنا بفعل الآثار التي تركتها الأزمة المالية الحادة التي شهدها الاقتصاد المكسيكي انطلاقا من سنة 1995. أما بالنسبة للاقتصاد الأمريكي، فيلاحظ أن معدل نمو صادراته قد سجل زيادة معتبرة إذ بلغ هذا المعدل نسبة(8 %)سنة 1997 مقابل(3,3%)سنة 1993، قبل تنفيذ اتفاقية "النافتا" في مقابل انخفض إلى(5,6 %)سنة 1997 بعد مرور4 سنوات من تنفيذ اتفاقية النافتا .وقد سجل الاقتصاد الكندي ذلك، فقد عرفت وارداته انخفاضا معتبرا، فبعدما كان معدل نمو وارداته

حدود(9,9%)سنة 1993، فقد تراجعا في كلا المعدلين، فقد انخفض معدل نمو صادراته إلى(7,6%)سنة 1997 بعدما كان في حدود
(10,4%)سنة 1993، نفس الملاحظة بالنسبة لمعدل نمو وارداته. هذا الأخير الذي هبط من(8,8 %)سنة 1993 إلى(7,2 %)سنة 1997 .

3-2-2- زيادة حجم الاستثمارات داخل النافتا

أشارت التقديرات إلى أن قيام النافتا قد ساهم في الزيادة من حجم الاستثمارات فيما بين دول المنطقة و خاصة بالنسبة للإقتصاد المكسيكي. فقد استفاد هذا الأخير من تدفقات الاستثمارات الأجنبية إليه في الفترة 1991-1997، قدرت بنحو(37,5)مليار دولار معظمها من شركات متعددة الجنسيات ذات منشئ أمريكي،أي حوالي(62 %) من نسبة الشركات المتعددة الجنسيات العاملة في المكسيك. و خلقت هذه الاستثمارات 96 ألف فرصة عمل فقط للمكسيكيين.و يبين الجدول رقم(10) تطور صافي الدخل الاستثماري في دول النافتا قبل و بعد الإتفاقية.

الجدول رقم (10):تطور صافي الدخل الاستثماري في دول النافتا قبل و بعد الاتفاقية (بالنسبة المئوية).

العام / الدولة	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997
الولايات المتحدة الأمريكية	15,1	10,1	09	09,3	11,4	17,5	21,9
كندا	16,4	16,5	20,2	21,2	23,4	24,9	25,6
المكسيك	8,3	9,3	11	11,7	13	13,8	14,1

المصدر:قاسم شريف، "النافتا :منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية"،مجلة المعلومات الدولية،السنة الثامنة العدد64 (ربيع 2000) ، ص53 .

و يلاحظ من الجدول السابق أن الإقتصاد الأمريكي قد عرف أكبر نسبة زيادة في صافي الدخل الاستثماري فقد قفزت هذه النسبة من (9%)سنة 1993 (قبل تنفيذ الاتفاقية) إلى (21,9%)بعد مرور ثلاث سنوات على تنفيذ هذه الإتفاقية.

3-2-3- النافتا و تحقيق الاستقرار المالي في المكسيك .

وافقت الحكومة المكسيكية في الأيام الأخيرة من عام 1994 على مطلب من صندوق النقد الدولي بموافقة الولايات المتحدة الأمريكية باتخاذ اجرائين اتجاه العملة المكسيكية (البيزو)، أولهما تخفيض قيمتها مقابل الدولار الأمريكي بنسبة 13%، و ثانيهما تقويم سعر البيزو عقب هذا التخفيض مباشرة و اتخاذ هذا الإجراء من الحكومة المكسيكية قد مثل هدرا للشروط الأساسية التي يجب توافرها في اقتصاد أي دولة ترمي إلى تقويم عملتها الوطنية، ومن هذه الشروط توافر احتياطات دولارية ضخمة لمواجهة احتمالات تزايد الطلب المحلي على الدولار و معدلات فائدة حقيقية على العملة، واستقرار الوضع السياسي، و لم تكن الشروط متوافرة في المكسيك، و نتيجة ذلك فقدت عملتها الوطنية (البيزو) نحو 45 % من قيمتها مقابل الدولار الأمريكي و هروب جانب كبير من رؤوس الأموال الأجنبية و هذا ما اضطر الدولة إلى اتباع سياسة تقشف لدعم العملة وكبح التضخم عبر رفع الفائدة من (15%)إلى(25%)و هذا ما تسبب في تراجع معدلات النمو الناتج المحلي الإجمالي من(9.5 %) عام 94 إلى (3.5 %) عام 1995 فتحتم على الولايات المتحدة الأمريكية التحرك سريعا لأنقاض النافتا من الإنهيار، فأقرضت الولايات المتحدة الأمريكية بعد إقرار الكونغرس، المكسيك 22 مليار دولار، و دفع بنك التسويات الدولية لإقراض المكسيك 10 مليار دولار و انتزعت الولايات المتحدة موافقة مجلس محافظي صندوق النقد الدولي على تقديم قرض قيمته 17,8 مليار دولار حتى تمت معالجة الأزمة المالية المكسيكية التي ألقت ضلالا كثيفة من الشك حول الآمال بالتحرير التجاري في إطار "النافتا" [1].

3-2-4- تطور البطالة في بلدان النافتا الثلاثة.

[1] قاسم شريف ، مرجع سابق ، ص53 .

من المهم في الختام ، تحليل انعكاسات إنشاء هذه المنطقة على مستويات البطالة في البلدان الأعضاء في هذه المنطقة.و فيما يأتي، يضع لنا الجدول الآتي، بيانات تطور البطالة في بلدان النافتا الثلاثة.

الجدول رقم(11): تطور البطالة في بلدان النافتا الثلاثة، قبل و بعد الاتفاقية

العام / الدولة	91	92	93	94	95	96	97
الولايات المتحدة الأمريكية	6,8	7,5	6,9	6,1	5,6	5,5	5,6
كندا	10,4	11,3	11,2	10,4	9,5	9,3	9
المكسيك	-	-	17	3,7	6,3	6	-

Source: Philippe Etienne, op.cit, p .104 .

يشير الجدول أعلاه، إلى تراجع معدلات البطالة في اقتصاديات الدول الثلاثة الأعضاء في منطقة "النافتا"، بعد التوقيع و تنفيذ الإتفاقية المنشئة لهذه المنطقة. و قد شهد هذا المعدل تراجعا مهما بالنسبة للإقتصاد

المكسيكي، فبينما كان معدل البطالة سنة 1993 (قبل تنفيذ اتفاقية "النافتا") فى حدود (17%)فقد تراجع إلى (6%)سنة 1996 بعد سنتين من تنفيذ اتفاقية "النافتا". و يفسر ذلك، إلى أن توقيع المكسيك على اتفاقية "النافتا" قد أعطى ضمانات أكثر بالنسبة للمستثمرين الأجانب، بخاصة الأمريكيين منهم، للاستثمار في السوق المكسيكية و هذا قصد الاستفادة من الأجور المنخفضة الذي تمنحه سوق العمل المكسيكي، و قد تركزت معظم المشاريع الاستثمارية في صناعات معينة مثل، صناعة السيارات و النسيج و الملابس، نظرا إلى أن هذا النوع من الصناعات تتطلب عملياتها الإنتاجية كثافة من اليد العاملة، و مقابل ذلك فإن تراجع معدل البطالة في كل من كندا و الولايات المتحدة الأمريكية، كان ضئيلا إذا ما قورن بالمعدل الذي عرفه الإقتصاد المكسيكي، و هذا يرجع كما أسلفنا إلى التوجه الجديد الذي يشهده جانب الاستثمارات الكندية و الأمريكية، للتدفق نحو السوق المحلي المكسيكي.

و زيادة على ذلك، فإن مكاسب الإقتصاد المكسيكي ستمتد إلى أكثر من ذلك من خلال الاستفادة من التكنولوجيا الحديثة التي تنتقل مع تدفقات الإستثمارات الأمريكية و الكندية نحو السوق المكسيكي، وخاصة استثمارات الشركات المتعددة الجنسيات، مما قد يمنح اليد العاملة المكسيكية فرصة لتأهيلها أكثر، و اكتسابها بالتالي الكفاءة اللازمة تجعلها في مستوى كفاءة و تأهيل اليد العاملة في الدول الصناعية المتقدمة[1]

و في الختام، فلقد ساد الاعتقاد أن كندا لم تستفد كثيرا من اتفاق "النافتا" إلا أنها اشتركت لكي تضمن أن مصالحها مع الولايات المتحدة الأمريكية لن تتأثر بعد قيام منطقة التجارة الحرة بينها و بين المكسيك.

و من وجهة نظر، واضعي السياسة الإقتصادية الأمريكية، فإن إقامة مثل هذه المنطقة، سوف يحقق زيادة في مستوى الرفاهية من خلال زيادة القدرة التنافسية للمنتجات الأمريكية مقارنة بمثيلاتها الأوربية و الأسيوية. و من وجهة نظر المكسيك، فإن الدخول في عضوية "النافتا" سوق يسمح لها بتحقيق معدل نمو سريع من خلال التصدير إلى سوق متسع هو السوق الأمريكي، فضلا عن إمكانية عودة رؤوس الأموال المكسيكية، التي هربت للبحث عن فرصة مربحة في الولايات المتحدة الأمريكية. كما أن هذه المنطقة قد تساعد المكسيك على سرعة إعادة هيكلة اقتصادها[2].

و قد أعلنت الولايات المتحدة نيتها لضم دول القارة الأمريكية تباعا إلى النافتا، إذا ما استوفت معايير و اشتراطات اقتصادية و مالية معينة، و في المقدمة للدخول كانت الشيلى ثم البرازيل فالأرجنتين. و هذا طبقا للتفاهم الذي تم في ديسمبر 1994، بين الولايات المتحدة الأمريكية و 23 دولة من دول قارة أمريكا الجنوبية و إذا ما تم ذلك ستكون نتيجته إنشاء أكبر منطقة التجارة الحرة في العالم إذ تضم كلا القارتين الأمريكيتين.

وفي الأخير، فلقد أصبحت ظاهرة انتشار مناطق التجارة الحرة خاصة و التكتلات الاقتصادية عامة حقيقة ملموسة على الصعيد العالمي، و في هذا الصدد، من المهم التساؤل عن طبيعة العلاقة التي تربط بين ظاهرة انتشار التكتلات الاقتصادية في العالم و بين حركة العولمة الإقتصادية، و هو ما سيكون موضوع المبحث القادم .

المبحث الثاني: طبيعة العلاقة بين ظاهرة انتشار التكتلات الإقتصادية الإقليمية و بين ظاهرة العولمة الإقتصادية

[1] Renand Bouet, Relations Economiques internationales (Québèc: Bréal, 1994), p.135.

[2] محمد سيد عابد، مرجع سابق ،ص158.

لقد تعددت اتفاقيات التجارة الحرة القاضية بإنشاء تكتلات اقتصادية اقليمية عبر العالم، خاصة بعد عشرية الثمانينات، فبعد التوقيع على معاهدة "ماستريخت" (Mastrich) القاضية بإنشاء الإتحاد الأوروبي (1992)، تكونت أيضا "منطقة التجارة الحرة لأمريكا لشمالية "(النافتا)، أما في جنوب القارة الأمريكية ، فقد ظهر العديد من اتفاقيات التجارة الحرة كالسوق المشتركة لجنوب أمريكا اللاتينية و منطقة التجارة الحرة لأمريكا اللاتينية(*) ،و تزامنا مع ذلك، أصبحت بلدان العالم على اختلاف درجات تقدمها و نظمها الإقتصادية والسياسية، تواجه نظاما اقتصاديا عالميا ، يختلف كثيرا عن ذلك النظام الذي كانت تعرفه إبان الستينات و السبعينات و بداية الثمانينات من القرن الماضي ، فالحديث يدور الآن عن اقتصاد معولم تتم فيه العلاقات الإقتصادية الدولية دون اعتداد يذكر بالحدود السياسية للدول الوطنية، و تنتقل فيه السلع و الخدمات و رؤوس الأموال .- و إلى حد أقل الأفراد - بحرية كبيرة و على نطاق ضخم على امتداد الكرة الأرضية. باختصار شديد فقد أضحى النظام الاقتصادي العالمي الجديد، يتميز بما اصطلح على تسميته بالعولمة الاقتصادية و على هذا سنحاول في هذه الدراسة بداية تعريف ظاهرة العولمة في المطلب الأول ثم نتطرق فيما بعد إلى تحليل ما إذا كان الاتجاه نحو إنشاء التكتلات الاقتصادية متعارض مع ظاهرة العولمة الإقتصادية أو ما هما إلا اتجاهان متوافقان و هو ما سيكون موضوع المطلب الثاني.

المطلب الأول : العولمة

كثر الحديث منذ بداية عقد التسعينات عن العولمة كظاهرة نعيشها حاليا، لكن مفهومها مازال يلفه الغموض، إن محاولة الاقتراب من هذه الظاهرة يجعلنا نلجأ إلى طرح التساؤلات عن حقيقة العولمة عن ماهيتها و تجلياتها المختلفة وعن الأسباب التي دفعت لظهور مثل هذه الظاهرة و ما هي تأثيراتها الحياتية و الفكرية للعولمة ؟

وككل ظاهرة جديدة فإنها تحمل فرصا جديدة، و مخاطر جديدة أيضا، فكيف يمكن الاستفادة من فرصها و كيف يمكن تجنب مخاطرها. إن محاولة الاقتراب من العولمة يجرنا إلى الحديث عن حقيقة العولمة و محاولة تعريفها و من ثم نعرض لمفهوم العولمة السياسية و الاقتصادية كأحد أهم مظاهر العولمة شيوعا.

(*) في سنة 1994 ، أصبحت نسبة 86 % من تجارة دول القارة الأمريكية تتم في إطار مناطق التجارة الحرة .

2-1 –محاولة تعريف العولمة .

تختلف ظاهرة العولمة عن الظواهر الأخرى كونها أصبحت حقيقة ملموسة. كما أن غزارة ما كتب عن العولمة يجعلنا في حتمية اتباع ما ينشر و ليس لنا من دلو ند لو به إلا محاولة التنبؤ بنتائج هذه على المستوى الإقليمي[1]. لقد أصبحت العولمة حقيقة ملموسة تعيشها الشعوب في أرجاء المعمورة، و العولمة ليست بالشيء الذي نحتاج إلى من يلفت نظرنا إلى وجوده إنها "شيء" أصبحنا نعيشه في حياتنا اليومية[2].

إن محاولة تعريف العولمة يجرنا إلى استعراض التعريف المصطلحي، فالعولمة مشتقة من "عالم" التي يعرفها مختار الصحاح" بالخلق" و تجمع "عوالم" و العالمين أصناف الخلق و " العالمين" تشمل الكون أي "عالمنا" و العوالم الأخرى . و جاء مصطلح العولمة العربي من ترجمة كلمة **Globalisation** الإنجليزية المشتقة من كلمة **Globe** و التي يعرفها قاموس المورد على أنها كرة أو الكرة الأرضية[(*)].

لقد حاول الكثير من الكتاب و البحاثة التصدي لهذه الظاهرة بالبحث و التحليل، نظرا لكون العولمة ظاهرة إيجابية و تعد خطوة نوعية جديدة في تقدم المجتمع البشري رغم جوانبها السلبية .إن أحد أهم و ربما أقدم تعريف للعولمة هو تعريف "رونالد روبيرتسون " الذي يؤكد على أن العولمة هي اتجاه تاريخي نحو انكماش العالم و زيادة وعي الأفراد بهذا الانكماش[1] وكما يقول رونالد روبرتسون فإن العولمة لا تعني مجرد الانكماش الموضوعي للعالم و إنما الأهم من الانكماش الذي حدث على صعيدي الزمان و المكان، هو وعي العالم لهذا الانكماش.

و من ناحية أخرى يعرف" مالكوم واترز " مؤلف كتاب " العولمة " بأن العولمة هي كل المستجدات و التطورات التي تسعى بقصد أو من دون قصد إلى دمج سكان العالم في مجتمع عالمي واحد.[2] و بالتالي و خلافا " لروبير تسون " فإن العولمة تشير إلى وقائع و تطورات و مستجدات مادية محسوسة و مستقلة عن وعي الأفراد .

---

[1] الحبيب الجنحاني ،" ظاهرة العولمة ، الواقع و الآفاق "، عالم الفكر ، مج28 ، العدد2 ، 1999، ص10.

[2] أحمد عبد الرحمن أحمد، "العولمة : المفهوم ، المظاهر و المسببات "، مجلة العلوم الاجتماعية، مج 26 ، العدد2 ،1998، ص51 .

[(*)] هناك من يعترض على مصطلح العولمة ، ويقدم مصطلحا آخر هو الكوكبة بفعل أن Globe تعني الكوكب . غير أننا لضرورات اصطلاحية سنستعمل العولمة خلال كل هذا العمل

[1] Roland Robertson, Globalization, 1992, p8. الوارد أصلا في: عبد الله عبد الخالق ، " العولمة : جذورها و فروعها و كيفية التعامل معه" عالم الفكر ، مج 28 ، العدد 2 (1999)، ص52 .

[2] Malcom Waters, Globalization, Roatledge, London, 1999 ، الوارد أصلا في :عبد الله عبد الخالق، مرجع سابق، ص53.

[3] Charles-Albert Michallet,La séduction des nations ou comment attirer les investissemens (Paris:Dunod, 1999), p15.

ماكينشي أوهماي فإنه على الرغم من اتفاقه على أن العولمة تتضمن زيادة حجم وجود العالمي في المحلي، و بما يسمح لاحقا ببروز المجال العالمي كبديل للمجال الوطني، إلا أنه يركز في تعريفه على البعد الذي يعتقد أنه البعد الأكثر وضوحا لعصر العولمة. فالعولمة ترتبط شرطا بكل المستجدات، وخصوصا المستجدات الاقتصادية التي تدفع في اتجاه تراجع حاد في الحدود الجغرافية و الاقتصادية و الثقافية و الاجتماعية القائمة حاليا، و يصبح الأفراد أكثر استفادة من تراجع هذه الحدود .

هذه هي بعض التعريفات الأكثر تداولا للعولمة. غير أن هذه التعريفات ليست الوحيدة. فهناك العشرات من التعريفات التي تتسم بالشمول والدقة و الحصر، لكن مهما كان الأمر بالنسبة للتعريف و مدى دقته أ وشموليته فإن الأمر المفروغ منه الآن هو أن هناك أكثر من عولمة واحدة .

فهناك العولمة الاقتصادية الواضحة للعيان، و العولمة الثقافية التي تشير إلى بروز عالم بلا حدود ثقافية، في حين تؤشر العولمة السياسية إلى تناقص دور الدولة الوطنية .

2-1-1- العولمة السياسية.

العولمة ظاهرة متعددة الأبعاد و منظمة و تتعلق في آن واحد بحركة البضائع و الخدمات، و حركة النشاطات الإنتاجية و حركة رؤوس الأموال و حركة التكنولوجيا و تنقل الأشخاص[3] .فإن السياسة

بطبيعتها محلية و هي من صلاحيات الدولة الوطنية التي تحرص كل الحرص على عدم التفريط بها، و جعلها ضمن احتكاراتها و المرتبط بمفهوم السيادة. لقد أصبحت ممارسة الدولة لسيادتها من أهم مقومات الدولة الوطنية التي برزت قبل حوالي 300 عام و التي مازالت و رغم كل المستجدات العالمية خلال عقد التسعينيات الوحدة الرئيسية و المحورية في النظام السياسي المعاصر[1] .

في علم السياسة يرى Mc Grew[2] أن العالم مازال منظما في دول ذات سيادة و أن الدولة الوطنية Nation-State مازالت تمثل الوحدة السياسية و الإدارة الجغرافية في أي مجتمع .

و يرى الكاتب أن "العولمة" تصف عملية يصبح بموجبها للأحداث و القرارات و النشاطات في مكان ما من العالم نتائج مهمة لأفراد و مجتمعات في أمكنة أخرى بعيدة. إن العولمة السياسية هي مشروع مستقبلي كما أن

[1] هالة صدقي ، "العولمة و دور جديد للدولة"، مجلة السياسة الدولية، العدد، 334 أكتوبر، ص]43-47.

[2] Anthony Mc Grew and paul Cl Lewis and al, Global politics, calbridge, Plly Press الوارد أصلا في : عبد الله عبد الخالق، مرجع سابق،ص 81.

العولمة السياسية هي في جوهرها مرحلة تطورية لاحقة للعولمة الاقتصادية و الثقافية .إن السؤال المطروح الآن هو : ما هو مآل الدولة الوطنية في سياق مسار العولمة ؟

إن القول باختفاء الدولة كليا يعتبر نوعا من التسرع في إطلاق الأحكام، بيد أن ذلك لن يحدث قريبا أو حتى خلال المستقبل المنظور. فالعولمة السياسية لا تعني القضاء على الدولة أو بروز الحكم العالمي، و إنما تتضمن دخول البشرية إلى مرحلة سياسية جديدة يتم خلالها الانتقال الحر للقرارات و التشريعات و السياسات و القنا عات و الخيارات عبر المجتمعات و القارات، وبأقل قدر من القيود و الضوابط متجاوزة بذلك الدول و الحدود الجغرافية .إن العولمة السياسية تتضمن حدوث زيادة غير مسبوقة في الروابط السياسية بين دول العالم .وذلك على نسق زيادة الروابط الاقتصادية بين اقتصادات العالم.إن العولمة أكثر من مجرد علاقة بين دولة و أخريات، وهي أكثر من مجرد دولية، فضلا عن كونها خارج تحكم الدول. كذلك العولمة ليست حالة ثابتة و إنما هي عملية تحول[3] فللمرة الأولى منذ أكثر من 300 سنة تبرز معطيات تشير إلى أن الدولة لم تعد هي صاحبة القرار الوحيد .

إن العولمة السياسية ترتبط أساسا ببروز مجموعة من القوى العالمية و الإقليمية و المحلية الجديدة خلال عقد التسعينات، و التي أخذت تنافس الدولة في المجال السياسي و خاصة في مجال صنع القرارات و صوغ الخيارات.و كمثال على ذلك الاتحاد الأوروبي الذي تنازلت فيه الدول الأوروبية طوعا عن سيادتها في مجال السياسات النقدية .لقد اخترعت أوروبا في السابق فكرة الدولة القومية و فكرة المواطنة الوطنية

و هي التي صدرت للعالم الأفكار الرأسمالية و الاشتراكية و الليبرالية. و أوروبا هي التي تصدّر اليوم للعالم فكرة الاندماج الاقتصادي و السوق المشتركة و التكتلات التجارية و هي أيضا التي تصدر فكرة التخلي عن السيادة و نهاية الدولة و بالتالي العولمة(*).

و في السياق نفسه جاءت المنظمة العالمية للتجارة التي تأسست سنة 1994 لتشرف إشرافا كاملا على النشاط التجاري العالمي، وكذلك صندوق النقد الدولي على النظام المالي العالمي كما أن للشركات العابرة للحدود ساهمت في إعادة رسم الخريطة الاقتصادية العالمية و زيادة سيطرتها و تحكمها في الأسواق العالمية . أما على الجانب الاجتماعي فقد برزت في الآونة الأخيرة، المنظمات غير الحكومية على الساحة السياسية العالمية كقوة فاعلة و مؤثرة في المؤتمرات العالمية، و تأتي في مقدمة هذه المنظمات " منظمات البيئة كمنظمة "السلام

[3] أحمد عبد الرحمن أحمد ، مرجع سابق ، ص52.

(*)للمزيد عن التحولات المهمة في أوروبا ، راجع العدد الخاص حول "أوروبا الموحدة ...إلى أين" من مجلة الثقافة العالمية، العدد89.

الأخضر"، و منظمات حقوق الإنسان كمنظمة "العفو الدولية". إن الهدف العام الذي تسعى المنظمات غير الحكومية إلى تحقيقه هو "خلق المجتمع المدني العالمي" الذي يراقب نشاطات و سياسات الدول في مجالات حقوق الإنسان و البيئة و القضايا الاجتماعية و الإنسانية الأخرى.

لقد ارتبطت العولمة السياسية ببروز مجموعة من القضايا و المشكلات العالمية الجديدة التي تتطلب استجابات دولية و جماعية كقضايا البيئة،و طبقة الأوزون، و التصحر، و قضايا الانفجار السكاني(**) هذا التزايد الانفجاري يجعل الأرض مزدحمة بالسكان كما لم تكن مزدحمة في أي وقت آخر في التاريخ .

بالإضافة إلى قضية الفقر و الانفجار السكاني و التدهور البيئي، فإن المجتمع العالمي يظهر اهتماما متزايدا بقضية حقوق الإنسان. و تشير البيانات إلى أن حوالي مليارين من سكان الأرض يعيشون في ظل أنظمة قمعية كما تظهر هذه البيانات أن 67 دولة من دول العالم فقط هي الدول التي تلتزم التزاما كاملا بحقوق الانسان(1) من دروس التاريخ أن الديمقراطية لا تبنى دون حركة سياسية، و الفئات التزاما كاملا بحقوق الإنسان الاجتماعية، و المتمتعة بالسكن و التأمين الاجتماعي و الشاعرة بالاطمئنان في عملها اليومي هي القوى النشطة سياسيا و اجتماعيا و الذائدة عن الديمقراطية .

جميع هذه القضايا و أخرى كثيرة كقضية المخدرات و انتشارها على الصعيد العالمي و قضية الإرهاب و التطرف، و التي أصبحت أكثر إلحاحا من أي وقت آخر هي الآن قضايا عالمية عقدت من أجلها مؤتمرات عالمية على أعلى المستويات السياسية في العالم هذه القضايا تتطلب تشريعات و سياسات و مؤسسات عالمية

و تنسيقا و تعاونا عالميا، و ربما حكومة عالمية و ليست محلية للتعامل معها .

و تشير الإحصائيات الأخيرة إلى أن البلدان المتقدمة تملك(80 %)من الدخل العالمي بينما تمثل 20%)من سكان العالم، ولكن المشكلة لا تكمن في اتساع الهوة بين أثرياء الشمال و فقراء الجنوب. بل أصبحت بارزة في مجتمعات الشمال نفسها. بل و أضحت دول عديدة في العالم أخذت تظهر عدم القدرة على التعامل مع القضايا المحلية، ولم تعد تسيطر على شؤونها الداخلية .

2-1-2- العولمة الاقتصادية:

(**) راجع في هذا الصدد، كتاب : سيروري كالن ، عالم يفيض بسكانه ، عالم المعرفة ، رقم 213، 1996، الكويت.

(1) عبد الله عبد الخالق ، مرجع سابق ، ص86.

العولمة هي أساسا مفهوم اقتصادي قبل أن تكون مفهوما علميا أو سياسيا أو ثقافيا أو اجتماعيا. كما أن أكثر ما يتبادر إلى الذهن عند الحديث عن العولمة هي العولمة الاقتصادية. ويعود هذا الارتباط العميق و العضوي بين العولمة من ناحية، و العولمة الاقتصادية من ناحية أخرى إلى أن المظاهر و التجليات الاقتصادية للعولمة هي الأكثر وضوحا في هذه المرحلة من مراحل و بروز و تطور العولمة كلحظة تاريخية جديدة[1].

إن الجوانب الاقتصادية في ظاهرة العولمة متعددة و متنوعة، و لا يعرف أكثر المتحمسين لها ما سيؤول إليه الأمر في الأعوام القليلة القادمة، ويرى Thompson أن العلاقات الاقتصادية مرت بثلاث مراحل :

اقتصادات دولية، و فيها تبادل تجاري قليل و ثنائي في معظمه، بينما ظل التوجه داخليا اقتصاد حول العالم World-Wide و فيه توجه نحو التعددية في التجارة و الاستثمار اللذين يصبحان أكثر أهمية،و نجد هنا عمليات خارجية لكنها ذات قاعدة محلية في وطن أم. اقتصاديات عالمية فيها توسع أكبر في التعددية التجارية و الاستثمارية لكن تقل فيها أهمية الاقتصاد الوطني و القاعدة الوطنية.

و من هنا نلاحظ أن العولمة الاقتصادية هي الأكثر اكتمالا، و هي الأكثر تحققا على أرض الواقع، و يبدو العالم اليوم معولما اقتصاديا أكثر مما هو معولم ثقافيا أو سياسيا غير أنه يخطئ من يقول أن العولمة هي اقتصاد فقط فالعولمة هي لحظة تاريخية تتضمن كل الأبعاد الحياتية المختلفة بما في ذلك الاقتصاد و السياسة و الثقافة.

يقول "ديكن " Dicken" أن النشاط الاقتصادي يتعولم و بذلك يعني أنه يتكامل وظيفيا عبر الحدود الوطنية، بطرق غيرت حظوظ الدول و المناطق الاقتصادية، و يرى أيضا أن التغيير ليس دوليا فقط، لأن الدولي يعني مجرد انتشار جغرافي متزايد، بينما العولمة معقدة أكثر و تعني تكاملا وظيفيا بين نشطات منتشرة جغرافيا. و هو يركز على العولمة " كعملية " لا كحالة ثابتة .

إن النظام الاقتصادي العالمي هو اليوم نظام واحد تحكمه أسس عالمية مشتركة و تديره مؤسسات و شركات عالمية ذات تأثير على كل الاقتصاديات المحلية،أما الأسواق التجارية و المالية العالمية فإنها كما يقول "مالكوم واترز، لم تعد موحدة أكثر من أي وقت فحسب بل هي خارجة عن تحكم كل دول العالم بما في ذلك أكبرها و أكثرها غنى.

إن العولمة الاقتصادية تعني بروز تقسيم عمل جديد للاقتصاد العالمي الذي لم يعد يخضع للرقابة التقليدية. وأصبح يخضع لتأثيرات الشركات المعولمة، و في هذا الصدد كتب Levitt عام 1983 مقالة شهيرة تحدث فيها عن الشركات العالمية Globalعلى أنها الوحيدة التي ستسود في المستقبل[(1)].

---

[1] عبد الله عبد الخالق ، مرجع سابق ، 67 .

[(1)]أحمد عبد الرحمن أحمد، مرجع سابق ، ص 52.

وبينما تظل الشركات متعددة الجنسية تركز على الفوارق بين المستهلكين من بلد لأخر، تنظر الشركات العالمية إلى العالم بأكمله و كأنه وحدة واحدة و تنتج وتبيع سلعتها في كل مكان .إن انتقال مركز الثقل الاقتصادي، العالمي من الوطني إلى العالمي، و من الدولة إلى الشركات و المؤسسات و التكتلات الاقتصادية هو جوهر العولمة الاقتصادية. و تعطى الأولوية في ظل العولمة لحركة رأس المال و الاستثمارات و الموارد و السياسات و القرارات على الصعيد العالمي .

لقد شهد النظام الاقتصادي العالمي خلال التسعينيات، بروز مجموعة من الاتجاهات الاقتصادية الجديدة مثل الاتجاه نحو تداخل الاقتصاد العالمي و اندفاع الدول نحو نظام الاقتصاد الحر، و الخوصصة و الاندماج في النظام الرأسمالي كوسيلة لتحقيق النمو، و تحول المعرفة و المعلومة إلى سلعة إستراتيجية و إلى مصدر جديد للربح . وتحول اقتصادات الدول المتقدمة من التركيز على الصناعة إلى التركيز على الخدمات. و بروز دول منطقة جنوب شرق آسيا كطرف مهم في الاقتصاد العالمي، بالإضافة إلى بروز منطقة التجارة العالمية و الشركات دولية النشاط، و تزايد دورها في النشاط التجاري و الاستثماري العالمي. هذه الاتجاهات الاقتصادية الجديدة و غيرها من التطورات تشكل في مجملها العولمة الاقتصادية التي تفترض أن العالم قد أصبح وحدة اقتصادية واحدة تحركه قوى السوق التي لم تعد محكومة بحدود الدولة القومية و إنما ترتبط

بمجموعة من المؤسسات المالية و التجارية و الصناعية العابرة للجنسيات.

و من جهة أخرى، و على الرغم مما توحي إليه العولمة الاقتصادية من إيجابيات، إلا أن هذه العولمة ليست منفصلة عن النظام الرأسمالي بكل سلبياته الاستغلالية و الاحتكارية. إن العولمة بواسطة السوق أو العولمة الاقتصادية هي الشكل المتقدم لرسملة العالم، أي التعميم الكوني للرأسمالية، و بالتالي سيطرة الاقتصاد و إدخال الحياة في دائرة التجارة الحرة و منطق الاستثمار الضيق.

لقد غدت الرأسمالية في ظل العولمة، و نتيجة لتوظيفها للمستجدات العلمية و المعلوماتية أكثر حيوية و أكثر إغراء و جاذبية من أي وقت آخر. إن العولمة الاقتصادية تجسد في جوهرها مجمل المستجدات و التطورات الاقتصادية التي ظهرت بشكل بّين خلال عقد التسعينات ، ومن أبرز هذه التطورات الدور المتعاظم للشركات العابرة للحدود، فحوالي 37.000 من هذه الشركات و فروعها الـ170.000 المنتشرة في أصقاع المعمورة هي الماسكة في مطلع التسعينيات بالاقتصاد العالمي و هي موزعة جغرافيا بين البلدان التالية : اليابان 62 شركة، الولايات المتحدة الأمريكية 53، ألمانيا 23، فرنسا 19، بريطانيا 11، سويسرا 8 ،كوريا الجنوبية 3 ، إيطاليا

5، هولندة 4[1]. إن هذه الشركات تنتقل بحرية كاملة بين كل الدول الصغيرة و الكبيرة والغنية والفقيرة. و تفترض أن العالم بالنسبة لها هو عالم بلا حدود سياسية أو اقتصادية أو جغرافية .

بالإضافة إلى الشركات العابرة للحدود، يتجه العالم قدما نحو العولمة التجارية و المالية فقد حدث مؤخرا تزايد ملحوظ في حجم التجارة العالمية واتسع نطاقها أيضا وسرت موجة متنامية نحو التحرير الكامل للتجارة العالمية التي دخلت مرحلة الانفتاح التام، وغير الخاضع للقيود أو التحكم ، وذلك بعد توقيع اتفاقية الغات و قيام منظمة التجارة العالمية 1994، تضم هذه المنطقة في عضويتها أكثر من 140 دولة بالإضافة إلى 30 دولة أخرى هي الآن، في المراحل المختلفة من إجراءات الانضمام إلى عضويتها.

إن منظمة التجارة العالمية هي اليوم أهم مؤسسة من مؤسسات العولمة الاقتصادية، يشكل إنشاؤها منعطفا في التاريخ الاقتصادي العالمي، و أضحت الجهة الوحيدة التي تتولى إدارة العالم تجاريا، و ذلك من خلال تطبيق مبادئها التي يأتي في مقدمتها مبدأ الدولة الأولى بالرعاية، و مبدأ الشفافية التامة تجاه المعلومات و الممارسات التجارية .

إن الأهم من ذلك، هو العولمة المالية التي هي أكثر النشاطات عولمة، و ذلك بعد بروز الأسواق المالية

العالمية. و الشيء الجديد الذي طفا على السطح هو قيام أسواق مالية عابرة للحدود، و خارجة عن الإطار الرسمي و يغيب عنها أي تحكم من قبل الدول. وأصبحت هذه الأسواق ممكنة كاملة، وتنجز معاملاتها بسرعة الضوء و بحرية تامة و على مدار الساعة و باتساع المعمورة. فعمليات الأسواق المالية العالمية تتم بسرعة مذهلة و بحجم يفوق القدرة على التحكم حيث ازدادت الأوراق المالية الخارجة عن السيطرة المباشرة للدول من 500 مليار دولار عام 1978 إلى3 تريليون دولار عام 1988 و بلغت أكثر من4 تريليونات دولار عام1998 إن الأسواق المالية العالمية هي اليوم بكل تأكيد قوة أكبر من قوة كل الدول بما في ذلك الدول الكبرى التي أصبحت تلهث خلف التطورات في الأسواق المالية العالمية، و تتأثر بتقلباتها صعودا و هبوطا [1].لكن بالإضافة إلى الأسواق المالية و التجارية العالمية، وبروز مؤسسات و شركات عالمية عابرة للحدود، خارجة عن سيطرة الدول، فإن العولمة الاقتصادية تستمد حيويتها من انجذاب العالم بأسره انجذابا كاملا لفكرة و نموذج اقتصادي واحد هو النظام الرأسمالي الذي حقق أكبر نجاحاته خلال التسعينيات بعد تراجع النموذج الاشتراكي.

---

[1] الحبيب الجنحاني ، مرجع سابق ، ص24.

[1] هانس بيترمارتن و هارالد شومان ، "فخ العولمة "، عالم المعرفة، العدد 238 ، (1998)، ص 98 .

المطلب الثاني: طبيعة العلاقة بين ظاهرة الانتشار التكتلات الإقتصادية و حركة العولمة الإقتصادية .

لقد تعددت الآراء حول طبيعة العلاقة بين ظاهرة انتشار التكتلات الإقتصادية في العالم وحركة العولمة الإقتصادية إلى فريقين :

2-1: آراء الفريق الذي يرى بأن الإتجاه المتنامي لظاهرة التكتلات الإقليمية يتعارض مع حركة العولمة الاقتصادية .

و يرى أنصار هذا الفريق، أن انتشار التكتلات الاقتصادية الإقليمية عبر العالم، قد تهدد حركة العولمة الإقتصادية، و ذلك بالنظر إلى الأسباب التالية:

* أن اشتداد النزعة نحو إقامة تكتلات اقتصادية إقليمية خاصة فيما بين الدول الصناعية المتقدمة، قد تنطوي على نتائج بالغة الخطورة بالنسبة لمستقبل النظام الإقتصادي العالمي الجديد. و تبرز هذه النزعة باعتبارها بالدرجة الأولى أفعالا و ردود أفعال حمائية في العلاقات بين الدول الصناعية المتقدمة، أو بين الشركاء التجاريين الرئيسيين في التجارة الدولية.و ما يبرر ذلك ،من أنه قد أثار خلق قلعة أوروبية نتيجة لقيام السوق الأوروبية المشتركة في نهاية عام 1992، إلى ردة فعل تمثلت في التوقيع على اتفاقية إنشاء "منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية" بين المكسيك و كندا و الولايات المتحدة الأمريكية عام 1992. و احتمالات خلق كتل آسيوية مقابلة تقودها اليابان والصين و غيرها، إضافة إلى "منظمة التعاون الإقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادي" (الآبك)(*) التي تقودها الولايات المتحدة الأمريكية نفسها، التي كانت مترددة مبدئيا، في حين أنها تدعم الآن و بقوة مشاريع التكامل الإقليمي.

*ويرى "ميشال راينيلي" (Michel Rainelli)، أنه من الممكن أن يترتب عن هذه التكتلات الإقتصادية الإقليمية اتجاه قوي نحو تحول المبادلات الدولية، إذ من المحتمل نتيجة لعملية تحرير المبادلات التجارية أن تنشأ كتلة من الدول ذات روابط قوية بين بعضها البعض تفوق الروابط بينها و بين بقية العالم، بحيث أن المبادلات التجارية الداخلية (داخل التكتل) تنمو بوتيرة أسرع مقارنة بنمو المبادلات التجارية لأطراف التكتل مع الدول الأخرى الخارجة عن نطاقه. و قد يفضي هذا إلى إمكانية إحلال المبادلات الأولى محل الثانية.وعلى ذلك فان هذه

التكتلات الإقليمية ستشجع أكثر الدول الداخلة في نطاقها على الانطواء على نفسها في إطار هذه التكتلات الإقليمية، و هو ما من شأنه أن يتعارض مع عولمة المبادلات التجارية[1].

إن استفحال ظاهرة الاستقطاب الإقليمي للتجارة العالمية يتناقض مع منطق التحرير الشامل للمبادلات التجارية الذي يندرج ضمن إحدى مظاهر العولمة الاقتصادية، ذلك أن ظاهرة الإستقطاب الإقليمي تنذر بانقسامات عالمية ،باعتبار أن هذا الاستقطاب يعني صراحة " تجزئة الاقتصاد العالمي إلى مناطق تفضيلية ". و بعبارة أخرى فان انتشار كتل إقتصادية كبرى، قد يجزء السوق العالمي و يهدد بضياع المكاسب المتوقعة من تحرير التجارة المتعددة الأطراف في إطار السوق العالمي، ناهيك عن العواقب المدمرة لاحتمالات تفجر حروب تجارية عالمية في ظل هيمنة ثلاث كتل إقليمية كبرى و هي : النافتا، السوق الأوروبية المشتركة، و الآبك على نحو ثلثي التجارة الدولية [2].

واقعيا من الملاحظ اتجاه التجارة إلى التركز في ثلاثة مجموعات أو كتل كبيرة هي: الإتحاد الأوروبي و النافتا و الآبك، فلقد تمكن الإتحاد الأوروبي من إلغاء كافة القيود على تحرك السلع و الخدمات و عناصر الإنتاج بين الدول الأعضاء فيه مع نهاية عام 1992، و بالتالي أصبح و كأنه سوق واحدة، و في سنة 1999، حقق إصدار عملة نقدية واحدة هي "الأورو" (Euro). ومن ناحية أخرى، أقامت كل من الولايات المتحدة الأمريكية و كندا سنة 1988 و المكسيك في سنة 1993، منطقة التجارة الحرة فيما بينهم، و قد حفز ذلك إقامة كتلة جديدة في آسيا بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية و بعض الدول الآ[illegible] هي (الآبك).و على الرغم من أن هذا الإتجاه الإقليمي لتحرير التجارة يسعى إلى الاستفادة من مكاسب تحرير التجارة، إلا أنه يتضمن أيضا إمكانية التصادم بين هذه التكتلات الضخمة و احتمالات قيامها بفرض قيود على بعضها البعض من أجل تحقيق مصالحها الخاصة. و يرى البعض، أنه من الممكن أن يتحقق نوع من التوازن بين تلك التكتلات يشبه توازن الرعب في فترة الحرب الباردة،و بمقتضى هذا التوازن تمتنع كل كتلة عن فرض أي قيود على الأخرى، حتى تتفادى المعاملة بالمثل[3].

(*)أنشئت هذه المنظمة سنة 1989 و تظم 18 بلدا لغاية سنة 1995، بما فيها الولايات المتحدة الأمريكية، أستراليا، كندا، المكسيك، الشيلي، الصين، التايوان، زيلاندا الجديدة، كوريا الجنوبية زيادة على الأعضاء الستة في "رابطة دول جنوب شرق آسيا" و هم أندونيسيا، الفلبين، ماليزيا، تايلندا، سانغافورة، بروناي. و قد تقرر في سنة 1994 التفاهم حول إنشاء منطقة للتجارة الحرة بحلول 2010 بالنسبة للدول الصناعية المتقدمة في المنظمة، و إلى غاية 2020 بالنسبة للدول النامية .

[1] Michel Rainelli, le GATT, (2eme Ed., Paris : la Découverte, 1994) , p. 116.

[2] قاسم شريف ،مرجع سابق،ص53.

[3] سمير محمد عبد العزيز، مرجع سابق، ص 457.

2-2:آراء الفريق الذي يرى أن الإتجاه المتنامي لظاهرة انتشار التكتلات الإقليمية يتوافق مع حركة العولمة الإقتصادية.

و يرى أنصار هذا الفريق من الاقتصاديين، أن العولمة الإقتصادية و الأقلمة (La régionalisation)التي تترتب عن انتشار التكتلات الإقتصادية الإقليمية عبر العالم، هما اتجاهان يسيران جنبا إلى جنب،و لا يمكن لهما أن يتعارضا. ومن بين هؤلاء الاقتصاديين المؤيدين لهذا الاتجاه، نذكر:

- *"روبر بوير" (Robert Royer). يرى هذا الأخير، أنه من خلال استعراض تجارب الكثير من التكتلات الإقتصادية الإقليمية المقامة في مختلف أنحاء العالم، يمكن الملاحظة، بأن هذه التكتلات قد ساهمت و شجعت في الكثير من المرات، الدول الداخلة في نطاقها على الانفتاح أكثر على الإقتصاد العالمي. و يبرر ذلك، بوجود عدد من الدول المشتركة في أكثر من تكتل اقتصادي إقليمي. فعلى سبيل المثال، تشارك الولايات المتحدة الأمريكية كعضو في "منظمة التعاون الإقتصادي لدول آسيا و المحيط الهادي" (آبك)، في نفس الوقت الذي تعتبر من بين مؤسسي "منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية" (النافتا). ونفس الشيء يقال بالنسبة لجارتها المكسيك و دول أخرى.و على هذا، فلا مجال للجزم بفكرة أن انتشار مثل هذه التكتلات عبر العالم يسير في اتجاه متعارض مع حركة العولمة الإقتصادية، و المبنية على أساس، أن هذه التكتلات الإقليمية ستؤدي إلى انطواء و تقوقع الدول الداخلة في نطاقها على أنفسها في إطار هذه التكتلات الإقتصادية الإقليمية[1].*
- *و يرى "سمير أمين" من جهته [2]، أنه من وجهة نظر اقتصادية بحتة، سيساهم التكتل الإقتصادي الإقليمي المقام بين مجموعة من الدول في تعزيز حركة العولمة الإقتصادية، في حالة ما إذا ترتب عنه خلق لمبادلات تجارية جديدة (أثر خلق التجارة). بينما إذا ترتب عنه انحراف مسار التجارة عن طرقها الطبيعية (أثر انحراف التجارة)، من خلال زيادة التبادل التجاري الداخلي بين أطراف التكتل على حساب التبادل التجاري الخارجي-أي بين أطراف التكتل من جهة و بقية الدول من العالم الخارجي من جهة أخرى- فسيكون دون شك، هو اتجاه يتعارض مع حركة العولمة الاقتصادية و التي تفترض توسيع و تحرير التجارة على المستوى العالمي. و على أرض*

---

[1] Robert Boyer, La Mondialisation au-delà -des Mythes (Alger: Casbah, 1999), p.142.

[2] Samir Amine, « La régionalisation dans les tiers Monde », Revue Tiers Monde, N° 155 (Juillet-Septembre 1998), p. 92.

(*) فعلى سبيل الذكر، فإن السوق الأوربية المشتركة التي تعتبر أنجح تكتل اقتصادي إقليمي في العالم، لم تسجل حالات مهمة لحدوث تحول للتجارة، ففي السبعينات تم تقدير آثار خلق التجارة لهذه السوق بـ 10 مليار دولار، في حين لم تتعدى آثار تحويل التجارة مليارا واحدا. و هو ما يمثل كسبا صافيا قدره 10% من واردات السوق و 2% من إنتاجها الوطني الإجمالي.
الوارد أصلا في : موله عبد الله ،مرجع سابق، ص58.

الواقع، و من خلال مختلف التكتلات الاقتصادية الإقليمية المنتشرة في العالم ، فإنه لم تسجل حالات كثيرة و مهمة متعلقة بتحوّل مسار التجارة العالمية الناجم عن إنشاء هذه التكتلات الاقتصادية الإقليمية(*).

و في الختام، فإن انتشار التكتلات الاقتصادية الإقليمية و المحاولة في اتجاه توسيعها و تقويتها ، فبينما يعتبرها بعض الاقتصاديين، أنها بناءة نحو نظام تجاري أكبر إن فتاحا، و هو بالتالي اتجاه يتوافق مع حركة العولمة الاقتصادية، إلا أن البعض الآخر من الاقتصاديين، يعتبرها أنها تبتعد عن الاتجاه نحو تحرير التجارة العالمية. و هذا بالنظر إلى أنه بينما يندرج في إطار العولمة الاقتصادية تحرير التجارة العالمية فإن هذه التكتلات الاقتصادية تدعو إلى خلق تكتلات قطرية داخل مجموعة من الدول على المستوى العالمي .

و بالنسبة للدول النامية فهي في موقف يعتبر صعبا للغاية بالنظر الى أنه :

- *من جهة، فهذه الدول على الرغم من بروز اتجاه جديد تحاول فيه البلدان المتقدمة الصناعية و النامية على السواء، ولأول مرة الدخول في ترتيبات تجارية حرة فيما بينها، أصبح ينظر إليها كجزء من جهد شامل لاتجاه تحرير التجارة و ليس العكس [1].إلا أنها بالمقابل لا تملك قدرات الإقتصادية التي تؤهلها للانضمام لهذه التكتلات الاقتصادية التي تضم دولا تفوقها في المستوى التطور الاقتصادي بحيث يضمن لها تحقيق المكاسب المنتظرة من وراء ذلك و من ناحية أخرى فإن عضوية هذه التكتلات ليست مجانية .*
- *و من جهة أخرى فهي عاجزة عن الاتفاق فيما بينها على إقامة تكتلات خاصة بها و ناجحة في ذات الوقت كالسوق الأوربية المشتركة و منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية قد تحميها من الآثار السلبية الناجمة عن وجود التكتلات الضخمة و العولمة الإقتصادية[2] .*

و في الحقيقة، يرى البعض، أنه أيا كانت طبيعة العلاقة بين العولمة و التكتلات الإقتصادية الإقليمية –سواء أكانت توافق أم تعارض– فإن إقامة و تفعيل هذه التكتلات، يعدان بالنسبة للبلدان النامية –على وجه الخصوص– مطلبا استراتيجيا ملحا، إذا أرادت البقاء، و مواجهة تحديات النظام العالمي الجديد الذي ستكتمل معالمه في هذه الألفية الثالثة[3] .

---

[1] حاتم سامي عفيفي،مرجع سابق،ص259.

[2] سمير محمد عبد العزيز، ،.458

[3] موله عبد الله، مرجع سابق، ص 57.

خلاصة الفصل الثالث

على ضوء ما تمت دراسته في هذا الفصل فقد توصلنا إلى ما يلي :

– لقد اختلفت درجات نجاح و فشل التجارب الثلاثة المتعلقة بإنشاء مناطق التجارة الحرة على المستوى العالمي :

- *فبالنسبة للمنطقة الأوربية للتجارة الحرة فعلى الرغم من أنها حققت بعض النجاح النسبي في السنوات الأولى من نشأتها إلا أنها بعد ذلك و بفعل الانسحاب المتوالي لبعض الدول الأعضاء فيها لم تستطع الاستمرار في تحقيق المزيد من النجاح واتجهت باقي دول الأعضاء الأخرى إلى التكتل مع دول الاتحاد الأوربي في إطار "الفضاء الاقتصادي الأوربي " الذي يجمعهما.*
- *أما منطقة التجارة الحرة لأمريكا اللاتينية فقد حققت فشلا نسبيا في مراحلها التمهيدية إذ لم تستطع الدول الأعضاء بلوغ أهداف إقامة هذه المنطقة نتيجة تأكيدها الاعتماد على وسيلة التجارة الخارجية (مع الدول غير الأعضاء) بدل من السعي نحو الزيادة في حجم التبادل التجاري فيما بينها، هذا من جهة، و من جهة أخرى، نظرا لإهمالها العمل المشترك باتجاه تطوير هياكلها الإنتاجية .*

- *و أخيرا فقد حققت منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية في سنواتها الأولى نجاحا ملحوظا يمكن أن يحتدى به و هذا بالنظر إلى جملة الفوائد المنتظرة من وراء إقامة هذه المنطقة و خاصة بالنسبة للإقتصاد المكسيكي .*

– لقد أدى الانتشار المتنامي للتكتلات الإقتصادية الإقليمية عبر العالم إلى اهتمام بعض الاقتصاديين حول طبيعة العلاقة القائمة ما بين هذا الاتجاه العام نحو إنشاء المزيد من التكتلات الإقتصادية الإقليمية و بين حركة العولمة الاقتصادية التي يشهدها العالم. فهنا في الحقيقة تصير الموازنة بين رأيين يتمثل أحدهما في الرأي القائم حول الفكرة التي مفادها أن انتشار هذه التكتلات الإقتصادية يشكل اتجاها مغايرا لما تسير فيه حركة العولمة الاقتصادية.و أما الآخر، فيتمثل في الرأي القائم على فكرة أن كلاهما يسيران جنبا إلى جنب و من غير الممكن أن يتعارضا.

خـاتـمة

لقد حاولنا من خلال هذا العمل ، تحليل كافة الجوانب المتعلقة بشكل من أشكال التكامل الاقتصادي، و هي منطقة التجارة الحرة. فقد تعرضنا في الفصل الأول إلى إبراز مفهوم هذا الشكل من التكامل الاقتصادي من جانب ما ورد في نظرية التكامل الاقتصادي ،و من جانب ما ورد في إطار الاتفاقية العامة لمنظمة الغات. كما استعرضنا الإطار القانوني التي تتمتع بها مناطق التجارة الحرة في إطار المنظمة السابقة إذ أضحت بموجب المادة (24) تعد استثناءا قانونيا دائما لمبدأ عدم التمييز. و يتضمن هذا الإطار القانوني مجموعة من الالتزامات التي أوردتها المادة السابقة، منها من تقع على عاتق أطراف المناطق تجاه بعضهم البعض (الالتزامات الداخلية) و منها التي تقع كذلك على عاتق أطراف المناطق و لكن مع الدول الأخرى غير العضو في مثل هذه المناطق (الالتزامات الخارجية).

و كما هو معلوم، سيترتب عن عملية إزالة الحواجز الجمركية و غير الجمركية التي تفرضها إنشاء منطقة للتجارة الحرة أثار اقتصادية، منها من تظهر على الأجل القصير و هي الآثار الاقتصادية الساكنة، و الأخرى ستنشأ في الأجل الطويل و هي الآثار الاقتصادية الديناميكية.

و لعل البساطة التي تتميز بها منطقة التجارة الحرة عن باقي أشكال التكامل الاقتصادي الأخرى، جعلها عرضة لمجموعة من المشاكل الصعاب .من أبرزها الانحرافات المختلفة التي تظهر على مستوى التجارة و الإنتاج و الاستثمار، و الناجمة عن تباين معدلات الرسوم الجمركية التي تفرضها دول منطقة التجارة الحرة في مواجهة الواردات القادمة من الدول غير الأعضاء. و لمواجهة هذه الانحرافات فقد جرى اقتراح قاعدتين يمكن تطبيق أحدهما أو الجمع فيما بينهما قصد معالجة أفضل و أشمل لهذه الانحرافات الثلاثة .

و لكن على أرض الواقع و من خلال تجارب ثلاثة لإنشاء مناطق التجارة الحرة، فقد رأينا أن النتائج المحققة لم ترق كلية إلى المكاسب المنتظرة من وراء إنشاء هذه المناطق و لعل ذلك يرجع أساسا إلى الدوافع الرئيسية الكامنة من وراء إنشاء هذه المناطق . فهي قد تكون ذات طابع سياسي أكثر منه اقتصادي في منطقة معينة (المنطقة الأوربية للتجارة الحرة). و منها من هي متولدة عن رؤية اقتصادية موحدة تجمع الدول و تحفزهم لإقامة منطقة التجارة الحرة لمواجهة المتغيرات الاقتصادية الخارجية (منطقة التجارة الحرة لأمريكا اللاتينية) و أخيرا فقد تكون الدوافع الاقتصادية و السياسية السبب و راء إنشاء منطقة التجارة الحرة (منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية) .

و في الأخير فكما يشهد العالم موجة من التكتلات الاقتصادية الإقليمية التي أقيمت عبر أنحاء مختلفة فقد عرف كذلك ظاهرة لا تقل أهمية عن موجة للتكتلات الاقتصادية ألا وهي ظاهرة العولمة الاقتصادية و في هذا السياق تبين لنا تضارب الآراء حول ما طبيعة العلاقة القائمة بين كلاهما فمنهم من يرى و جود تعارض بين الاتجاهين قد ينتهي إلى التصادم و آخرون يرون غير ذلك في أن كل من التكتلات الاقتصادية و العولمة الاقتصادية ما هما سوى وجهان لعملة واحدة، و لا يمكن فصل أحدهما عن الآخر .

و بالنسبة للدول النامية فهي اليوم تواجه ثلاثة تحديات هامة هي :

أ-الالتزامات التي تفرضها المنظمة العالمية للتجارة و منها المتعلقة بالمادة (24) أي عند إنشاء تكتل إقتصادي إقليمي في صورة منطقة التجارة حرة أو إتحاد جمركي فلقد ضلت الدول الأعضاء في هذه المنظمة و في مقدمتها الدول الصناعية المتقدمة تحتفظ بحقها في الإدلاء برأيها طبقا لما تقضي به مصالحها بشأن كل صيغة أو ترضيات تسفر عنها المفاوضات بين الدول النامية في نطاق إنجاز تكتل إقتصادي إقليمي فيما بين و هذا ما جعل الدول النامية لا تعتمد على موافقة هذه المنظمة بطريقة آلية على الترتيبات التي تتفق فيما بينها بل كثيرا ما تضطر إلى المطالبة بإعفائها من تطبيق بعض الالتزامات المادة 24 و اللجوء إلى أحكام المادة 25 (مادة الإعفاءات).

ب -انعكاسات تركز التجارة العالمية في ثلاثة أقطار أو تكتلات اقتصادية كبيرة :الإتحاد الأوربي و النافتا و منظمة الأبك. و في هذا السياق يرى بعض الاقتصاديين بأنه إذا ما أرادت الدول النامية أن يكون لها دور في الحياة الإقتصادية العالمية فإنها يجب أن تتجمع في تكتلات اقتصادية كبيرة إذ لا حياة بعد اليوم للدول الصغيرة إلا من خلال هذه التكتلات الإقتصادية الكبيرة و منهم من يرى نقيض ذلك إذ حسبهم فإن العضوية في مثل هذه التكتلات الاقتصادية الضخمة ليست مجانية و ستكون بتحمل تكاليف باهضة سواءا على مستوى الاقتصادي الاجتماعي و على أي الحالات إن الظاهر للعيان هو أن الإخفاق كان و لا يزال نصيب تجارب البلدان النامية في إقامة تكتلات اقتصادية فيما بينها خصوصا فيما يتعلق بدورها في دفع عجلة التنمية الاقتصادية بدليل أن مسألة التنمية الاقتصادية لا تزال تنتظر الحل الصحيح في جميع الدول النامية سواء مرت بتجربة التكامل مع غيرها أو لا.

ج-إفرازات العولمة الإقتصادية من بعض السلبيات على اقتصاديات هذه الدول بسبب معاناتها من بطئ مسيرة النمو و التطور الإقتصادي.

المحتـوى

مقـدمة..... (أ-د)

الفصل الأول : التكامل الإقتصادي الإقليمي في إطار منظمة الغات

01.....

المبحث الأول :*تحديد نطاق سريان نظام الغات على التكتلات الاقتصادية الإقليمية*.....

01

المطلب الأول : مبدأ شرعية إنشاء تكتلات اقتصادية إقليمية-في صورة اتحادات جمركية ومناطق التجارة الحرة - في إطار منظمة الغات.....*02*

1-1-ماهية الغات و مبادئها

العامة.....*02*

1-1-1-ماهية

الغات.....*02*

1-1-2-المبادئ الرئيسية لمنظمة

الغات.....*03*

1-2-المادة الرابعة و العشرين (24)كاستثناء دائم لمبدأ عدم التمييز .....

04.....

2 -الأهداف المتوخاة من إنشاء تكتلات اقتصادية إقليمية بالنسبة لمنظمة

الغات.....*05*

المطلب الثاني : تعريف منطقة التجارة الحرة و المظاهر الناشئة عن قيامها.....*07*

2-1 - تعريف منطقة التجارة الحرة

.....*07*

2-2- المظاهر التي تكتسيها منطقة التجارة الحرة

.....*12*

2-2-1-المظهر الداخلي :تحرير حركة السلع المتبادلة ما بين دول المنطقة ***12***

2-2-2-المظهر الخارجي :غياب رسم جمركي خارجي موحد 15

المبحث الثاني : *الالتزامات المتعلقة بإنشاء مناطق التجارة الحرة في إطار منظمة الغات* 16

المطلب الأول : الالتزامات المتعلقة بالنظام الداخلي لمناطق التجارة الحرة.....17
1-1-الالتزام بإزالة الحواجز التجارية من أجل " أساس المبادلات التجارية" .....17.
(المادة 8/24/ب)
1-1-1-المعيار الكمي في تفسير مفهوم " أساس المبادلات التجارية" .....
18.
1-1-2-المعيار الكيفي في تفسير مفهوم " أساس المبادلات التجارية " .....
18
2-2- الالتزام بعقد اتفاقية مؤقتة مؤدية إلى إقامة 20
منطقة التجارة الحرة (المادة 24(5))
2-2-1-المدى الزمني المعقول للاتفاقية المؤقتة
.....21
2-2-2-الالتزام بتقديم "خطة و برنامج " لإنشاء منطقة التجارة الحرة.....22
المطلب الثاني:الالتزامات المتعلقة بالنظام الخارجي لمناطق التجارة الحرة 24
2-1- الالتزام بعدم التأثير سلبا على مسار تدفقات المبادلات التجارية الدولية .....
24.....
(المادة 4/24)
2-2- الالتزام بعدم تقوية الحواجز التجارية تجاه التجارة مع الدول غير الأعضاء 25
(المادة 5/24)
المطلب الثالث: قواعد الرقابة الموضوعة من طرف منظمة الغات و المرتبطة بمدى تحقق احترام
التزامات المادة (24) و الإجراءات الاستثنائية المرافقة لها.....26
3-1- قواعد الرقابة لاحترام التزامات تحقيق إقامة منطقة التجارة الحرة.....27.
3-1-1-أساس الرقابة .....27.
3-1-2-مضمون الرقابة.....29.
3-2- الإجراءات الاستثنائية 30
خلاصة الفصل الأول 33
الفصل الثاني : آثار و مشاكل إنشاء مناطق التجارة الحرة 35
المبحث الأول : الآثار الاقتصادية الناشئة عن إنشاء تكتل اقتصادي إقليمي.....35
المطلب الأول : الآثار الاقتصادية الساكنة.....36

1-1- تحديد نطاق التحليل النيوكلاسيكي للتكامل الاقتصادي الإقليمي 36
1-2- قانون فاينر حول الآثار الساكنة للاتحادات الجمركية 38
1-3- التحليل البياني للآثار الساكنة المترتبة عن إنشاء اتحاد جمركي.....40
1-3-1-خلق التجارة أو الأثر الإنشائي للاتحاد الجمركي 40
1-3-2-تحويل التجارة أو الأثر التحويلي للاتحاد الجمركي 43
المطلب الثاني : الآثار الديناميكية الناشئة عن التكتل الاقتصادي الإقليمي 48
2-1- الآثار الاقتصادية الناشئة عن اتساع نطاق المنافسة.....49
بداخل التكتل الاقتصادي
2-2- الآثار الاقتصادية المترتبة عن اتساع نطاق السوق.....50
بداخل التكتل الإقتصادي
2-3-: تحفيز الاستثمار و التقدم التكنولوجي 50
المبحث الثاني : المشاكل التي تواجه مناطق التجارة الحرة و الإجراءات الاحتياطية لمواجهة البعض منها.....52
المطلب الأول : تحليل المشاكل التي تواجه مناطق التجارة الحرة.....52
1-1-انحرافات التجارة و الإنتاج و الاستثمار.....52
1-1-1-انحرافات التجارة 53
1-1-2-انحرافات الإنتاج.....54
1-1-3-انحرافات الاستثمار 55
1-2- مشاكل أخرى.....55
1-2-1-المشاكل المتعلقة بالمنافسة داخل منطقة التجارة الحرة 55
1-2-2-مشكلة عدم المساواة في توزيع المكاسب و التكاليف.....56
المطلب الثاني: القواعد المطبقة في مواجهة الانحرافات في التجارة و الإنتاج و الاستثمار 57
2-1-قاعدة النسبة المئوية للقيمة المضافة 57
2-2-قاعدة التحويل.....59
خلاصة الفصل الثاني 62
الفصل الثالث:تجارب إنشاء مناطق التجارة الحرة و علاقتها بحركة العولمة الإقتصادية.....64
المبحث الأول: تجارب إنشاء مناطق التجارة الحرة في العالم 64

المطلب الأول :المنطقة الأوربية للتجارة الحرة 65
1-1: الأساليب التي اتبعت لتحقيق الأهداف.....65
1-1-1-تحرير التبادل التجاري للسلع الصناعية بين دول المنطقة.....65
1-1-2 -توفير سوق المنافسة النزيهة وتنسيق السياسات الإقتصادية و المالية
بين دول المنطقة 67
1-2- ما حققته المنطقة من آثار اقتصادية 68
1-2-1-أثر إنشاء المنطقة الأوربية للتجارة الحرة على خلق و تحويل التجارة 68
1-2-2-الآثار الديناميكية المترتبة عن إنشاء المنطقة الأوربية للتجارة الحرة 70
المطلب الثاني : منطقة التجارة الحرة لدول أمريكا اللاتينية.....72
2-1- نشأة المنطقة و الأساليب التي اتبعتها لتحقيق إقامتها.....73
2-1-1-تحرير التبادل التجاري الإقليمي على المنتجات المصنعة.....73
2-1-2-تحقيق التكامل الصناعي الإقليمي 74
2-2- نتائج تطبيق اتفاقية"مونتفيديو".....75
2-2-1 -النتائج الإيجابية
.....75
2-2-2- العراقيل التي حالت دون تحقيق المكاسب المنتظرة 77
المطلب الثالث : منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية "النافتا".....79
3-1- تحليل العلاقات التجارية التي تربط دول النافتا قبل تنفيذ اتفاقية النافتا 80
3-2-بعض الآثار الاقتصادية المترتبة عن تطبيق اتفاقية النافتا 82
3-2-1-تطور التبادل التجاري قبل و بعد إقامة النافتا.....82
3-2-2-الاستثمار في دول النافتا 84
3-2-3 -النافتا و تحقيق الاستقرار المالي في المكسيك.....85
3-2-4-تطور البطالة في بلدان النافتا.....86
**المبحث الثاني:طبيعة العلاقة بين ظاهرة انتشار التكتلات الاقتصادية الإقليمية
و ظاهرة العولمة الاقتصادية**.....88
المطلب الأول: العولمة 89
2 -1 -محاولة تعريف العولمة 89

2-1-1-العولمة السياسية 90

2-1-2-*العولمة الإقتصادية 93*

المطلب الثاني: طبيعة العلاقة بين ظاهرة انتشار التكتلات الاقتصادية وحركة العولمة الاقتصادية 96

2-1- آراء الفريق الذي يرى بأن الاتجاه المتنامي لظاهرة التكتلات الاقتصادية الإقليمية يتعارض مع حركة العولمة الإقتصادية **96**

2-2- آراء الفريق الذي يرى بأن الاتجاه المتنامي لظاهرة التكتلات الاقتصادية الإقليمية يتنافى مع حركة العولمة الإقتصادية **98**

خلاصة الفصل الثالث 101

خـاتمة 102

قائمة المراجع

I –باللغة العربية

1–المصادر و المراجع

1–البكري كامل ، الاقتصاد الدولي ، بيروت: الدار الجامعية ،.1988

2–التنير سمير، التكامل الإقتصادي و قضية الوحدة العربية،بيروت: الدراسات الإقتصادية الإستراتيجية، .1988

3– الجنزوري عبد العظيم ، الأسواق الأوربية المشتركة و الوحدة الأوربية، القاهرة: دار المعارف، .1984

4–حاتم سامي عفيفي ، التجارة الخارجية بين التنظيم و التنظير ، ج2،ط2، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، .1999

5–حشيش عادل أحمد ، مجدي محمد الشهاب، الاقتصاد الدولي، بيروت :الدار الجامعية، .1988

6–خواجكية محمد هشام ، التكتلات الاقتصادية الدولية ،حلب: المطبوعات الجامعية،.1972

7–رشيد عبد الوهاب، التنمية و مدخل المشروعات الكبرى، بيروت: دار المعارف ، .1981

8–شقير لبيب،الوحدة الإقتصادية العربية، الإسكندرية: المطبعة الجديدة، .1988

9–عابد محمد سيد ، التجارة الدولية ، الإسكندرية: مكتبة الإشعاع ، .1999

10–عبد العزيز محمد سمير،التجارة العالمية و جات 94، الإسكندرية: مكتبة الإشعاع،.1997

11–عبد الوهاب حميد رشيد، الدور التكاملي للمشروعات العربية المشتركة، الطموحات و الآراء ،بيروت: المؤسسة الجامعية .1985

12–عمر حسين ، التكامل الاقتصادي، أنشودة العالم المعاصر: النظرية و التطبيق، القاهرة ، دار الفكر العربي ،.1998

13–عوض الله زينب حسين، الاقتصاد الدولي، نظرة عامة حول بعض القضايا الإسكندرية، الدار الجامعية الجديدة، 1999.

14–عبد المنعم غافر محمد ،أحمد فرت مصطفى، الاقتصاد الدولي، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة،.1999

15–غندور أحمد ، نعمة الله نجيب إبراهيم ، أحمد رمضان ، مقدمة في الاقتصاد الدولي،بيروت ، الدار الجامعية .1990

16–تادرس قريصه صبحي، محمود محمد العقاد، النقود و البنوك و العلاقات الاقتصادية الدولية، بيروت: دار النهضة العربية، .1983

17–قلادة نجيب، التعريفة الجمركية كأداة للسياسة الاقتصادية، الإسكندرية ، منشأة المعارف، .1965

18–محمد مصطفى عز العرب، سياسات و تخطيط التجارة الخارجية، بيروت : الدار المصرية اللبنانية ،.1988

19–مصطفى سلامة، قواعد الجات ، بيروت : المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر ،.1988

20–هرند مارك، جون هدسون، العلافات الاقتصادية الدولية، ترجمة: عبد الله منصور، محمد عبد الصبور محمد علي الرياض: دار المريخ ،.1987

21–يسري عبد الرحمن، الاقتصاديات الدولية، القاهرة: دار المعارف،.1993

2 -الدوريات

22-أحمد عبد الرحمان أحمد،"العولمة:المفهوم، المظاهر و ا لمسببات "،مجلة العلوم الاجتماعية ،مجلد 26،العدد 02 1998.،

23-الإمام محمود ،" اتفاقيات الشراكة و موقفها من الفكر التكاملي "، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد 07 ،ربيع 1997.

24-بيز مارتن هانس،تومان هارالد،"فخ العولمة"،عالم الفكر، العدد .1998،238

25-الجنحاني الحبيب،"ظاهرة العولمة :و الواقع و الآفاق"،عالم الفكر،مجلد28،العدد6.1999،02

26-حمزة محمد حسنين ، "التكامل الاقتصادي الإقليمي بين دول العالم الثالث : إستراتيجية حديثة للتنمية الاقتصادية "، مجلة مصر المعاصرة، العدد 346، أكتوبر .1971

27-الخالدي ذكاء ، " القدرة التنافسية للمؤسسات الاقتصادية العربية "،مجلة المستقبل العربي، العدد250، سنة.2000

28-راتب إمام ، " إدارة التجارة الخارجية في ظل سياسات التحرير الاقتصادية "،المجلة المصرية للتنمية والتخطيط، مجلد8، العدد01، جويلية .2000

29-شريف قاسم ، " النافتا :منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية "، مجلة المعلومات الدولية، العدد64 ،ربيع .2000

30-صدقي هالة، "العولمة و دور جديد للدولة"،مجلة السياسة الدولية، العدد .2000،334

31-عبد الخالق عبد الله ،"العولمة:جذورها و فروعها و كيفية التعامل معها " ،عالم الفكر ،مجلد28،العدد02،.1999

32-العيسوي إبراهيم،"الغات و أخواتها:النظام الجديد للتجارة العالمية و مستقبل التنمية العربية"،مركز دراسات الوحدة العربية، مارس .1995

33-موله عبد الله،" المنطقة للتجارة الحرة العربية الكبرى الامتحان الأخير لتجاوز العصبيات "، مجلة المستقبل العربي، العدد 262 ، ديسمبر .2000

34-يموت عبد الهادي ،موسى نجيب ، " مدخل إلى دراسة التكتلات الاقتصادية في بلدان العالم الثالث"، مجلة الإنماء العربي العدد 04 ، سنة 1978.

3- الرسائل و الأطروحات

35-بن موسى كمال، "من الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية و التجارة إلى المنظمة العالمية للتجارة "، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ،في العلوم الاقتصادية، فرع النقود و المالية ،جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية، سنة 1996.

4-المنشورات

36-رشيد عبد الوهاب، التكامل الإقتصادي العربي،بغداد : منشورات وزارة الإعلام للجمهورية العراقية، ***.1977***

37-عروكي محمد، السوق العربية المشتركة، دمشق: منشورات وزارة الثقافة، 1970.

5-الندوات:

38-"التكامل النقدي العربي:المبررات، المشاكل و الوسائل، ط.2،بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية و صندوق النقد العربي،أفريل1983.

II- باللغة الأجنبية

1-Ouvrages:

39- Bouet Antoine , Protectionnisme, Paris :Vuibert, 1994.
40- Bouet Renaud, Relations economiques internationales, Quebec:Breal, 1994.
41- Boyer Robert, la Mondialisation au-dela des Mythes,Alger: ENAG,1999.
42-Carreau Dominique, Juillard Patrick , Flory Theibaut ,Droit international economique , Paris : L.G.D.J,1978.
43- Flory Thiebaut , Droit international : commerce mondial , le GATT ,Paris : CUJAS, 1968.
44-HELBERT, H .Heller: Theorie du commerce international, Paris: breal,1987.
45- Imhoof Rodolphe, le GATT et les zones de libre echange ,Geneve: librairie de l universite, 1973.
46- Michellet,Charles Albert, La Seduction des nations ou comment attier les investissements, Paris:Dunod ,1999.
47- Rainelli Michel, le GATT, Paris: Economica, 1989.
48- Roy Jean- Jacque, Institutions economiques, Bruxelles: Bruyland, 1988.

2-Periodiques:

49- Amine Samir," la Regionalisation dans les tiers Monde ", Revue du tiers monde,n-155, juillet-septembre 1998.
50-Antoine Michel, "La Zone de libre echange nord -Americain ",Problemes economiques,n-2271, 15 avril ,1992.
51- Krugman Paul " l'Emergence des zones de libre echange: justifications economiques et politiques" Problemes economiques, n- 2289 ,02 septembre, 1992.

3-Theses:

52- Etienne Philippe,"le Projet de la zone de libre-echange des ameriques et les reponses strategiques de l'Europe et de l'Asie ", pour l'obtention du grade de doctorat en sciences economiques et sociales,Faculte des sciences economiques et sociales, Universite de Fribourg (Suisse),1998.

4-Rapports:

53-Rapport sur la possibilite d'instituer une zone libre echange europeene, Paris: organisation de cooperation et developpement economique(OCDE),1957.

5-Accords:

54-Accord general sur les tarifs douaniers et le commerce ,instrument de base et document divers IBDD 1,Vol III , Geneve, 1963.

قائمة الجداول

الجدول رقم (01): درجات سلم التكامل الاقتصادي و المميزات المرافقة بها.....10

الجدول رقم (02): واردات المنطقة الأوروبية للتجارة الحرة من السلع الصناعية من الدول الأعضاء و غير الأعضاء للسنوات 1958-1965.
.....70

الجدول رقم (03): نمو الناتج المحلي الإجمالي لدول المنطقة الأوربية التجارة الحرة قبل وبعد إنشاءها..... 71

الجدول رقم (04): تجارة بلدان منطقة التجارة الحرة لدول أمريكا اللاتينية. 76

الجدول رقم (05): تطور الأهمية النسبية للتجارة الحرة لأمريكا اللاتينية مقارنة بمجمل تجارتها مع العالم (بالنسبة المئوية)..... ..77

الجدول رقم (06): بعض المؤشرات الاقتصادية و الاجتماعية لدول " النافتا".....
80

الجدول رقم (07): التبادل التجاري فيما بين دول " النافتا" سنة 1990 (بالنسبة المئوية).....81.

الجدول رقم (08): التوقعات حول تغير الدخل الحقيقي الإجمالي في المدى الطويل بعد إقامة " النافتا"...83

الجدول رقم (09): تطور معدلات نمو الصادرات و الواردات في بلدان النافتا قبل و بعد الإتفاقية.....83

الجدول رقم (10): تطور صافي الدخل الاستثماري في دول النافتا 85

الجدول رقم (11): تطور البطالة في بلدان النافتا 86